

Distr.: General
18 March 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الثامنة والخمسون

الجمعية العامة
الدورة السابعة والخمسون

بنود جدول الأعمال ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و
٢٤ و ٢٦ و ٢٧ و ٢٩ و ٣٠ و ٣١ و ٣٢ و ٣٣ و ٣٥ و
٣٦ و ٣٧ و ٣٨ و ٤٠ و ٤١ و ٤٢ و ٤٣ و ٤٤ و ٤٥ و
٤٩ و ٥٠ و ٥١ و ٥٢ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ و ٥٦ و ٥٧ و
٥٨ و ٦١ و ٦٢ و ٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٦٧ و ٦٨ و
٦٩ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٣ و ٧٥ و ٧٦ و ٧٧ و ٧٨ و
٧٩ و ٨٠ و ٨١ و ٨٢ و ٨٤ و ٨٥ و ٨٦ و ٨٧ و ٨٨ و
٨٩ و ٩١ و ٩٢ و ٩٣ و ٩٤ و ٩٥ و ٩٦ و ٩٧ و ٩٨ و
٩٩ و ١٠٠ و ١٠١ و ١٠٢ و ١٠٣ و ١٠٤ و ١٠٥ و ١٠٦ و
١٠٧ و ١٠٨ و ١٠٩ و ١١١ و ١١٤ و ١١٧ و ١٢٦ و
١٥٨ و ١٦٠ و

تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

تقرير مجلس الأمن

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير محكمة العدل الدولية

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تعزيز تنسيق المساعدات الإنسانية والغوثية في حالات

الكوارث التي تقدمها الأمم المتحدة، بما في ذلك المساعدة

الاقتصادية الخاصة

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات

الأخرى



ثقافة السلام
ضرورة إنهاء الحصار الاقتصادي والتجاري والمالي الذي فرضته
الولايات المتحدة الأمريكية على كوبا
دور الماس في تأجيج الصراع
٢٠٠١-٢٠١٠: عقد دحر الملايا في البلدان النامية،
لا سيما في أفريقيا
دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد
إنهاء التدابير الاقتصادية القسرية الانفرادية التي تتجاوز الحدود
الإقليمية كوسيلة للإكراه السياسي والاقتصادي
تسخير تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية
أسباب الصراع في أفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية
المستدامة فيها
قضية فلسطين
الحالة في الشرق الأوسط
الحالة في أفغانستان وآثارها على السلام والأمن الدوليين
الحالة في أمريكا الوسطى: إجراءات إقامة سلام وطيد ودائم
والتقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية
مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد
أعضائه والمسائل ذات الصلة
الاستعراض والتقييم النهائيان لتنفيذ برنامج الأمم المتحدة
الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينيات
متابعة نتائج الدورة الاستثنائية السادسة والعشرين: تنفيذ
إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة
نقص المناعة المكتسب (الإيدز)
متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية
تقرير المحكمة الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن
الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم
يوغوسلافيا السابقة منذ سنة ١٩٩١
آثار احتلال العراق للكويت وعدوانه عليها

تنفيذ قرارات الأمم المتحدة
بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من
أجل التنمية
تعزيز منظومة الأمم المتحدة
تنشيط أعمال الجمعية العامة
مسألة قبرص
العدوان المسلح على جمهورية الكونغو الديمقراطية
السلام والأمن وإعادة توحيده شبه الجزيرة الكورية
تخفيض الميزانيات العسكرية
خطر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة الدمار
الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة: تقرير مؤتمر نزع
السلح
التطورات في ميدان المعلومات والاتصالات السلوكية
واللاسلكية في سياق الأمن الدولي
دور العلم والتكنولوجيا في سياق الأمن الدولي ونزع السلاح
إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق
الأوسط
عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة
النووية ضمانات من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد
باستعمالها
منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي
نزع السلاح العام الكامل
استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية
الثانية عشرة
استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية
العامة في دورتها الاستثنائية العاشرة
خطر الانتشار النووي في الشرق الأوسط
اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن
اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر
تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط

اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة
البكتريولوجية (البيولوجية) والسُّمِّية وتدمير تلك الأسلحة
معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية
التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في
الأغراض السلمية
وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في
الشرق الأدنى
تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية
التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من
السكان العرب في الأراضي المحتلة
استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع
نواحي هذه العمليات
المسائل المتصلة بالإعلام
المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم
المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح
شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي
تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم
المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة
المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي
مسائل السياسات القطاعية
التنمية المستدامة والتعاون الاقتصادي الدولي
البيئة والتنمية المستدامة
الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية
تنفيذ عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر
(١٩٩٧-٢٠٠٦)
السيادة الدائمة للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية
المحتلة بما فيها القدس وللسكان العرب في الجولان السوري
المحتل على مواردهم الطبيعية

التنفيذ والمتابعة المتكاملان والمنسقان للمؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدتها الأمم المتحدة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي
النظر على صعيد دولي رفيع المستوى مشترك بين الحكومات في موضوع تمويل التنمية
العولمة والاعتماد المتبادل
تنفيذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة والعشرين
مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نموا
تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمية للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين
التنمية الاجتماعية بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة
متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة
منع الجريمة والعدالة الجنائية
المراقبة الدولية للمخدرات
النهوض بالمرأة
تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"
تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين والمسائل الإنسانية
تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم
برنامج أنشطة العقد الدولي للسكان الأصليين في العالم
القضاء على العنصرية والتمييز العنصري
حق الشعوب في تقرير المصير
مسائل حقوق الإنسان
استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة
جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم
المتحدة لحفظ السلام
إنشاء المحكمة الجنائية الدولية
التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

رسالة مؤرخة ٤ آذار/مارس ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام من القائم
بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لماليزيا لدى الأمم المتحدة

بصفتي رئيس مكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز، يشرفني أن أرفق طي هذه الرسالة
الوثائق التالية التي اعتمدها المؤتمر الثالث عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز
الذي عقد في كوالالمبور في الفترة من ٢٠ إلى ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣:

(أ) الوثيقة الختامية (المرفق الأول)؛

(ب) بيان كوالالمبور بشأن الاستمرار في إعادة تحديد قوة حركة عدم الانحياز
(المرفق الثاني)؛

(ج) بيان بشأن فلسطين (المرفق الثالث).

ويشرفني كذلك أن أطلب تعميم هذه الرسالة ومرفقاتها بوصفها وثيقة من وثائق
الجمعية العامة في إطار بنود جدول الأعمال ١٠ إلى ١٣ و ١٩ و ٢١ و ٢٢ و ٢٤ و ٢٦
و ٢٧ و ٢٩ إلى ٣٣ و ٣٥ إلى ٣٨ و ٤٠ إلى ٤٥ و ٤٩ إلى ٥٨ و ٦١ إلى ٧٣ و ٧٥ إلى
٨٢ و ٨٤ إلى ٨٩ و ٩١ إلى ١٠٩ و ١١١ و ١١٤ و ١١٧ و ١٢٦ و ١٥٨ و ١٦٠،
ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) زين الدين يحيى
القائم بالأعمال المؤقت

المرفق الأول

الوثيقة الختامية

المقدمة

١ - اجتمع رؤساء دول أو حكومات بلدان حركة عدم الانحياز في كوالالمبور (ماليزيا) من ٢٤ إلى ٢٥ فبراير/شباط ٢٠٠٣، لتناول القضايا العالمية الحاسمة والمؤثرة في شعوبهم قصد الاتفاق بشأن مجموعة من الإجراءات الخاصة بتعزيز السلم والأمن والعدالة والمساواة والديمقراطية والتنمية، والتي من شأنها أن تفضي إلى إرساء نظام علاقات متعدد الأطراف يقوم على مبادئ السيادة والسلامة الإقليمية والاستقلال السياسي للدول، وحقوق الشعوب في تقرير مصيرها وعدم التدخل في الشؤون الخارجية وفقا لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

٢ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على عزمهم على صيانة المثل التي تنادي بها الحركة ومبادئها النبيلة كما صاغها مؤسسو الحركة بهدف مزيد تدعيم الحركة وجعلها قوة رائدة خلال القرن الحادي والعشرين. وفي هذا الصدد، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن ارتياحهم الكامل وتقديرهم لحكومة جمهورية جنوب أفريقيا على توفيقها في تنظيم تخليد الذكرى الأربعين لتأسيس الحركة سنة ٢٠٠٢، وهو حدث بالغ الأهمية يسلط الضوء على تواصل صلاحية الحركة وفعاليتها.

الفصل الأول - القضايا العالمية

استعراض الوضع الدولي

٣ - شدّد رؤساء الدول أو الحكومات على أن الوضع الدولي مازال يتطور على نحو سريع ومذهل، متيحاً للمجتمع الدولي والحركة عدم الانحياز فرصاً عديدة وواضحة لإيهاهما أمام تحديات عديدة. وقد بينت الأحداث الأخيرة مجدداً أن قيام عالم يسوده السلم والعدل والأمن حلم ما زال يراود الإنسانية جمعاء. وتشكل التزاعات الشرسة، والصراعات الدامية، وحالات الاعتداء، والاحتلال الأجنبي، والتدخل في شؤون الغير، وسياسات الهيمنة والسيطرة، فضلا عن التدابير الأحادية الجانب والقهرية، والصراعات العرقية، والتعصب الديني، وكره الأجانب والأشكال الجديدة من العنصرية، والقومية المتعصبة، عقبات كأداء وخطيرة على درب تحقيق التعايش بين الدول والشعوب على نحو منسجم. بل إن هذه العوامل أدت إلى انهيار الدول والمجتمعات.

٤ - وفي هذا السياق، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن رفضهم للسياسات الأحادية الجانب التي تؤدي أكثر فأكثر إلى تآكل القانون الدولي وانتهاكه، وإلى استخدام

القوة والتهديد باستخدامها، وإلى ممارسة الضغوط واتخاذ التدابير الجبرية من قبل بعض الدول كوسيلة لتحقيق أهداف سياساتها. وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على التزامهم بسياسة تعدد الأطراف.

٥ - ومن ثم أعرب رؤساء الدول أو الحكومات من جديد عن أهمية رفع التحديات ومعالجة المشاكل من خلال الالتزام بميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي كل الالتزام. وفي هذا الصدد، أكد رؤساء الدول أو الحكومات على دور الأمم المتحدة المحوري في حفظ السلم والأمن الدوليين ودعم التعاون الدولي. كما أعادوا التأكيد على تنديدهم الشديد بكل العمليات العسكرية الانفرادية، بما في ذلك العمليات التي تتم من دون موافقة صريحة من مجلس الأمن للأمم المتحدة، وكذا التهديد بشن عمل عسكري ضد سيادة الدول الأعضاء في الحركة ووحدها الترابية واستقلالها، إذ تمثل أعمالاً عدوانية وانتهاكات صارخة لمبدأ عدم التدخل

٦ - وأقر رؤساء الدول أو الحكومات بأن الاقتصاد العالمي مازال يتسم بفوارق كبيرة في مستويات التقدم، إذ مازالت البلدان النامية تواجه مشاكل تتعلق بالنفاذ إلى الأسواق والوصول إلى رؤوس الأموال والتكنولوجيا، في حين يظل العديد من البلدان تشبث بالتغييرات المؤسسية اللازمة لإدماجها في الاقتصاد العالمي. كما أحاط رؤساء الدول أو الحكومات علماً بالخطوات الهامة التي اتخذها العديد من البلدان النامية في اتجاه تحرير اقتصادها وإدماجه أكثر في الاقتصاد العالمي. إلا أنه لم يتم تحقيق المكاسب المأمولة، ولا تقلصت الفجوة الاقتصادية بين البلدان الغنية والفقيرة. كما أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن إيمانهم بأن الاقتصاد المعولم يتيح العديد من الفرص، بيد أنهم منشغلون بإزاء التفاوت في تقسيم ثماره، والحيف في توزيع تكاليفه، فضلاً عن المصاعب التي تواجه الدول النامية في رفع هذا التحدي المحوري.

٧ - وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية إعادة إنعاش التعاون الدولي في مجال التنمية والمفاوضات المتعددة الأطراف بشأن العلاقات بين الشمال والجنوب أو بشأن التنمية. كما رحبوا بإقرار البلدان متقدمة النمو بأن احتياجات الدول النامية لا يمكن الاستجابة لها بالتركيز على اقتصاد السوق فحسب، ودعوا إلى الالتزام والتعجيل باستئناف الإجراءات الدولية التي ترمي بالتحديد إلى تحسين البيئة العالمية من أجل تحقيق التنمية، مثل تقديم المساعدة بشروط تساهلية، واتخاذ التدابير لمواجهة عدم استقرار أسواق السلع الأساسية وهشاشتها، بالإضافة إلى فرض تعريفات تفضيلية على صادرات البلدان النامية وتخفيض

الديون وإنشاء آليات نقل التكنولوجيا وإدخال إصلاحات أساسية على النظام النقدي الدولي.

٨ - ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالنتائج التي تمخضت عنها قمة الجنوب المعقودة في هافانا من ١٠ إلى ١٤ أبريل/نيسان ٢٠٠٠، وخاصة القرار المعتمد بشأن تعزيز التنسيق والتعاون بين حركة عدم الانحياز ومجموعة ٧٧ والصين من خلال لجنة التنسيق المشتركة وذلك في مجال تعزيز المصالح المشتركة بين البلدان النامية والدفاع عنها، ودعوا مجموعة ٧٧ والصين إلى اتخاذ خطوات في اتجاه التعجيل بتنفيذ خطة العمل المعتمدة خلال هذه القمة. كما أحاط رؤساء الدول أو الحكومات علما بالأهمية المتزايدة التي ينطوي عليها التعاون الاقتصادي بين البلدان النامية/التعاون التقني فيما بين البلدان النامية بهدف تعزيز التنمية التي محورها الناس، وحشد الموارد المحلية من خلال التفاعل بين فعاليات التنمية وبين الشراكة. وفي هذا السياق، أكد رؤساء الدول أو الحكومات، إذ يقررون بأن مسؤولية تعزيز التعاون الاقتصادي والتقني بين البلدان النامية تقع بالأساس على عاتق الدول النامية، على الدور الذي يمكن أن يؤديه الشركاء في التنمية، وبالأخص البلدان المانحة، لدعم هذه الجهود وتيسير التعاون الثلاثي وتعزيز مؤسسات الجنوب.

٩ - وأحاط رؤساء الدول أو الحكومات علما بتزايد اتساع الفجوة بين البلدان متقدمة النمو والدول النامية، وبخاصة البلدان الأقل نمواً، وبتفاقم المشاكل المتأصلة من الفقر والظلم الاجتماعي. وأعربوا عن انشغال خاص إزاء الوضع الاقتصادي السائد في البلدان الأقل نمواً والواقع معظمها في إفريقيا. كما أكدوا مجدداً على أن التخلف الاقتصادي والفقر والظلم الاجتماعي عوامل تتسبب في الإحباط وفي قيام نزاعات جديدة، وعلى أن ترسيخ الديمقراطية والاستقرار والأمن والسلم لا يمكن أن يتم من دون معالجة الفوارق الدولية المتعاضمة.

١٠ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد التزام الحركة بمواصلة التعاون مع كل البلدان من أجل إرساء نظام دولي قوامه السلم والعدل والمساواة والديمقراطية والاحترام الكامل لحقوق الإنسان والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

١١ - وفي هذا الصدد، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات من جديد عن عزمهم على بذل كل الجهود لمزيد تعزيز قدرة الحركة على العمل ووضع أساليب ملموسة للرفع من تأثير قراراتها وأثرها في القضايا العالمية. وأقرروا بأنه يتعين على الحركة أن ترفع التحدي المتمثل في إدخال تغيير جذري على العلاقات الدولية بهدف منع الاعتداء واستخدام القوة والتدابير القسرية الانفرادية والاحتلال الأجنبي والممارسات الاقتصادية الجائرة والعنصرية وكره الأجانب لبلوغ عالم يسوده السلم والعدل والكرامة للجميع.

١٢ - واعتبر رؤساء الدول أو الحكومات أن الضرر الذي يلحق بالبيئة خلال النزاعات المسلحة، يسيئ إلى النظم البيئية والموارد الطبيعية لمدة أطول بكثير من فترات النزاعات، وغالبا ما يتجاوز هذا الضرر الحدود الوطنية والجيل الحالي. وفي هذا السياق، شدد رؤساء الدول أو الحكومات على الحاجة إلى الرفع من الوعي الدولي في مجال البيئة لمنع استغلال البيئة خلال الحروب والنزاعات المسلحة.

١٣ - وذكر رؤساء الدول أو الحكومات بقرار قمة منظمة الاتحاد الإفريقي المعقودة في مدينة الجزائر في يوليو/ تموز ١٩٩٩، والتي دعت إلى عودة سيادة القانون الدستوري في الدول التي بلغت فيها الحكومات السلطة بطرق غير دستورية. كما أحاطوا علما بأن عددا من المنظمات الحكومية الدولية الأخرى اتخذت قرارات مماثلة، وشجعوا الدول الأعضاء على مواصلة دعم مبادئ الديمقراطية المتماشية مع مبادئ الحركة.

١٤ - وأحاط رؤساء الدول أو الحكومات علما بعقد المؤتمر الدولي المقبل بشأن الديمقراطيات الحديثة أو المستعادة في الفترة بين ١٨ و ٢٠ يونيو/ حزيران ٢٠٠٣ في مغوليا، وقد دعيت إلى حضوره كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. ودعوا الدول الأعضاء إلى المساهمة بنشاط في هذا المؤتمر وفقا لكل قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وإلى تسليط الضوء على مبادئ حركة عدم الانحياز.

١٥ - وأبرز رؤساء الدول أو الحكومات المخاطر التي ينطوي عليها ظهور تيارات جديدة تسير في اتجاه عالم أحادي القطب حيث يمكن للسياسات الأحادية الجانب والمهيمنة أن تنتهك المبادئ الأساسية لحركة عدم الانحياز وميثاق الأمم المتحدة. كما أدانوا بشدة أي تصنيف للدول إلى دول الخير أو دول الشر والقمع بناء على معايير أحادية الجانب وغير مبررة، وأعادوا التنديد على نحو صارم بكل العمليات العسكرية الأحادية الجانب أو التهديد باستخدام القوة ضد سيادة أي دولة وسلمتها الترايبية. و أدانوا بشدة توجيه بعض الدول اتهامات غير عادلة ولا مبررة إلى دول أعضاء في الحركة، وأبرزوا المخاطر التي تنطوي عليها مثل هذه الاتهامات بالنسبة للسلم والأمن والاستقرار.

١٦ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات مجددا عن رفض حركة عدم الانحياز لما يسمى بـ "الحق" في التدخل لأغراض إنسانية، إذ ليس له أي سند سواء في ميثاق الأمم المتحدة أو في القانون الدولي، ودعوا مكتب التنسيق في نيويورك إلى مواصلة النظر في هذه المسألة وغيرها من المسائل ذات الصلة وفقا لموقف الحركة المبدئي. كما أشار رؤساء الدول أو الحكومات إلى أوجه التشابه بين العبارة الجديدة "مسؤولية الحماية" و عبارة "التدخل لأغراض إنسانية" وطلبوا إلى مكتب التنسيق دراسة عبارة "مسؤولية الحماية" دراسة متأنية

والنظر في معناها وتداعياتها على أساس مبادئ عدم التدخل وعدم التداخل وكذا على مبدأ احترام السلمة الترابية والسيادة الوطنية للدول.

١٧ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات دعم الحركة لإعلان الأمم المتحدة للألفية باعتبارها خطوة هامة في اتجاه الاستجابة إلى الاحتياجات العاجلة للبلدان النامية.

دور حركة عدم الانحياز

١٨ - أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على المواقف المعلن عنها في القمم التي عقدتها حركة عدم الانحياز والاجتماعات الوزارية بشأن دور حركة عدم الانحياز، وذلك بهدف تعزيز دور الحركة على الصعيد الدولي. وأحاطوا علما بمناقشات المائدة المستديرة التي نظمت خلال الاجتماع الوزاري لمكتب التنسيق لحركة عدم الانحياز، المعقود في دوربان من ٢٧ إلى ٢٩ أبريل/ نيسان ٢٠٠٢، والتي تناولت هذه المسألة ضمن جملة قضايا أخرى. كما أحاطوا علما بمداوات الجلسة الوزارية التفاعلية المعقودة يوم ٢٢ شباط/فبراير في كوالالمبور بشأن "مواصلة إعادة تنشيط حركة عدم الانحياز".

١٩ - وبهدف رفع التحديات التي تواجه الحركة، أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على الحاجة إلى مواصلة عملية إعادة تنشيط الحركة وإنشاء ودعم آلية من شأنها أن تيسر عملهم في إطار النظام الدولي الجديد. وفي هذا السياق، أكد رؤساء الدول أو الحكومات على الحاجة إلى تحديد الإجراءات المخصصة التي يتعين على الحركة تنفيذها من أجل تحقيق أهدافها وبلوغ مقاصدها في كل المجالات. وقرر رؤساء الدول والحكومات أن يعد مكتب التنسيق خطة عمل ليعتمدها الوزراء في اجتماعهم السنوي خلال الجلسة الثامنة والخمسين للجمعية العامة. ورحبوا بعرض ماليزيا لتنظيم اجتماع عالي المستوى بشأن منهجية إعداد التوصيات حتى يعتمدها الوزراء.

٢٠ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد على التزامهم السياسي والأخلاقي الراسخ واحترامهم الكامل للمبادئ التأسيسية للحركة والمبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة. وبغية تعزيز دور الحركة دولياً، اتفق رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة بذل الحركة المزيد من الجهود لتوسيع وتعزيز قدرتها وطاقاتها على اتخاذ المبادرة والتمثيل والتفاوض، فضلاً عن قوتها الأخلاقية والسياسية والمعنوية، باعتبارها المنتدى الرئيسي الممثل لمصالح وطموحات العالم النامي. كما أقرّوا بأن تحقيق أهداف الحركة يتوقف على مدى تضامن أعضائها وتوحدتهم وتماسكهم على أساس ثقافة السلم والتنمية والتعاون.

٢١ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد على أن تضامن أعضاء الحركة ضرورة حتمية بالنسبة للحركة، لا سيما عندما تكون الدول الأعضاء في الحركة مهددة بالتعرض

لاعتداء خارجي أو لاستخدام القوة أو للتدابير القسرية الانفرادية التي تتعارض بطبيعتها مع مبادئ الحركة والقانون الدولي.

٢٢ - ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالمبادرة التي تقدمت بها حكومة أندونيسيا لتنظيم الاحتفال باليوبيل الذهبي لمؤتمر آسيا - إفريقيا، في مدينة باندونغ بأندونيسيا عام ٢٠٠٥، وذلك بتعاون مع حكومة جنوب إفريقيا، بعد عقد المؤتمر الأول لمنظمة آسيا - إفريقيا دون الإقليمية من ١٦ إلى ١٧ أبريل / نيسان ٢٠٠٣، والمؤتمر الثاني الذي سيعقد في جنوب إفريقيا في نيسان/أبريل ٢٠٠٤. وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن إيمانهم بأن مثل هذه المناسبات تزيد في توطيد العلاقات الطيبة بين البلدان النامية و تضامنهما.

الحوار بين بلدان الشمال والجنوب

٢٣ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات مجددا عن نيتهم السعي لمواصلة حوار فعال بين الشمال والجنوب قوامه المصالح والمكاسب والمسؤوليات المشتركة والاستقلال الحقيقي. ودعوا إلى إجراء المزيد من الحوار البناء مع البلدان متقدمة النمو، وخاصة مجموعة ٨، لتكثيف الجهود من أجل معالجة القضايا الدولية.

الحوار بين الحضارات

٢٤ - ذكر رؤساء الدول أو الحكومات بمواقف حركة عدم الانحياز التي اعتمدت في كل من القمة الثانية عشرة بدوربان والمؤتمر الوزاري الثالث عشر في قرطاجنة، والتي تؤكد على ضرورة مواصلة الحوار بين الحضارات، وأكدوا من جديد على دعمهم لتعزيز هذه العمليات وإعطائها طابعا مؤسستيا على الصعيدين الإقليمي والدولي. وأكدوا على أن الحوار بين الحضارات يعدّ في الوضع الدولي الراهن ضرورة وليس مجرد خيار. وفي هذا الصدد، ذكروا بإعلان الأمم المتحدة للألفية الصادر في ٨ سبتمبر/ أيلول ٢٠٠٠، الذي أبرز أن التسامح يعتبر من القيم الأساسية في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، و دعا إلى تشجيع ثقافة السلم والحوار بين الحضارات. كما رحبوا باعتماد الجمعية العامة جدول الأعمال العالمي بشأن الحوار بين الحضارات الذي تضمنه قرار الجمعية العامة A/56/6، وأعربوا عن اقتناعهم بأن تنفيذ برنامج عمله سيسهم بشكل إيجابي في الجهود الدولية لتحقيق السلم والرفاه والاستقرار.

إعلان الأمم المتحدة للألفية

٢٥ - أقر رؤساء الدول أو الحكومات بمسؤوليتهم الجماعية في الدفاع عن مبادئ إعلان الألفية وتنفيذ التزاماته. وشددوا على ضرورة التركيز الآن على تنفيذ الجميع للإعلان،

وأحاطوا علما بكل القرارات ذات الصلة بمتابعة نتائج قمة الألفية التي اعتمدها الجمعية العامة.

تعزيز الأمم المتحدة وإعادة هيكلتها وتنشيطها وديمقراطيتها

٢٦ - جدد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على التزام الحركة بميثاق الأمم المتحدة، وأبرزوا ضرورة الحفاظ على مركزية وقدسية مبادئ وأهداف الأمم المتحدة وتعزيزهما.

٢٧ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم بعدم ظهور أي آثار واضحة بعد لإصلاحات الأمم المتحدة على الدول النامية، بالنظر إلى التراجع المتزايد في الموارد المتاحة للأمم المتحدة من أجل تحقيق التعاون الإنمائي متعدد الأطراف فضلا عن استعصاء الحصول على موارد جديدة من أجل التنمية. واعتبروا أنه لا يمكن الحكم بنجاح إصلاحات الأمم المتحدة إلا من خلال تحسين سير عملها وتقدير مصالح البلدان النامية حق قدرها. كما أقرّوا بالحاجة إلى اعتماد المزيد من الإصلاحات داخل الأمم المتحدة لجعلها وسيلة أكثر فعالية في متابعة الأهداف والمبادئ المنصوص عليها في الميثاق، وخاصة تعزيز التنمية الاقتصادية والحفاظ على السلم والأمن الدوليين، و لا سيما مبادئ تسوية النزاعات سلميا وعدم استخدام القوة في العلاقات الدولية كما أعاد التأكيد على ذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (A/RES/40/70) الصادر في ١١ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٨٥. وفي هذا الصدد، أحاط رؤساء الدول أو الحكومات علماً بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ذات الصلة بتعزيز وإعادة هيكلة وتنشيط الأمم المتحدة.

٢٨ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات، فيما يتعلق بالإصلاحات الجارية والتي يتعين تعجيلها على نحو فعال بهدف تعزيز الأمم المتحدة، على ضرورة الحفاظ على مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة وولايات الجمعية العامة ودعمها. كما أكدوا على ضرورة الإبقاء على كل المقترحات التي ستنظر فيها الجمعية العامة وتعمل بشأنها وكذا المقترحات الجارية تنفيذها، تحت مراقبة حكومية دولية شديدة واستعراض دقيق. ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالمقترح الداعي إلى إنشاء اللجنة الدولية للشخصيات المرموقة لدعم دور الأمم المتحدة في حل الأزمات والترويج لمثل التفاهم والتعاون والسلم بين الأديان والشعوب والأمم.

٢٩ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً على أنه يتعين تركيز كل الجهود الإضافية المتعلقة بإصلاح الأمم المتحدة على تعزيز دور المنظمة في تشجيع التعاون الدولي من أجل التنمية وفي تنفيذ أهداف التنمية من خلال آليات محسّنة وموارد ملائمة وعمليات متابعة فعالة، وكذلك في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين. وفي هذا السياق، اقترح رؤساء

الدول أو الحكومات تخصيص الموارد المتاحة نتيجة تنفيذ الإجراءات المصلحة مؤخرًا كما وافقت عليها الجمعية العامة، للعمليات والبرامج المرتبطة بالتعاون الدولي من أجل التنمية.

٣٠ - ورحب رؤساء الدول أو الحكومات باعتماد القرارات الهادفة إلى تعزيز وإعادة تنشيط دور الجمعية العامة باعتبارها أعلى أجهزة الأمم المتحدة المعنية بالتفاوض واتخاذ القرارات. كما أحاطوا علما بالمناقشات الجارية بشأن تحسين طرائق عمل وإجراءات الجمعية العامة، وأكدوا من جديد على استعداد الحركة مواصلة المشاركة بنشاط في ذلك المسار وفي ضمان تنفيذ قرارات الجمعية العامة باعتبارها أعلى أجهزة الأمم المتحدة المعنية بالتفاوض واتخاذ القرارات.

٣١ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على الطابع الحكومي الدولي الذي تتسم به الجمعية العامة وهيئاتها المتخصصة، ورحبوا بالجهود الرامية إلى تعزيز مساهمة المنظمات غير الحكومية في عمل الأمم المتحدة والهيئات التابعة لها من خلال الترتيبات التشاورية التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي. وأكدوا أيضا على ضرورة مساهمة القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني في تحقيق أهداف وتنفيذ برامج الأمم المتحدة وفقا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وضرورة خدمتها للأهداف والمبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة. ويتعين أن تعمل هذه المساهمة على رفع العقبات التي تعترض البلدان النامية عند تعبئة الموارد الضرورية لتمويل التنمية المستدامة.

٣٢ - وأحاط رؤساء الدول أو الحكومات علما بانشغال عدم إحراز تقدم في المفاوضات داخل الجمعية العامة بشأن مسألة التمثيل العادل داخل مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه وغير ذلك من المسائل المتعلقة بمجلس الأمن. وقد أبرزت هذه المفاوضات أنه في الوقت الذي تم التوصل فيه إلى توافق في الآراء بشأن العديد من القضايا، فإن خلافات هامة تظل قائمة بشأن العديد من المسائل الأخرى. ودعا رؤساء الدول أو الحكومات الممثلين الدائمين للدول الأعضاء في الحركة، في نيويورك، إلى مواصلة العمل بتوجيهات الحركة المعتمدة خلال القمتين الحادية عشرة والثانية عشرة، والتي تضمنها موقف الحركة وأوراق التفاوض وقرارات المؤتمر الوزاري والاجتماعات الوزارية المعقودة منذ المؤتمر الوزاري الثاني عشر، وذلك خلال المفاوضات الجارية داخل فريق العمل المفتوح العضوية. وطلبوا إلى فريق العمل مواصلة النظر في المسألة.

٣٣ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على موقف الحركة الذي يعرب عن انشغال الدول الأعضاء إزاء فرض العقوبات. وأكدوا من جديد على أن فرض العقوبات وفقا لميثاق الأمم المتحدة ينبغي ألا يتم إلا بعد استنفاد كل السبل السلمية لحل النزاعات

عملا بالفصل السادس من ميثاق الأمم المتحدة، وبعد النظر مليا في آثار تلك العقوبات على المدى القصير والطويل. وإذ تعتبر العقوبات وسيلة قبيحة، من شأن استخدامها أن يثير تساؤلات أخلاقية أساسية عما إذا كانت المعاناة التي يتعرض لها المستضعفون داخل البلد المستهدف طريقة مشروعة للضغط. وليس الهدف من فرض العقوبات المعاقبة أو القصاص. وفي هذا السياق، أكد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة تحديد أهداف نظم العقوبات تحديدا واضحا على أن تفرض هذه العقوبات لمدة محددة وأن تقوم على أسس قانونية مشروعة، وأن ترفع هذه العقوبات بمجرد تحقيق الأهداف المنشودة منها. كما يجب تحديد الشروط المطلوبة من الدولة أو الطرف الخاضع للعقوبات تحديدا واضحا، ومراجعتها بشكل دوري. و يجب رفض كل المحاولات الرامية إلى فرض عقوبات أو تمديدتها بغية تحقيق أهداف سياسية.

الوضع المالي للأمم المتحدة

٣٤ - أحاط رؤساء الدول أو الحكومات علما بالانتعاشة الأخيرة التي شهدتها الوضع المالي للأمم المتحدة. بيد أنهم متفقون على أن الوضع المالي للمنظمة ما زال يدعو إلى القلق، إذ أن بعض الدول الأعضاء، وخاصة المساهم الرئيسي، لا تدفع اشتراكاتها المقررة بالكامل في الآجال المحددة وبدون شروط، وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة. وبناء على ذلك، حث رؤساء الدول أو الحكومات جميع الدول التي تأخرت عن دفع اشتراكاتها، وخاصة المساهم الرئيسي، على القيام بذلك فورا، ودفع اشتراكاتها المقررة مستقبلا في الآجال ومن دون أي شروط مسبقة. كما أعربوا عن انشغالهم إزاء تواصل الاقتراض المتقاطع من ميزانية حفظ السلم لصالح الميزانية العادية للأمم المتحدة، والتأخير في سد نفقات الدول المساهمة بالجيش والعتاد، وأكدوا على مبدأ القدرة على الدفع كمعيار أساسي في تقسيم نفقات منظمة الأمم المتحدة. وأقرروا بالوضع الخاص الذي تعيشه بعض البلدان النامية والذي يحد من قدرتها على دفع اشتراكاتها المقررة.

٣٥ - وأقر رؤساء الدول أو الحكومات بالوضع الخاص الذي تعيشه بعض البلدان النامية والذي يعوق قدرتها على دفع اشتراكاتها المقررة، وأكدوا على مبدأ القدرة على الدفع كمعيار أساسي في تقسيم نفقات منظمة الأمم المتحدة.

٣٦ - وأحاط رؤساء الدول أو الحكومات علما بأنه تم اعتماد نظام لتخطيط الميزانية يقوم على النتائج، وأعربوا عن توقعهم بأن يساهم هذا النظام في ضمان التنفيذ الكامل والفعال لكل البرامج والأنشطة المقررة، وأن تنفذ وفقا لقرارات الجمعية العامة.

٣٧ - وفيما يتعلق ببرنامج الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، أعربت الحركة عن إعجابها بضرورة تناسب الموارد التي اعتمدها الجمعية العامة مع كل البرامج والأنشطة المقررة بهدف ضمان تنفيذها بالكامل والفعال، وفقا لأحكام قرار الجمعية العامة رقم ٤١/٢١٣ الصادر في ١٩ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٦. كما أعادوا التأكيد على الأولويات التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها رقم ٥٥/٢٣٤، وأكدوا على الحاجة إلى تخصيص موارد كافية.

٣٨ - ولاحظ رؤساء الدول أو الحكومات بانشغال الأثر السلبي الذي يترتب عن التقليل في الإجراءات الذي اعتمدته أمانة الجمعية العامة في تنفيذ قرارات الجمعية العامة، بالنسبة لتنفيذ الولايات وجودة الخدمات المقدمة للدول الأعضاء. وفي هذا الصدد، أكدوا على الحاجة إلى إتاحة الموارد الضرورية للمنظمة من أجل التنفيذ الكامل لكل البرامج والأنشطة المقررة، فضلا عن الموارد اللازمة لضمان جودة الخدمات اللازمة لعمل الآليات الحكومية الدولية.

٣٩ - وفيما يتعلق بعمليات حفظ السلم، أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على المبادئ العامة الأساسية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم الواردة في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة، وأكدوا مجددا على أن نفقات عمليات حفظ السلم هي نفقات الأمم المتحدة، ومن ثم فعلى الدول الأعضاء أن تتحملها وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة ذات الصلة وبناء على مستوى التقييمات التي أقرتها الجمعية العامة.

٤٠ - ويرى رؤساء الدول أو الحكومات بأنه رغم الأهمية التي ينطوي عليها تمويل الحاجيات الحقيقية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم على نحو سريع وفعال وكامل، يتعين إيجاد توازن بين مستوى تمويل أنشطة حفظ السلم وسرعة توفير هذه الموارد من جهة، ومن جهة أخرى بين إتاحة الموارد الضرورية من أجل التنفيذ الكامل للبرامج التي قررتها الجمعية العامة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي.

عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

٤١ - أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على المبادئ التوجيهية المتعلقة بعمليات حفظ السلام التي اعتمدت خلال المؤتمر الوزاري الحادي عشر المعقود في القاهرة سنة ١٩٩٤، كما أعادوا التأكيد على موقف الحركة من عمليات حفظ السلم المعتمد في القمة الثانية عشرة المعقودة في دوربان سنة ١٩٩٨.

٤٢ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد أيضا على موقف الحركة الدائم القائل إن مسؤولية الحفاظ على السلم والأمن الدوليين تقع بالدرجة الأولى على عاتق الأمم المتحدة،

وأن دور الترتيبات الإقليمية في هذا المجال يتعين أن يتفق مع الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة، على ألا تحل هذه الترتيبات بأي شكل من الأشكال محل دور الأمم المتحدة أو أن تعوق الاحترام الكامل للمبادئ التوجيهية لعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم.

٤٣ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً على أن حفظ السلم يمثل وسيلة هامة تستخدمها منظمة الأمم المتحدة عند اضطلاعها بمسؤولياتها، وأكدوا على الحاجة إلى تجنب الانتقائية والمعايير المزدوجة عند تحديد عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم وخاصة في أفريقيا.

٤٤ - ومازال رؤساء الدول أو الحكومات يعتقدون ضرورة عدم اللجوء لعمليات حفظ السلم كبديل لمعالجة الأسباب الجذرية الكامنة وراء النزاعات، والتي ينبغي معالجتها على نحو متناسق ومخطط بإحكام ومنسق وشامل، إلى جانب القضايا السياسية والاجتماعية والتنمية. كما أكدوا على ضرورة نظر الأمم المتحدة في سبل مواصلة تلك الجهود دون انقطاع بعد انتهاء عمليات حفظ السلم لضمان مرحلة انتقالية هادئة نحو تحقيق سلم وأمن دائمين.

٤٥ - وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على أنه من الضروري أن تكون الأمم المتحدة قادرة على تخطيط وإدارة عمليات حفظ السلم بشكل فعال، وهي عمليات ينطوي البعض منها على مهام معقدة ذات طبيعة متعددة التخصصات، وأن تكون قادرة على إطلاق عملية حفظ السلم دون تأخير بعد اعتماد ولاية الأمم المتحدة. كما أقروا بالمساهمات الحديثة للجنة الأمم المتحدة الخاصة بشأن عمليات حفظ السلم، في المداولات الجارية بخصوص تقرير الفريق المعني بعمليات السلم التابعة للأمم المتحدة (تقرير الإبراهيمي) وفي اعتماد التوصيات الهامة المنصوص عليها في التقرير.

٤٦ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على الموقف القاضي ألا يكون للتبرعات المقدمة لعمليات الأمم المتحدة تأثير على قرارات مجلس الأمن بشأن عمليات حفظ السلم والتأثير في ولايات هذه العمليات.

٤٧ - ورحب رؤساء الدول أو الحكومات ببدء المشاورات بين البلدان المساهمة بالقوات ومجلس الأمن، ودعوا إلى إضفاء طابع مؤسسي على هذه المشاورات. ولبلوغ هذا الهدف، حث رؤساء الدول أو الحكومات مجلس الأمن على تنفيذ المقترحات الخاصة بإنشاء آلية جديدة لتحقيق مثل هذا التعاون، كما نص على ذلك تقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم، والاقتراحات التي قدمتها العديد من البلدان المساهمة بقواتها. ودعوا، كخطوة أولى، إلى التنفيذ الفعال للآليات المنصوص عليها في قرار مجلس الأمن رقم ١٣٥٣

(٢٠٠١) وفي مذكرة رئيس مجلس الأمن الصادرة يوم ١٤ يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٢ (S/2002/56).

٤٨ - وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن اعتقاد الحركة بضرورة تحقق مجلس الأمن من وجهات نظر البلدان التي يتوقع منها أن تساهم بالقوات قبل صياغة ولايات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم وأثناء صياغتها، باعتبار هذه البلدان المسؤولة الأولى عن ضمان تنفيذ ولاية المجلس على عين المكان. وعند السماح باستخدام القوة، يتعين على مجلس الأمن الالتزام بأحكام المادتين ٤٣ و ٤٤ من ميثاق الأمم المتحدة.

٤٩ - وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة إضفاء المزيد من الشفافية والفعالية على التخطيط داخل إدارة عمليات حفظ السلم، وأن يتم التشاور مع البلدان المساهمة بالقوات خلال مختلف مراحل البعثة. وتظل الحركة منشغلة بتركيبة موظفي الأمانة العامة لإدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلم، حيث يبقى تمثيل الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز غير كاف، وخاصة على المستوى المهني. وأعادوا التأكيد على اعتقادهم بضرورة تمثيل الدول الأعضاء في الحركة تمثيلاً كافياً، دون الإخلال بمبدأ التمثيل الجغرافي العادل.

٥٠ - وشجّع رؤساء الدول أو الحكومات الدول الأعضاء في الحركة على الإسهام في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم. وإدراكاً منهم للمصاعب التي تعترض العديد من البلدان في الامتثال للجدول الزمني السريعة الخاصة بنشر القوات وتحمل نفقات النشر وسد المهوة بين عدد القوات والعتاد، أكدوا على أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تعمل من أجل تجاوز هذه المصاعب.

٥١ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد، وهم يذكرون بمقترحات الأمين العام للأمم المتحدة بشأن إصلاح سياسة المشتريات، المنصوص عليها في الوثيقة رقم (A/52/534)، على الأهمية البالغة التي تكتسبها إتاحة السلع والخدمات التي تدعم عمليات حفظ السلم في الوقت المناسب وبشكل فعال وشفاف وفعال من حيث الكلفة. ولا تزال الحركة قلقة إزاء الحصة الزهيدة للدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز وغيرها من البلدان النامية من مشتريات الأمم المتحدة. وفي هذا الصدد، أعادت الحركة التأكيد على موقفها بخصوص ضرورة ضمان حصة أوفر من مشتريات الأمم المتحدة بالنسبة للبلدان النامية، وخاصة الدول الأعضاء في الحركة، لا سيما من خلال تطبيق أحكام المعاملة التفضيلية.

نشاطات بناء السلم خلال فترة ما بعد النزاع

٥٢ - أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على اعتماد مفهوم نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والانعاش لتنفيذه خلال عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم وإعادة الأعمار

خلال فترة ما بعد النزاع. كما أعادوا التأكيد على أهمية الحفاظ على السلم لإتاحة الوقت والموارد اللازمة لإعادة بناء المجتمعات والدول التي مزقتها الحرب، ومن شأن ذلك أن يدعم عدم إمكانية عكس مسار السلم المحرز وضمان إعادة إدماج المحاربين في المجتمع إدماجاً حقيقياً.

٥٣ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على التمييز بين المساعدة الإنسانية وعمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم وعمليات إنفاذ السلم، وكذلك النشاطات العملية، وشددوا على أن الهدف من المساعدة الإنسانية يتمثل في التصدي للنتائج وليس الأسباب المؤدية إلى تلك النتائج. ويجب أن تبقى المساعدة الإنسانية متميزة عن العملية السياسية أو العسكرية ومستقلة عنها. كما يتعين توفيرها وفقاً لمبادئ الإنسانية و الحياد والتراهة إضافة إلى المبادئ التوجيهية المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة رقم (46/182) الصادر في ١٢ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩١، والتشريعات الوطنية والقانون الدولي الإنساني.

٥٤ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً على أنه يتعين أن تضطلع الجمعية العامة بدور رئيسي في تحديد أنشطة بناء السلم عقب انتهاء النزاع، دون المساس بولاية الأجهزة الرئيسية الأخرى للأمم المتحدة ودورها في هذه الأنشطة. وفي هذا السياق، أقر رؤساء الدول أو الحكومات بأهمية الجهود المنسقة التي تبذلها الوكالات الدولية من أجل دعم البرامج الوطنية دعماً فعالاً، وخاصة برامج بلدان حركة عدم الانحياز، التي تستعيد هدوءها بعد النزاعات الأخيرة، من أجل إعادة الإعمار والتأهيل، بما في ذلك تعزيز ثقافة السلم التي من شأنها أن تمهد الطريق لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية. كما أعادوا التأكيد على أن تنفيذ أنشطة بناء السلم عقب انتهاء النزاع يستوجب استشارة كاملة للأطراف المعنية وموافقتها، كما يتعين أن تستند إلى مبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

٥٥ - وأحاط رؤساء الدول أو الحكومات علماً بأن إدارة الأمم المتحدة لعمليات حفظ السلم وقعت مذكرة تفاهم مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان لتعزيز التعاون بينهما ولبحث وسائل الرفع من فعالية أنشطة حفظ السلم وحقوق الإنسان. وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على ضرورة اضطلاع الجمعية العامة بالدور الرئيسي في صياغة أنشطة حفظ السلم عقب انتهاء النزاع، وأعربوا عن انشغالهم إزاء توقيع مذكرة التفاهم دون إجراء أي مفاوضات بهذا الخصوص داخل اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم وفي غياب اتفاق بين الحكومات بشأن هذا الموضوع، وأكدوا من جديد على أن هذه الممارسة لن تشكل سابقة.

المنظمات الإقليمية

٥٦ - وأبرز رؤساء الدول أو الحكومات أهمية الدور الذي قد تؤديه الترتيبات والوكالات الإقليمية، المؤلفة من بلدان عدم الانحياز وغيرها من البلدان النامية، في تعزيز السلم والأمن الإقليميين والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بفضل التعاون فيما بين بلدان المنطقة.

٥٧ - ودعا رؤساء الدول أو الحكومات إلى تكثيف المشاورات والتعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والمنظمات والترتيبات والوكالات الإقليمية ودون الإقليمية وفقا للفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة وولاياتها ونطاقها وتركيباتها، وهذا من شأنه أن يكون مفيدا وأن يساهم في الحفاظ على السلم والأمن الدوليين.

الحق في تقرير المصير وإنهاء الاستعمار

٥٨ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على دوام مشروعية حق كل الشعوب في تقرير مصيرها، باعتباره حقا أساسيا وغير قابل التصرف، وعلى أن تتمتع الشعوب التي ترزح تحت وطأة الاستعمار أو السيطرة والاحتلال الأجبيين بهذا الحق ضرورة حتمية لضمان القضاء على هذه الحالات وضمان الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأدانت الحركة بقوة تواصل القمع الوحشي لما تعبر عنه الشعوب الراضحة تحت نير الاستعمار والسيطرة والاحتلال الأجبيين، من طموحات مشروعة إلى تقرير مصيرها في مناطق شتى من العالم.

٥٩ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على حق شعوب الأراضي الخاضعة لحكم الغير في تقرير مصيرها ونيل استقلالها، باعتباره حقا غير قابل للتصرف وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ((XV) 1514) الصادر في ١٤ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٦٠، بصرف النظر عن حجم هذه الأراضي وموقعها الجغرافي وعدد سكانها ومحدودية مواردها الطبيعية. وفي هذا السياق، جددت الحركة التزامها بتعجيل القضاء بالكامل على الاستعمار ودعم تنفيذ خطة عمل عقد القضاء على الاستعمار تنفيذا فعالا. ورحبوا بقرار الجمعية العامة (55/146) الذي أعلن الفترة الممتدة من ٢٠٠١ إلى ٢٠١٠ العقد الثاني للقضاء على الاستعمار. وفي هذا السياق، يتعين تطبيق مبدأ الحق في تقرير المصير فيما يتعلق بالأقاليم المتبقية، في إطار برنامج عمل اللجنة الخاصة المعنية بالقضاء على الاستعمار، استجابة لآمال الشعوب المنسجمة مع قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة وميثاق الأمم المتحدة.

٦٠ - وفي السياق المشار إليه أعلاه، أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أن المحاولات التي تهدف إلى الإخلال الجزئي أو الكلي بالوحدة الوطنية والسلامة الترابية لبلد ما، تعد أفعالا منافية لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

٦١ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً على حق شعب بورتوريكو في تقرير مصيره واستقلاله وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ((XV) 1514) الصادر في شهر ديسمبر/ كانون الأول ١٩٦٠. وأحاطت الحركة علماً بالقرار المتعلق ببورتوريكو الذي اعتمدته بتوافق الآراء اللجنة الخاصة المعنية بالقضاء على الاستعمار في ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ و ٢٠٠٢، والتي حثت حكومة الولايات المتحدة على أمر قواتها العسكرية بالوقف الفوري للتمارين والمناورات التي تجريها في جزيرة فيكييس فوراً، وإعادة الأراضي المحتلة إلى شعب بورتوريكو، وذلك من ضمن جملة أخرى.

٦٣ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعم الحركة القوي للجنة ٢٤ التي تمثل هيئة فرعية هامة تابعة للجمعية العامة، ودعوا من جديد سلطات الإدارة إلى تقديم دعمها الكامل لأنشطة هذه اللجنة.

٦٣ - ودعا رؤساء الدول أو الحكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى التنفيذ الكامل لقرارات ومقررات منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة (اليونسكو) المتعلقة بإعادة الممتلكات الثقافية للشعوب التي كانت أو مازالت في حوزة سلطات الاستعمار والاحتلال. كما شددوا على الحاجة إلى أن تحدد اليونسكو الممتلكات الثقافية التي تعرضت للنهب أو صدرت بصفة غير قانونية وفقاً للاتفاقيات ذات الصلة بشأن هذه المسألة.

٦٤ - كما شدد رؤساء الدول أو الحكومات على الحاجة إلى التعجيل بعملية إعادة هذه الممتلكات إلى بلدانها الأصلية عملاً بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة. كما أكدوا على حق بلدان عدم الانحياز في صيانة تراثها الوطني والحفاظ عليه، باعتباره عماد الهوية الثقافية لهذه البلدان.

٦٥ - وأكد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد على حق كل الشعوب التي كانت أو لا تزال واقعة تحت نير الاستعمار أو الاحتلال في الحصول على تعويضات عادلة عن الخسائر البشرية والمادية التي تكبدتها نتيجة الاستعمار أو الاحتلال. كما أعادوا التأكيد على النداء الذي تضمنه الوثيقة الختامية للقمة الثانية عشرة لحركة عدم الانحياز بأن تتحمل الدول المستعمرة مسؤولياتها وأن تقدم التعويضات عن النتائج الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المترتبة عن احتلال البلدان النامية. كما عبروا عن قلقهم إزاء الضياع والدمار والاحتشاث والسلب والنهب والتحويل غير الشرعي أو الاختلاس وكل أعمال التخريب والتدمير الموجهة ضد الممتلكات الثقافية في مناطق النزاعات المسلحة والأراضي المحتلة.

المرتزقة

٦٦ - أدان رؤساء الدول أو الحكومات ممارسات تجنيد أو تمويل أو تدريب أو عبور أو دعم جنود المرتزقة باعتبار هذه الممارسات منافية لأهداف ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وأعادوا التأكيد على اعتقادهم بأن العمل الارتزاعي يمثل، بمختلف صيغه، عائقاً أمام تحقيق السلم وممارسة بلدان عدم الانحياز لسيادتها. ومن شأن ذلك أن يهدد الأمن الوطني للدول، و خاصة الدول الصغيرة، وأن يهدد سلامة واستقرار الدول المتعددة الإثنيات، وأن يعوق ممارسة حق الشعوب في تقرير مصيرها. ولذا حث رؤساء الدول أو الحكومات على الالتزام بأحكام قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (49/150) وخاصة القرار الذي يناشد الدول النظر في إمكانية توقيع الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم، والتصديق عليها، وأكدوا من جديد على قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/RES/57/196) الصادر في ١٨ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٢ والقرار (2002/5) المنبثق عن الدورة الثامنة والخمسين للجنة حقوق الإنسان.

نزع السلاح والأمن الدولي

٦٧ - أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على المواقف المبدئية المتأصلة للحركة بشأن نزع السلاح والأمن الدولي، بما في ذلك القرارات التي انبثقت عن القمة الثانية عشر المنعقدة في دوربان والمؤتمر الوزاري الثالث عشر المنعقد في قرطاجنة.

٦٨ - وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم البالغ إزاء تزايد اللجوء إلى التدابير الانفرادية والوصفات المفروضة على نحو انفرادي. وأكدوا في هذا السياق وأقروا بأن تعدد الأطراف والحلول التي تتفق عليها أطراف متعددة، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، تمثل الأسلوب المستدام الوحيد لمعالجة مسألت نزع السلاح والأمن الدولي، وأقروا بذلك. وفي هذا السياق، رحب رؤساء الدول والحكومات باعتماد الجمعية العامة القرار (٥٧/٦٣) بشأن "تعزيز تعدد الأطراف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار".

٦٩ - ظلّ رؤساء الدول أو الحكومات منشغلين كل الانشغال بمفاهيم الدفاع الاستراتيجي المنصوص عليها في تحليل استخدام الأسلحة النووية. كما ظلوا منشغلين إزاء "مفهوم الائتلاف الاستراتيجي" الذي اعتمدته منظمة حلف شمال الأطلسي (ناتو) في أبريل/ نيسان ١٩٩٩، والذي لم يكتف بالإبقاء على مفاهيم غير مبررة لأمن دولي يقوم على تعزيز التحالفات العسكرية وسياسات الردع النووي وتطويرها، وإنما تضمّن عناصر جديدة ترمي إلى مزيد توسيع نطاق إمكانية استخدام القوة أو التهديد باستخدامها من قبل الناتو.

٧٠ - وفي سياق استعراض الولايات المتحدة لوضع الأسلحة النووية، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ قلقهم إزاء دراسة تطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية، وأعربوا مجدداً على أن السماح باستخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية يمثل خرقاً لضمانات الأمن التي قدمتها الدول الحائزة للأسلحة النووية. وأعلنوا من جديد أن تطوير أسلحة نووية جديدة يخالف الضمانات التي قدمتها الدول الحائزة للأسلحة النووية عند إبرام معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية القاضية بمنع تعزيز الأسلحة النووية الموجودة وتطوير أنواع جديدة من الأسلحة النووية.

٧١ - وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً عن موافقهم المبدئية بشأن نزع الأسلحة النووية والمواضيع المتصلة بمسألة منع انتشار الأسلحة النووية. كما أعادوا التأكيد على انشغالهم العميق إزاء السير البطيء للتدابير الهادفة إلى نزع الأسلحة النووية، إذ يمثل هذا الهدف الأولوية القصوى للحركة. كما أعربوا عن انشغالهم إزاء عدم تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية على درب تحقيق إزالة أساطيلها كخطوة أولى في اتجاه نزع الأسلحة النووية. وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على قلقهم حيال التهديد الذي يحدق بالإنسانية لتواصل وجود الأسلحة النووية وإمكانية استخدامها أو التهديد باستخدامها. وأبرز رؤساء الدول أو الحكومات الحاجة إلى القضاء على الأسلحة النووية مؤكدين في هذا الصدد على الحاجة الملحة إلى الشروع في المفاوضات على جناح السرعة.

٧٢ - وإذ أحاط رؤساء الدول أو الحكومات علماً بتوقيع معاهدة الحد من الأسلحة الهجومية الاستراتيجية بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة في ٢٤ مايو/ أيار ٢٠٠٢، فإنهم شددوا على أن الحد من انتشار هذه الأسلحة وحالات استخدامها لا يمكن أن يكون بديلاً عن خفض عدد الأسلحة النووية بما لا رجعة بعده، وإزالتها بشكل تام.

٧٣ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أن المناهج العالمية والإقليمية وتدابير بناء الثقة تكمل بعضها البعض في إطار الجهود الرامية إلى نزع الأسلحة النووية، ويتعين متابعتها في آن واحد من أجل تعزيز الأمن والسلم على الصعيدين الإقليمي والدولي، حيثما اقتضى الأمر ذلك.

٧٤ - وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أهمية مؤتمر نزع السلاح باعتباره الهيئة الوحيدة المتعددة الأطراف المعنية بترع السلاح. وأعربوا عن استيائهم لتواصل تصلب مواقف بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية التي تواصل منع مؤتمر نزع السلاح من إنشاء لجنة مخصصة بشأن نزع الأسلحة النووية. وشددوا على ضرورة بدء المفاوضات بشأن برنامج مرحلي للقضاء نهائياً على الأسلحة النووية في إطار زمني محدد يشمل اتفاقية الأسلحة

النووية. وناشدوا مؤتمر نزع السلاح مجددا التعجيل بإنشاء لجنة مخصصة بشأن نزع الأسلحة النووية، باعتبارها أولى الأولويات. وسلّطوا الضوء من جديد على ما توصلت إليه محكمة العدل الدولية بالإجماع من أن هناك التزاما بمواصلة المفاوضات بنية حسنة وختمها إلى أن يتم نزع الأسلحة النووية بمختلف أشكالها تحت مراقبة دولية صارمة وفعالة. وفي هذا الصدد، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن استيائهم لغياب التقدم في الوفاء بهذا الالتزام رغم مرور ست سنوات.

٧٥ - ودعا رؤساء الدول أو الحكومات من جديد إلى عقد مؤتمر دولي في أقرب وقت ممكن بهدف التوصل إلى اتفاق بشأن برنامج مرحلي للقضاء على الأسلحة النووية بشكل كامل ضمن إطار زمني محدد للقضاء على كل الأسلحة النووية و حظر تطويرها وإنتاجها واكتسابها والقيام بالتجارب النووية، وتخزين هذه الأسلحة ونقلها واستخدامها أو التهديد باستخدامها والنص على تدميرها. وفي هذا السياق، أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على عزم رؤساء الدول أو الحكومات عند اجتماعهم في قمة الألفية، وكما نص على ذلك إعلان الأمم المتحدة للألفية، على العمل جاهدين من أجل نزع أسلحة الدمار الشامل، وخاصة منها الأسلحة النووية، وترك كل الإمكانات واردة من أجل تحقيق هذا المبتغى بما في ذلك إمكانية عقد مؤتمر دولي لتحديد سبل ووسائل إزالة المخاطر النووية.

٧٦ - أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أن القضاء بشكل تام على الأسلحة النووية هي الضمانة الوحيدة ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. وأعربوا مجددا عن اعتقادهم بأنه يتعين على بلدان حركة عدم الانحياز مواصلة الجهود الرامية إلى إبرام صك دولي ملزم قانونا وغير مشروط بشأن الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية باعتبارها مسألة ذات أولوية في انتظار تحقيق القضاء التام على الأسلحة النووية.

٧٧ - ظل رؤساء الدول أو الحكومات منشغلين بإزاء الآثار السلبية المترتبة عن تطوير منظومات الدفاع ضد القذائف التسيارية ونشرها والسعي إلى امتلاك تكنولوجيا عسكرية متقدمة يمكن نشرها في الفضاء الخارجي، والتي ساهمت، ضمن جملة أمور أخرى، في مزيد تآكل المناخ الدولي الدافع إلى تعزيز نزع السلاح ودعم الأمن الدولي. إن إلغاء العمل بمعاهدة الحد من منظومات القذائف المضادة للقذائف التسيارية خلق تحديات جديدة للاستقرار الاستراتيجي ومنع حدوث سباق التسلح في الفضاء الخارجي. كما ظل رؤساء الدول أو الحكومات منشغلين بإزاء إمكانية نشوء سباق التسلح ومزيد تطوير منظومات متقدمة للقذائف وزيادة عدد الأسلحة النووية نتيجة تطبيق منظومة وطنية للدفاع ضد القذائف. وشددوا على الحاجة العاجلة إلى بدء العمل الجوهري خلال مؤتمر نزع السلاح

بشأن منع قيام سباق التسلح في الفضاء الخارجي، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٧/٥٧.

٧٨ - ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالتقرير الذي أعده فريق الخبراء الحكومي المعني بمسألة القذائف بمختلف جوانبها، وهي المرة الأولى التي تناولت فيها الأمم المتحدة هذه المسألة. وأعربوا عن ارتياحهم للنداء الذي توجه به فريق خبراء حكومي آخر لمواصلة البحث في مسألة القذائف بمختلف جوانبها. وهم على اقتناع دائم بأن هنالك حاجة إلى نهج عالمي شامل وغير تمييزي لإجراء مفاوضات متعددة الأطراف تهدف إلى معالجة مسألة القذائف بمختلف جوانبها، كمساهمة في إرساء السلم والأمن الدوليين. وفي انتظار إيجاد آلية عالمية ذات الصلة بمنظومات إيصال أسلحة الدمار الشامل، يتعين أن تندرج كل المبادرات الرامية إلى معالجة هذه المشاغل على نحو فعال ومستدام وشامل نتيجة في إطار مفاوضات شاملة ضمن منتدى متاح فيه لكل دولة إمكانية المساهمة على قدم المساواة. وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية المشاغل الأمنية التي تساور كل الدول على الصعيدين الإقليمي والدولي في كل النهج ذات الصلة بمسألة القذائف بمختلف جوانبها. وفي هذا السياق، أكدوا على دور مؤتمر نزع السلاح باعتباره الهيئة الوحيدة للمفاوضات المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح التي يمتلكها المجتمع الدولي.

٧٩ - أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على الموقف المبدئي طويل الأمد للحركة الداعي إلى الإزالة التامة لكل التجارب النووية. وأكدوا أهمية تحقيق الانضمام العالمي لمعاهدة الحظر الشامل للأسلحة النووية بما في ذلك كل الدول الحائزة للأسلحة النووية والتي يتعين عليها، من جملة أمور أخرى، المساهمة في عمليات نزع الأسلحة النووية. وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن ارتياحهم لتوقيع ١٦٦ دولة على المعاهدة وتصديق ٩٧ دولة عليها إلى حد الآن. وكرروا أن تواصل التزام كل الدول الموقعة على المعاهدة وخاصة الدول الحائزة للأسلحة النووية ضروري لتحقيق أهداف المعاهدة.

٨٠ - واصل رؤساء الدول أو الحكومات النظر في إقامة المناطق الخالية من الأسلحة النووية التي أنشأتها معاهدات ثلاثيلوكو وراوتونغا وبانجكوك وبيلندابا باعتبارها خطوة إيجابية على درب تحقيق أهداف التزع العالمي للأسلحة النووية. ورحبت الحركة بالجهود الرامية إقامة مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية في مختلف مناطق العالم ودعت إلى التعاون والتشاور على نطاق واسع بغية التوصل إلى اتفاقيات تعقد بحرية بين دول المنطقة المعنية. وأعربوا مجددا على أنه من الضروري، في سياق مناطق خالية من الأسلحة النووية، أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات غير مشروطة لكل دول المنطقة ضد استعمال

الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. وحثوا الدول على إبرام اتفاقيات تهدف إلى إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية حيث لا توجد هذه المناطق وفقا لأحكام الوثيقة الختامية للجلسة الخاصة الأولى للجمعية العامة المخصصة لترع الأسلحة ومبادئ والنقاط التوجيهية التي اعتمدها لجنة الأمم المتحدة لترع الأسلحة خلال جلستها الموضوعية سنة ١٩٩٩. وفي هذا السياق، أعربوا مجددا عن مساندتهم وضع منغوليا كدولة خالية من الأسلحة النووية واعتبروا إضفاء الطابع المؤسسي لهذه القضية إجراء مهما باتجاه تعزيز نظام عدم الانتشار في تلك المنطقة. كما رحبوا بتصديق كوبا على معاهدة تلاتيلولكو التي بلغت تنفيذها الكامل في مجال تنفيذها وذلك بعد أن أصبحت كل دول أمريكا اللاتينية والكاريبي أطرافا في هذه المعاهدة. كما رحبوا بالمشاورات المتواصلة بين رابطة أمم جنوب شرق آسيا والدول الحائزة للأسلحة النووية بشأن بروتوكول معاهدة منطقة جنوب شرق آسيا خالية من الأسلحة النووية ودعوا الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الانضمام إلى بروتوكول هذه المعاهدة في أقرب وقت ممكن. كما رحبوا بقرار جميع دول آسيا الوسطى الخمس التوقيع على معاهدة منطقة آسيا الوسطى الخالية من الأسلحة النووية في أقرب وقت ممكن. و أعربوا أيضا عن مساندتهم لمبادرة دعوة انعقاد مؤتمر دولي للدول الأعضاء والمصدقة والموقعة على معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وويلندابا لمناقشة وتنفيذ المزيد من طرق وسبل التعاون فيما بينها ووكالات المعاهدة التابعة إليها والدول الأخرى المعنية وذلك في الوقت المناسب.

٨١ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات من جديد على مساندة إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، أعادوا التأكيد على الحاجة إلى سرعة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وفقا لقرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ (١٩٨١) والفقرة ١٤ من قرار مجلس الأمن رقم ٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة والتي اعتمدت بالتوافق. ودعوا كل الأطراف المعنية إلى اتخاذ الإجراءات العاجلة والعملية من أجل تنفيذ المقترح الذي بادرت إيران بتقديمه سنة ١٩٧٤ من أجل إنشاء مثل هذه المنطقة، وريثما يتم إنشاء هذه المنطقة، دعوا إسرائيل إلى التخلي عن امتلاك الأسلحة النووية والانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار دون تأخير إضافة إلى وضع كل منشآتها النووية تحت للضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وفقا لقرار مجلس الأمن رقم ٤٨٧ (١٩٨١) وأن تقوم بأنشطتها المتعلقة بالطاقة النووية طبقا لنظام عدم الانتشار، مع العلم وأن إسرائيل تبقى الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم بعد لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ولم تعرب عن نيتها في الانضمام إليها. كما أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم البالغ نتيجة لحصول إسرائيل على القدرة نووية إذ

أن ذلك يمثل تهديدا خطيرا ومتواصلا لأمن الدول المجاورة وغيرها من الدول ونددوا بمواصلة إسرائيل تطوير وتخزين الترسنات النووية. فهم يرون أن لا مجال لتحقيق الاستقرار في المنطقة طالما تواصل وجود اختلال كبير في القدرات العسكرية وبالأخص إذا تمثل هذا الاختلال في امتلاك أحد الأطراف لأسلحة نووية تمكنه من تهديد جيرانه والمنطقة. ورحبوا بمبادرة فخامة سيادة محمد حسني مبارك، رئيس جمهورية مصر العربية، الداعية إلى إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط. وأكدوا على ضرورة اتخاذ الإجراءات اللازمة في مختلف الندوات الدولية من أجل إقامة هذه المنطقة. كما دعوا إلى الحظر الشامل والكامل لنقل كل التجهيزات والمعلومات والآليات والتسهيلات والموارد أو الأجهزة المتعلقة بالطاقة النووية إضافة إلى توسيع المساعدة في المجالات العلمية والتقنية المرتبطة بالطاقة النووية إلى إسرائيل. وفي هذا السياق، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم الشديد نتيجة لتواصل التطور الذي يوفر إلى العلماء الاسرائيليين إمكانية النفاذ إلى المنشآت النووية التابعة لدولة حائزة للأسلحة النووية. إذ سيكون لهذا التطور آثار سلبية هامة ممكنة على الأمن في المنطقة وعلى مصداقية نظام حضر الانتشار في العالم.

٨٢ - رحب رؤساء دول أو حكومات الدول الأعضاء في معاهدة حضر الانتشار بنتائج المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ للأعضاء في المعاهدة. وفي هذا السياق أكدوا مجددا على دعوتهم والتزام كل الدول الأعضاء في المعاهدة الثابت ودعوا إلى التنفيذ الكامل للتعهد الصريح من قبل الدول الحائزة على الأسلحة النووية بالترع الكامل لأسلحتها النووية. وأعربوا عن تطلّعهم إلى إثبات هذا التعهد دون تأخير من خلال مسار سريع للمفاوضات والتنفيذ الكامل للخطوات العملية الثلاث عشرة من أجل تقدم منتظم وتدرجي باتجاه بناء عالم خال من الأسلحة النووية. وفي انتظار تحقيق الترع الشامل للأسلحة النووية، أشاروا أيضا إلى أن المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ أعاد التأكيد في وثيقته الختامية على أن من شأن الضمانات الأمنية الملزمة قانونا والمقدمة من قبل الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية والأعضاء في المعاهدة تعزز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية. وأحاط رؤساء الدول أو الحكومات علما بالاجتماع التحضيري الأول للمؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٥ وأكدوا على الحاجة إلى تفاعل جوهري يتجاوز تبادل الآراء الرسمي بين الدول الأعضاء في هذه الاجتماعات. فينبغي التعرض إلى المسائل التي أثارها الاجتماعات التحضيرية من أجل مواصلة تعزيز تنفيذ المعاهدة والتعهدات التي اتفق بشأنها خلال المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ ووضع الأسس الضرورية لتطوير توصيات الجلسة التحضيرية الثالثة للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥. وذكروا بأنه تم تخصيص وقت محدد خلال المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠ وجلسته التحضيرية الثالثة لمناقشة

ودراسة المقترحات بشأن أحكام المادة الرابعة من معاهدة حظر الانتشار والفقرتين ٣ و ٤ (ج) من قرار عام ١٩٩٥ بشأن "مبادئ وأهداف حظر انتشار الأسلحة النووية ونزعها" المتعلقة بترع الأسلحة النووية إضافة إلى القرار بشأن الشرق الأوسط الذي اعتمد خلال مؤتمر استعراض المعاهدة وتمديداتها. وفي هذا السياق، أكد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد على أهمية إنشاء، خلال المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥، هيئة فرعية تابعة للجنة الرئيسية الأولى للتداول بشأن الخطوات العملية للجهود المنتظمة والتدرجية لترع الأسلحة النووية وإنشاء هيئة فرعية تابعة للجنة الرئيسية الثانية لدراسة والتوصية بمقترحات بشأن تنفيذ القرار الخاص بالشرق الأوسط الذي اعتمدته مؤتمر استعراض وتمديد معاهدة حظر الانتشار لعام ١٩٩٥. وفي هذا السياق، شددوا على الحاجة إلى اجتماعات اللجنة التحضيرية لمواصلة تخصيص الوقت للتداول بشأن نزع الأسلحة النووية وتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط والضمانات الأمنية كما رحبوا بانضمام كوبا إلى معاهدة حظر الانتشار.

٨٣ - أحاط رؤساء دول أو حكومات الدول الأعضاء في معاهدة حظر الانتشار علما بانسحاب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من معاهدة حظر الانتشار. وأعربوا عن إيمانهم بضرورة عمل الأعضاء المعنيين مباشرة على حل كل المسائل المرتبطة بانسحاب جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من معاهدة حظر الانتشار من خلال الحوار والمفاوضات تعبيرا منهم عن حسن نواياهم.

٨٤ - ظل رؤساء الدول أو الحكومات يلاحظون بانشغال دوام فرض قيود غير مبررة على الصادرات من المواد والتجهيزات والتكنولوجيا للدول النامية من أجل أهداف سلمية. وأكدوا من جديد على أن أفضل الطرق لمعالجة المشاغل المتعلقة بالانتشار هي الاتفاقيات العالمية الشاملة وغير التمييزية التي تكون نتاجا لمفاوضات متعددة الأطراف. ويجب أن تكون تدابير مراقبة حظر الانتشار شفافة ومفتوحة لمشاركة كل الدول وأن تضمن عدم فرض قيود على إمكانية النفاذ إلى المواد والتجهيزات والتكنولوجيا من أجل أهداف سلمية التي تحتاجها الدول النامية لمواصلة نموها. وفي هذا الصدد، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات أيضا رفضهم الشديد لمحاولات أي دولة عضو لاستعمال برنامج الوكالة الدولية للطاقة الذرية للتعاون التقني كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية تخالف النظام الأساسي لهذه الوكالة.

٨٥ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن أسفهم للادعاءات غير المدعومة بأدلة بعدم الامتثال للصكوك ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل ودعوا الدول الأعضاء في تلك

الصكوك والتي تقوم بتلك الادعاءات إلى اتباع الإجراءات التي تنص عليها هذه الصكوك وإلى تقديم الأدلة الكافية لدعم ادعاءاتها.

٨٦ - أعاد رؤساء دول أو حكومات الدول الأعضاء في اتفاقية الأسلحة التكتيسية والبيولوجية التأكيد على إيمانهم بأن اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكتيسية وتدمير تلك الأسلحة تعد أساسية من أجل المحافظة على الأمن والسلم على المستويين الدولي والإقليمي. كما أكدوا من جديد على إصرار الحركة المستمر، من أجل البشرية جمعاء، على ضرورة منع تام لإمكانية أي استخدام للعوامل البكتريولوجية (البيولوجية) والتكتيسية كأسلحة وإيمانها بأن مثل ذلك الاستعمال سيكون بغضاً لضمير الجنس البشري. وأقروا بالأهمية الخاصة التي يكتنفها تعزيز الاتفاقية من خلال المفاوضات المتعددة الأطراف بشأن بروتوكول للاتفاقية يكون ملزماً قانوناً. وأعربوا عن إيمانهم بأن المساهمة الفعالة للاتفاقية في الأمن والسلم على المستويين الدولي والإقليمي سيعزز من خلال انضمام جميع دول العالم إلى الاتفاقية. وأكدوا على الأهمية التي تكتسيها، بالنسبة لكل الدول، متابعة الأهداف التي حددها المؤتمر الاستعراضي الرابع وأكدوا على أن الطريقة المستمدة الوحيدة لتعزيز الاتفاقية تتمثل في المفاوضات متعددة الأطراف الهادفة إلى إبرام اتفاقية غير تمييزية وملزمة قانوناً. وأعربوا عن خيبة أملهم البالغة نتيجة للإحباط الذي لحق جهود الدول الأعضاء في اتفاقية الأسلحة البكتريولوجية والتكتيسية للنجاح في اتخاذ مبادرات هدفها تعزيز تنفيذ الاتفاقية. كما تأسفوا كثيراً للطبيعة المحدودة للقرار الذي اتخذ خلال الجلسة المستأنفة للمؤتمر الاستعراضي الخامس المنعقد من ١١ إلى ١٥ نوفمبر/ تشرين الثاني في جنيف وخيبت آمالهم نظراً لفوات فرصة تعزيز الاتفاقية والعمل المحدود الذي يمثل في أفضل الأحوال إمكانية لتعزيز تنفيذ الاتفاقية هو كل ما أمكن تحقيقه رغم الجهود للجسارة التي بذلتها الحركة. إلا أنهم يؤمنون بأن الحركة نجحت في إحباط كل محاولة لإعاقة إمكانية المزيد من العمل الهادف في المستقبل. وفي هذا السياق، نجحت الحركة في الإبقاء على تعددية الأطراف كالوسيلة الوحيدة لمنع الاستعمال المستحق للشجب للمرض كوسيلة للإرهاب والحرب بشكل مستدام. كما أحاطوا علماً بأن اجتماع الدول الأعضاء في اتفاقية الأسلحة البكتريولوجية والتكتيسية عام ٢٠٠٤ سترأسه عضو من حركة عدم الانحياز.

٨٧ - رحب رؤساء دول أو حكومات الدول الأعضاء في اتفاقية الأسلحة الكيميائية بالعدد المتزايد للمصادقات على الاتفاقية ودعوا كل الدول التي لم تصادق عليها بعد، أن تقوم بذلك في أقرب وقت ممكن بهدف عولمتها. كما أبرزوا الضرورة الملحة والمستعجلة لحل المسائل العالقة بصفة مرضية في إطار منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بهدف فسح الطريق أمام التنفيذ الفعال والكامل وغير التمييزي للاتفاقية. وفي هذا السياق، أكدوا من جديد

دعوتهم للدول متقدمة النمو إلى تعزيز التعاون الدولي من خلال نقل التكنولوجيا والمواد والتجهيزات من أجل أهداف سلمية في المجال الكيميائي وإلغاء كل القيود التمييزية التي تخالف نص الاتفاقية وروحها. كما دعوا الدول التي أعلنت حوزتها للأسلحة الكيميائية إلى تدمير أسلحتها الكيميائية في أقرب أجل ممكن. ووعيا منهم بالتحديات المادية والتقنية التي تعترض بعض الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية، دعوا الدول الأعضاء التي بإمكانها القيام بذلك والتي طلب منها أن تساعد تلك الدول الحائزة للأسلحة الكيميائية في تحقيق الهدف الأساسي للاتفاقية أي القضاء التام على الأسلحة الكيميائية. وقد أحاطوا علما بأن المؤتمر الاستعراضي الأول لاتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية سيعقد في لاهاي من ٢٨ أبريل/ نيسان إلى ٩ مايو/ أيار ٢٠٠٣ وأعربوا عن تَوَقُّعهم إلى تحقيق نتيجة ذات بال على درب تعزيز تنفيذ الاتفاقية.

٨٨ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن قلقهم نتيجة لاستعمال بعض الدول لطرق قسرية داخل المنظمات الدولية بما في ذلك التأثير المالي لتحقيق مصالح فردية. كما أعربوا عن قلقهم بشأن الآثار التي قد تكون لتلك الأعمال الفردية على استقلالية عمل المنظمات الدولية والنظام المتعدد الأطراف بصفة عامة.

٨٩ - أقر رؤساء الدول أو الحكومات بالحاجة إلى تعزيز السلامة الإشعاعية وأنظمة الحماية داخل المرافق التي تستعمل المواد الإشعاعية ومرافق معالجة النفايات الإشعاعية بما في ذلك نقل هذه المواد بسلام. وشجعوا تصميم نظام دولي ملائم للحماية المادية للمواد الإشعاعية خلال نقلها. كما أكدوا مجددا على الحاجة إلى مواصلة العمل على الصعيد المتعدد الأطراف بهدف تعزيز الأنظمة الدولية المتعلقة بسلامة وأمن نقل تلك المواد وأحكام المسؤولية في حالة حدوث حوادث أو ضرر ينتج عنها تلوث البحار أو قاع البحار. و شددوا على الحاجة إلى توفير المعلومات للدول المعنية بشأن مسالك الشحن، و المتطلبات الإجبارية لخطط الطوارئ في حالات التسرب أو الحوادث والالتزام بجمع مواد التلوث في تلك الحالات و إعداد إطار تنظيمي شامل للحصول على التعويضات في حالة حدوث ضرر نووي. ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالدعوة إلى عقد مؤتمر بشأن هذه المسائل خلال عام ٢٠٠٣.

٩٠ - رحب رؤساء الدول أو الحكومات بأهمية قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٤/٥٦ L بشأن حظر إلقاء النفايات النووية أو الإشعاعية ودعوا الدول إلى اتخاذ التدابير الملائمة لمنع أي إلقاء للنفايات النووية أو الإشعاعية التي من شأنها أن تمس بسيادة الدول. كما رحبوا بالقرار الذي اعتمدته مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في عام ١٩٩١ (الوثيقة رقم CM/Res.1356{LIV}) بشأن اتفاقية باماكو لحظر استيراد النفايات الخطرة إلى

أفريقيا ومراقبة حركتها داخل أفريقيا. ودعوا إلى التنفيذ الفعال لقواعد الممارسات المتعلقة بنقل النفايات الإشعاعية عبر الحدود الدولية التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية كوسيلة لتعزيز حماية كل الدول من إلقاء النفايات الإشعاعية على أراضيها.

٩١ - أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على حرمة النشاطات النووية لأهداف سلمية وعلى أن أي هجوم أو التهديد بالهجوم ضد المرافق النووية السلمية - العاملة أو التي هي بصدد البناء - يمثل خطرا كبيرا على الجنس البشري والبيئة ويمثل خرقا واضحا للقانون الدولي ومبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة والقواعد التنظيمية للوكالة الدولية للطاقة الذرية. وأقروا بالحاجة إلى صك شامل ناتج عن مفاوضات متعددة الأطراف يحظر الهجمات والتهديد بالهجوم على المرافق النووية المخصصة لاستعمالات الطاقة النووية لأغراض سلمية.

٩٢ - ظل رؤساء الدول أو الحكومات شديدي الانشغال نتيجة النقل غير المشروع للأسلحة صغيرة الحجم والخفيفة وصنع هذه الأسلحة وتوزيعها إضافة إلى تراكمها وانتشارها دون رقابة في العديد من مناطق في العالم. ورحبوا باعتماد برنامج عمل بالتوافق يرمي إلى منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة بمختلف أشكالها ومكافحتها والقضاء عليها، وذلك خلال مؤتمر الأمم المتحدة المعقود من ٩ إلى ٢٠ حزيران/ يوليو ٢٠٠١ في نيويورك والذي يرسم الخطوط العريضة لمنهج واقعي وشامل وسهل التحقيق لمعالجة المشاكل المرتبطة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة صغيرة الحجم والخفيفة على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي. وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ انشغالهم الدائم نتيجة لفشل المؤتمر في الاتفاق، بسبب موقف دولة واحدة، بشأن عبارات تعترف بالحاجة إلى إقامة نظم لمراقبة الامتلاك الخاص للأسلحة الصغيرة وحفظ هذه النظم والحاجة إلى منع بيع تلك الأسلحة إلى المجموعات غير الخاضعة للدولة. واعتبروا أن هذه المسائل مرتبطة ارتباطا مباشرا بالمشاكل ذات الصلة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة والتي يعاني منها العديد من أعضاء الحركة. وأكدوا من جديد دعوتهم لكل الدول لضمان أن توفير الأسلحة الصغيرة والخفيفة يقتصر على الحكومات أو الكيانات المستوفاة لتفويض تسند إليها الحكومات، وأن تنفذ قيود قانونية على التجارة غير المقيدة في الأسلحة الصغيرة والخفيفة وعلى امتلاكها. وشددوا على أهمية التنفيذ العاجل والكامل لبرنامج العمل. ورحبوا بقرار عقد أول اجتماع للأمم المتحدة لفترة سنتين للدول بشأن تنفيذ برنامج عمل مؤتمر الأمم المتحدة لمنع ومكافحة القضاء على الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة بمختلف أشكالها في نيويورك من ٧ إلى ١١ يوليو/ تموز ٢٠٠٣ للنظر في تنفيذ برنامج العمل على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي. وفي هذا المضمار، حث رؤساء الدول أو الحكومات

الدول الأعضاء على مواصلة الاضطلاع بدور فعال في تحديد أهداف كل المؤتمرات المستقبلية وتطويرها. وشجعوا كل المبادرات لتعبئة الموارد والخبرات من أجل تعزيز تنفيذ برنامج العمل وتقديم المساعدة إلى الدول في تنفيذها لبرنامج العمل. كما رحبوا بقرار عقد المؤتمر الاستعراضي في عام ٢٠٠٦ وأكدوا على الحاجة إلى أن يترأس المؤتمر ممثل عن الحركة.

٩٣ - لا يزال رؤساء الدول أو الحكومات يأسفون لاستعمال الألغام المضادة للأفراد، خلافا للقانون الدولي الإنساني، في حالات النزاع بهدف الضرر بالمدنيين الأبرياء وقتلهم وترويعهم ومنعهم من النفاذ إلى الأراضي الزراعية مما يؤدي إلى المجاعة وإجبار المدنيين على الهروب من بيوتهم مما يؤدي في النهاية إلى انعدام السكان ومنع عودة المدنيين إلى محل إقامتهم الأصلية. ودعوا مجددا المجتمع الدولي إلى توفير المساعدة اللازمة لعمليات إزالة الألغام وإنعاش الضحايا وإعادة تأقلمهم الاجتماعي والاقتصادي داخل الدول المتضررة من الألغام. كما دعوا إلى توفير المساعدة الدولية لضمان إمكانية نفاذ الدول المتضررة الكامل إلى التجهيزات المادية والتكنولوجيا والموارد المالية من أجل إزالة الألغام. ودعوا أيضا إلى توفير المزيد من المساعدات الإنسانية إلى ضحايا الألغام.

٩٤ - دعا رؤساء الدول أو الحكومات الأعضاء في اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام الدول التي لم تصبح بعد أطرافا في الاتفاقية إلى النظر في الانضمام إليها. وأحاطوا علما بالدعوة إلى عقد الاجتماع الرابع للدول الأعضاء في الاتفاقية من ١٦ إلى ٢٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢ في جنيف. ورحبوا أيضا بالقرار الداعي إلى عقد الاجتماع الخامس للدول الأعضاء من ١٥ إلى ١٩ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣ في بانجكوك، تايلاند.

٩٥ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم بشأن بقايا الحرب العالمية الثانية وبالأخص في شكل ألغام تسببت في أضرار إنسانية ومادية وعرقلة خطط التنمية في بعض دول عدم الانحياز. ودعوا الدول المسؤولة بالدرجة الأولى عن وضع الألغام خارج أراضيها للتعاون مع الدول المتأثرة إلى تقديم المعلومات الضرورية والخرائط المبينة لمواقع تلك الألغام والمساعدة التقنية لإزالتها والمساهمة في تحمل نفقات إزالة الألغام ودفع التعويضات عن أي خسائر مترتبة عن ذلك.

٩٦ - وحث رؤساء الدول أو حكومات الدول الأعضاء في اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر والبروتوكولات ذات الصلة الدول على الانضمام إلى هذه الاتفاقية. وأحاطوا علما بنتائج المؤتمر الاستعراضي الثاني

لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر الذي انعقد من ١٢ إلى ١٣ ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٢ في جنيف.

٩٧ - أكد رؤساء الدول أو الحكومات مجددا أهمية لجنة الأمم المتحدة لترع السلاح باعتبارها هيئة المناقشة المتخصصة الوحيدة ضمن نظام الأمم المتحدة متعدد الأطراف لترع السلاح التي تمكن من التداول بعمق بشأن مسائل معينة لترع السلاح بما يؤدي إلى عرض توصيات ملموسة بخصوص تلك المسائل، كما أبرزوا أهمية اختتام لجنة الأمم المتحدة لترع السلاح نشاطها بنجاح خلال جلسة عام ٢٠٠٣.

٩٨ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات مجددا عن مساندتهم لعقد الجلسة الرابعة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة المخصصة لترع السلاح. كما كرروا الإعراب عن انشغالهم العميق بشأن غياب توافق حول جدول أعمال وأهداف المداولات التي أجرتها لجنة الأمم المتحدة لترع السلاح في عام ١٩٩٩. وواصلوا دعوتهم للمزيد من الخطوات من أجل عقد الجلسة الخاصة الرابعة بمشاركة كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إضافة إلى الحاجة إلى أن تراجع اللجنة الخاصة الرابعة وتقيم مدى تنفيذ اللجنة الخاصة الأولى والتأكيد في نفس الوقت على مبادئها وأولياتها. ورحبوا بقرار الجمعية العامة إنشاء فريق عمل مفتوح العضوية لدراسة الأهداف وجدول الأعمال بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة تحضيرية للجلسة الخاصة. وفي هذا المضمار، تطلّعوا بشغف إلى قيام النقاش الأساسي ضمن الفريق العامل المفتوح العضوية وتوصياته الإيجابية بهدف تيسير عقد الجلسة الخاصة.

٩٩ - شدد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية تقليص النفقات العسكرية وفقا لمبدأ الأمن غير المنقوص بأقل قدر من الأسلحة، وحثوا كل الدول على تخصيص الموارد المتوفرة من تقليص هذه النفقات للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وخاصة مكافحة الفقر. وأعربوا عن مساندتهم الثابتة للتدابير الانفرادية والثنائية ومتعددة الأطراف التي اعتمدها بعض الحكومات من أجل تقليص النفقات العسكرية مما يسهم في تعزيز السلم والأمن على المستويين الإقليمي والدولي. وأقروا بأن تدابير بناء الثقة تسهم، هي الأخرى، في هذا المجال. وأحاطوا علما بالتدابير التي يجري بحثها حاليا من قبل بعض الحكومات مثل جماعة دول الأندين.

١٠٠ - أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن ارتياحهم للتوافق بين الدول بشأن تدابير منع الإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل. ورحبوا باعتماد قرار الجمعية العامة رقم ٨٣/٥٧ والذي عنوانه "تدابير منع الإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل" بالتوافق، وأكدوا على الحاجة إلى معالجة هذا التهديد ضد الإنسانية في إطار الأمم المتحدة ومن خلال الحركة الدولية لدول عدم الانحياز. وفيما شدد رؤساء الدول أو الحكومات على

أن أنجع الطرق لمنع الإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل يتمثل في الإزالة التامة لهذه الأسلحة، فإنهم أبرزوا الحاجة الملحة إلى إحراز تقدم في مجال نزع الأسلحة وعدم انتشارها من أجل المساعدة على المحافظة على السلم والأمن الدوليين، والمساهمة في الجهود العالمية لمقاومة الإرهاب. ودعوا كل الدول الأعضاء إلى مساندة الجهود الدولية لمنع الإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصال هذه الأسلحة كما حثوا جميع الدول الأعضاء اتخاذ التدابير الوطنية وتعزيزها، بحسب الحاجة، لمنع الإرهابيين من الحصول على أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصال هذه الأسلحة والمواد والتقنيات المرتبطة بصنعها.

١٠١- أشاد رؤساء الدول أو الحكومات بالتنسيق الذي يقوم به فريق عمل حركة عدم الانحياز بشأن نزع الأسلحة وشجعوا الوفود على مواصلة عملهم النشط بشأن المسائل المشتركة التي تشغل بال الحركة وبالأخص بهدف ضمان احترام مبادئ تعدد الأطراف والشفافية في مجالات نزع الأسلحة وعدم انتشارها.

الحيث الهندي

١٠٢- أكد رؤساء الدول أو الحكومات من جديد على مشروعية الأهداف التي ينشدها إعلان الحيث الهندي كمنطقة سلم. كما أعادوا التأكيد على أهمية التعاون الدولي في تأمين السلم والأمن والاستقرار في منطقة الحيث الهندي. ولاحظوا أن الحاجة تدعو إلى بذل المزيد من الجهود وتخصيص المزيد من الوقت لتيسير إجراء نقاش مركز بشأن التدابير العملية لضمان ظروف إرساء السلم والأمن والاستقرار في المنطقة. كما لاحظوا أن رئيس اللجنة المتخصصة لمنطقة الحيث الهندي قد يواصل، في ضوء القرار ٥٦/١٦ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، مشاوراته غير الرسمية بشأن مستقبل اللجنة.

الإرهاب

١٠٣- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد موقف الحركة المبدئي من الإرهاب كما جاء في الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات حركة عدم الانحياز الذي عقد في دوربان عام ١٩٩٨، و للاجتماعات الوزارية التي عقدت بعده.

١٠٤- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات مجددا أنه لا يمكن ربط الإرهاب بدين أو جنسية أو حضارة ما.

١٠٥- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات مجددا أن الأعمال الإجرامية التي يقصد منها بث الرعب في صفوف العامة، أو مجموعة من الأشخاص أو أشخاص بعينهم، مهما كان الغرض

منها وحيثما ارتكبت وأيا كان مرتكبها، ليس لها مبرر، على كل حال، مهما كانت نوعية الاعتبارات أو العوامل التي يمكن الاحتجاج بها لتبريرها.

١٠٦- ورفض رؤساء الدول أو الحكومات المحاولات الحديثة الرامية إلى المساواة بين الكفاح المشروع للشعوب التي تترزح تحت نير الاستعمار أو السيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي، من أجل تقرير مصيرها وتحقيق الحرية، وبين الإرهاب، بهدف تمديد الاحتلال وقمع الأبرياء من دون عقاب.

١٠٧- وندد رؤساء الدول أو الحكومات تنديدا صريحا بالإرهاب الدولي بوصفه عملا إجراميا. وبينوا أن الإرهاب يهدد السيادة الإقليمية، وكذلك الأمن الوطني والدولي. كما تشكل مثل هذه الأعمال انتهاكا لحقوق الإنسان، لا سيما الحق في الحياة، وتدمر البنية الأساسية المادية والاقتصادية، وتحاول زعزعة الحكومات المشكّلة على نحو مشروع. و أعربوا عن عزمهم على اتخاذ إجراءات عاجلة وفعالة لقطع دابر الإرهاب الدولي، بما في ذلك الحاجة إلى التصدي للأسباب الرئيسية للإرهاب، وحثوا كل الدول على أن تفي بالتزاماتها المنبثقة عن القانون الدولي، بما في ذلك محاكمة أو، عند الاقتضاء، طرد مرتكبي مثل هذه الأعمال والحيلولة دون تنظيم الإرهاب أو التحريض عليه أو تمويله ليرتكب ضد دول أخرى، من داخل مناطقها أو من خارجها أو من قبل منظمات متواجدة في مناطقها. كما أعادوا التأكيد على دعمهم لقرار الجمعية العامة ٤٦/٥١ الصادر يوم ٢٧ يناير/ كانون الثاني ١٩٩٢ الذي ندد تنديدا صريحا بكل الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية حيثما ارتكبت وأيا كان مرتكبها معتبرا إياها إجرامية وغير مبررة، وناشدوا جميع الدول الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي والقانون الإنساني الدولي للإمساك عن التخطيط للأعمال الإرهابية أو دعمها أو التحريض عليها أو المشاركة في ارتكابها في دول أخرى، أو الإذعان لهذه الأنشطة أو المشاركة فيها داخل مناطقها في اتجاه رعاية مثل هذه الأعمال.

١٠٨- ثم ناشد رؤساء الدول أو الحكومات الدول أن تعتمد، بصفة مبدئية، فكرة عقد مؤتمر دولي ترعاه الأمم المتحدة لتحديد مفهوم الإرهاب، والتمييز بينه وبين نضال الشعوب في سبيل التحرير الوطني والتوصل إلى إجراءات شاملة وفعالة في إطار عمل مشترك. كما نددوا بالقمع الذي تتعرض له الشعوب الواقعة تحت وطأة الاحتلال الأجنبي باعتباره أعنف أشكال الإرهاب. ونددوا باستخدام سلطة الدولة لقمع وممارسة العنف ضد الضحايا الأبرياء الذين يكافحون ضد الاحتلال الأجنبي للتمتع بحقوقهم الأساسية في تقرير مصيرهم، فشددوا على قدسية هذا الحق، وحثوا على ضرورة تمكين الشعوب الرازحة تحت نير الاحتلال الأجنبي، في هذا الظرف الذي يوسّع فيه مجال الحريات وتنتشر الديمقراطية، من ممارسة حقها

في تقرير مصيرها. وفي هذا السياق، أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعمهم لقرار الجمعية العامة ٤٦/٥١ الصادر في ٢٧ يناير/كانون الثاني ١٩٩٢، وكذلك دعمهم لباقي قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة والموقف المبدئي للحركة الذي يفيد أن كفاح الشعوب، الخاضعة لنير الاستعمار أو السيطرة والاحتلال الأجبيين من أجل تقرير مصيرها، لا يشكل إرهاباً.

١٠٩- وفي هذا الصدد، ظلت الحركة تبدي عميق انشغالها إزاء الأعمال الإرهابية التي تفضي، على اختلاف تعلّاتها، إلى انتهاك سافر للقانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي، وتسعى إلى زعزعة النظام الدستوري القائم وتفكيك الوحدة السياسية للدول ذات السيادة. كما يؤثر الإرهاب في استقرار البلدان والأسس الحقيقية للمجتمعات ويعرقل تمتع الشعوب الكامل بحقوق الإنسان. وأعادت الحركة تأكيد تنديدها بكل الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية باعتبارها غير مبررة مهما كانت نوعية الاعتبارات أو العوامل التي يمكن الاحتجاج بها لتبريرها.

١١٠- وأشار رؤساء الدول أو الحكومات إلى دخول الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب حيز التنفيذ، ودعوا الدول التي لم تصادق بعد على الاتفاقيات الإثني عشرة المتعلقة بالإرهاب، إلى القيام بذلك. وأعادوا التأكيد على موقف الحركة المندد بكل الأعمال والأساليب والممارسات الإرهابية، بما فيها مشاركة الدول على نحو مباشر أو غير مباشر، لما يترتب على ذلك من آثار عكسية بالنسبة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول. كما أن الإرهاب يؤثر في استقرار الأمم والأسس الحقيقية للمجتمعات.

١١١- وإذ حدّد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على موقف الحركة المبدئي بشأن مكافحة الإرهاب الدولي، وفي ضوء المبادرات السابقة والمواقف التي اعتمدها حركة عدم الانحياز، وبناء على قناعتهم أن التعاون المتعدد الأطراف تحت رعاية الأمم المتحدة هو السبيل الأنجع لمكافحة الإرهاب الدولي، فإنهم جددوا الدعوة إلى عقد مؤتمر قمة دولي تحت رعاية الأمم المتحدة بهدف صياغة رد مشترك ومنظم للمجتمع الدولي على الإرهاب بجميع أشكاله وصوره، بما في ذلك تحديد أسبابه الأساسية. كما أعادوا التأكيد على الحاجة إلى التوصل إلى اتفاقية شاملة بشأن مكافحة الإرهاب الدولي، وبينوا، في هذا السياق، التقدم الذي أحرزته اللجنة المتخصصة المعنية بالإرهاب التي أنشئت بموجب القرار ٥١/٢١٠ بشأن المفاوضات حول وضع اتفاقية شاملة بشأن الإرهاب الدولي وناشدوا الدول التعاون لحل المشاكل القائمة.

١١٢- وفي هذا السياق، رحب رؤساء الدول أو الحكومات، في انتظار التوصل إلى اتفاقية شاملة بشأن مكافحة الإرهاب الدولي، بالمبادرة التي تقدمت بها تونس للإجماع على وضع مدونة قواعد سلوك في إطار الأمم المتحدة ترمي إلى تعزيز التعاون والجهود متعددة الجوانب لقمع الإرهاب بجميع أشكاله وصوره، حيثما ارتكب وأيا كان مرتكبه، وفقا للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة.

١١٣- وقد أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن دعمهم الكامل للجهود المبذولة على الصعيد الوطني والدولي وما تم إعداده من ترتيبات لتنفيذ صكوك الأمم المتحدة ذات الصلة الملزمة قانونا، وكذلك قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن، بما في ذلك قرار الجمعية العامة ٤٦/٥١ وقرار مجلس الأمن ١٣٧٣، بشأن مكافحة الإرهاب. وأعربوا من جديد في هذا السياق عن دعمهم للترتيبات والصكوك الإقليمية التي تم التوصل إليها بهدف مكافحة الإرهاب الدولي.

١١٤- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات باعتماد مختلف الاتفاقيات الإقليمية بشأن مكافحة الإرهاب مؤخرا ودخولها حيز التنفيذ، لا سيما اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية بشأن قمع الإرهاب ومكافحته التي اعتمدها رؤساء الدول والحكومات لمنظمة الوحدة الأفريقية في مؤتمر الجزائر العاصمة في شهر يوليو/ تموز ١٩٩٩، وكذلك خطة العمل التي اعتمدت في الجزائر العاصمة خلال اجتماع للوحدة الأفريقية عالي المستوى عقدت في الفترة بين ١١ و١٤ سبتمبر/ أيلول ٢٠٠٢، ودخول الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب في ٧ مايو/ أيار ١٩٩٩ حيز التنفيذ واعتماد اتفاقية منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي، في واجادوجو بتاريخ ١ يوليو/ تموز ١٩٩٩. كما أشاروا إلى اعتماد إعلان منظمة المؤتمر الإسلامي خلال الدورة الاستثنائية لوزراء خارجية المؤتمر الإسلامي بشأن الإرهاب، التي عقدت في كوالالمبور، ماليزيا في الفترة بين ١ و٣ أبريل/ نيسان ٢٠٠٢.

١١٥- كما أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على موقف الحركة المبدئي، بموجب القانون الدولي، القائل إن كفاح الشعوب، الواقعة تحت نير الاستعمار أو السيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي من أجل تحرير أوطانها وتقرير مصيرها، ليس إرهابا، ودعوا من جديد إلى تعريف الإرهاب للتمييز بينه وبين الكفاح المشروع للشعوب الواقعة تحت نير الاستعمار أو السيطرة الأجنبية والاحتلال الأجنبي من أجل تقرير مصيرها وتحرير أوطانها.

١١٦- وحث رؤساء الحكومات أو الدول جميع الدول على التعاون من أجل تعزيز التعاون الدولي بهدف مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره، حيثما ارتكب وأيا كان مرتكبه والجهة التي ارتكب ضدها، على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، ورصد الصكوك الدولية

والثنائية وتنفيذها، مع الأخذ بعين الاعتبار الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين الذي عقد في القاهرة عام ١٩٩٥.

١١٧- وشدد رؤساء الدول أو الحكومة على ضرورة إقامة تعاون دولي لمكافحة الإرهاب وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة، والقانون الدولي والاتفاقيات الدولية ذات الصلة، وأعربوا عن موقف الحركة المعارض للإجراءات الانتقائية والأحادية الجانب التي تنتهك مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه. وفي هذا السياق، نادوا هيئات الأمم المتحدة ذات الصلاحية لاستنباط طرق وأساليب تعزيز التعاون، بما في ذلك النظام القانوني الدولي لمكافحة الإرهاب الدولي.

١١٨- وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أن كل الدول تلتزم، وفقا لأهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وباقي أحكامه وباقي الصكوك الدولية ذات الصلة ومدونات السلوك وغير ذلك من قواعد القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة، بالإمسك عن التخطيط للأعمال الإرهابية أو دعمها أو المشاركة في ارتكابها على أراضي دول أخرى، أو الإذعان لهذه الأعمال أو تشجيعها على أراضيها من أجل رعاية مثل هذه الأعمال، بما في ذلك السماح باستخدام الأراضي الوطنية أو الأراضي الواقعة تحت ولايتها لتخطيط هذه الأعمال والتدريب على ارتكابها أو تمويلها. وأعادوا التأكيد رسميا على موقف الحركة الصريح المندد بأي شكل من أشكال الدعم السياسي أو الدبلوماسي أو المعنوي أو المادي للإرهاب. وفي هذا السياق، شددوا على ضرورة التزام الدول، وفقا للقانون الدولي، بضمان عدم اعتداء مرتكبي الأعمال الإرهابية، سواء كانوا ممن يخططون لها أو يساعدون على ارتكابها، على الوضع القانوني اللائق، وعلى أن المبررات السياسية لرفض طلبات تسليم الإرهابيين المشتبه بهم غير مقبول بها. كما حثوا الدول على النظر في الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية بشأن الإرهاب وتنفيذها.

١١٩- ورفض رؤساء الدول أو الحكومات استخدام القوة أو التهديد باستخدامها ضد أي بلد من بلدان حركة عدم الانحياز، بحجة مكافحة الإرهاب، ورفضوا جميع المحاولات التي تريد من خلالها بعض الدول الاحتجاج بمكافحة الإرهاب لمتابعة أهدافها السياسية ضد بلدان عدم الانحياز وباقي الدول النامية، وبيّنوا الحاجة إلى التضامن مع المتضررين. كما أكدوا على الدور المحوري للأمم المتحدة في الحملة الدولية التي تشن على الإرهاب. ورفضوا رفضا قاطعا أن تستخدم بعض الدول مصطلح "محور الشر" لاستهداف دول أخرى بحجة مكافحة الإرهاب، وكذلك إعدادها بمفردها لقائمة تتهم فيها دولاً بدعم الإرهاب، وهو

ما لا يتوافق مع القانون الدولي وأهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه. وإن هذه الأعمال تشكل، هي الأخرى، شكلاً من أشكال الإرهاب النفسي والسياسي.

القانون الدولي

١٢٠- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على ظهور انشغالات عديدة، وهو ما يبرر تجديد التزام المجتمع الدولي بدعم مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والدفاع عنها، وكذلك الاستخدام الكامل لسبل تسوية النزاعات سلمياً، كما ينص على ذلك ميثاق الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، تعهد رؤساء الدول أو الحكومات بمعالجة قضاياهم الداخلية على أساس الالتزامات التي ينص عليها القانون الدولي.

١٢١- وذكر رؤساء الدول أو الحكومات بالإعلان المنبثق عن اجتماع الحركة الوزاري لمكتب التنسيق التابع لمؤتمر الأمم المتحدة الديبلوماسي للمفوضين المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية. وقد أحاطوا علماً بدخول النظام الأساسي للمحكمة في روما حيز التنفيذ يوم ١ يوليو/ تموز ٢٠٠٢، وإتمام عمل اللجنة التحضيرية، واجتماع جمعية الدول الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية في الفترة بين ٣ و٧ فبراير/ شباط ٢٠٠٣ التي عينت ١٨ قاضياً للعمل لدى المحكمة. وأكدوا على أهمية ضمان سلامة الميثاق والحاجة إلى ضمان بقاء المحكمة محايدة ومستقلة تماماً عن الهيئات السياسية التابعة للأمم المتحدة التي يجب عليها ألا توجه سير عمل المحكمة أو تعرقه وألا تضطلع بدور مواز لدور المحكمة أو أهم منه. وقد لاحظوا بانشغال ما تم اتخاذه من إجراءات بهدف منح الحصانة لأعضاء الأمم المتحدة الرسميين أو عمليات حفظ السلم المرخص بها. وتتعارض هذه الإجراءات التي تؤثر بشكل خطير في القانون المنشأ بموجب معاهدة، مع نصوص ميثاق روما وتنال من مصداقية المحكمة واستقلاليتها كل النيل.

١٢٢- ولاحظ رؤساء الدول أو الحكومات باهتمام بالغ إنشاء جمعية الدول الأعضاء في المحكمة لفريق عامل خاص معني بجريمة الاعتداء، مفتوح العضوية على قدم المساواة أمام كل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو الدول الأعضاء في الوكالات المتخصصة أو الوكالة الدولية للطاقة النووية، لصياغة مقترحات بشأن نص قانوني عن الاعتداء. وحث رؤساء الدول أو الحكومات أعضاء الحركة على المشاركة بشكل فعلي ومتواصل في عمل الفريق العامل الخاص، وناشدوا كل الدول العمل سوياً لضمان إتمام صياغة قانون عن جريمة الاعتداء في الوقت المحدد لإدراجه في النظام الأساسي الذي قد يحظى بالقبول، وخاصة من جانب الدول الأعضاء في الحركة.

١٢٣- وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على انشغال الحركة العميق إزاء نية مجموعة من الدول الانفراد بإعادة تفسير الصكوك القانونية القائمة أو إعادة صياغتها، تماشياً مع آرائها

ومصالحها الخاصة. وقد أكدت الحركة من جديد على ضرورة حفاظ الدول الأعضاء على سلمة الصكوك القانونية الدولية. كما أعادوا التأكيد على انشغال الحركة العميق بإزاء تراجع تمثيل دول الحركة في العديد من الهيئات المنشأة بموجب معاهدة، وناشدوا الدول الأعضاء في الحركة التي هي طرف في هذه الهيئات العمل معا بهدف الرفع من حجم تمثيلها وتعزيزه، لا سيما من خلال دعم ترشح الخبراء المنتمين إلى الدول الأعضاء في حركة عدم الانحياز.

١٢٤- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن قلقهم إزاء اعتماد القضاء المدني والجنائي الخارج عن مناطق صلاحية المحاكم الوطنية التي لم تنشأ بموجب معاهدات دولية وباقي الالتزامات التي ينص عليها القانون الدولي. بما في ذلك القانون الإنساني الدولي. وفي هذا السياق، نددوا بالقوانين التي تسن على الصعيد الوطني بدافع سياسي وتخص كيانات أجنبية، والاستخدام الانتقائي لمبدأ سيادة الدول، وشددوا على الأثر السلبي الذي يترتب عن هذه التدابير بالنسبة للقانون الدولي والعلاقات الدولية، ودعوا إلى وقف مثل هذه التدابير.

١٢٥- و أكد رؤساء الدول أو الحكومات على الحاجة إلى أن يلتزم المجتمع الدولي من جديد بدعم مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والدفاع عنها، وكذلك السبل المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة لتسوية النزاعات سلميا. وفي هذا السياق، شجعوا مجلس الأمن على مزيد اللجوء إلى محكمة العدل الدولية، الجهاز القضائي الرئيسي التابع للأمم المتحدة، باعتباره مصدرا لإسداء المشورة ولتفسير معايير القانون الدولي ذات الصلة. وقد أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أنه من الضروري إحراز مزيد من التقدم لتحقيق الاحترام الكامل للقانون الدولي ومحكمة العدل الدولية، والتشجيع على تسوية النزاعات سلميا ومكافحة الجرائم المرتكبة في حق الإنسانية وكذا باقي الجرائم الدولية. ويشير الميثاق إلى محكمة العدل الدولية على أنها جهاز قضائي رئيسي تابع للمنظمة. ويتعين على مجلس الأمن أن يستفيد أكثر من المحكمة العالمية باعتبارها مصدرا لإسداء المشورة، و مصدرا لتفسير معايير القانون الدولي ذات الصلة والنظر في القرارات التي تخول للمحكمة العالمية إجراء استعراض وذلك في حال نشوب خلافات.

١٢٦- وتظل الحركة متمسكة بموقفها المعارض بشدة للتقييمات والشهادات وباقي التدابير التعسفية الانفرادية، كسبيل للضغط على دول حركة عدم الانحياز وباقي الدول النامية. وتعتبر هذه التدابير والتشريعات التعسفية الانفرادية منافية للقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي، وميثاق الأمم المتحدة والمعايير والمبادئ التي تحكم العلاقات السلمية بين الدول، ومن ثم يتعين على المجتمع الدولي شجبها. وقد أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على رفض الحركة تصعيد التوتر في هذا الاتجاه. كما تعارض الحركة بشدة الطبيعة الخارجية لهذه

التدابير، التي تهدد أيضا سيادة الدول، ودعوا الدول التي تطبق هذه التدابير التعسفية الانفرادية إلى التوقف عن ذلك فورا.

١٢٧- وندد رؤساء الدول أو الحكومات بما تفرضه بعض القوى باستمرار من إجراءات اقتصادية تعسفية وغيرها من الإجراءات بشكل انفرادي، بما في ذلك تطبيق القوانين الخارجية على عدد من الدول النامية، بهدف منع هذه الدول من ممارسة حقها في أن تقرر، بمحض إرادتها، أنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وقد دعت الحركة كل الدول إلى عدم الاعتراف بالقوانين الخارجية الأحادية الجانب التي تسنها بعض الدول، والتي تفرض بموجبها عقوبات على دول أخرى وشركات أجنبية وأفراد. وأعادوا التأكيد على أن مثل هذه القوانين تتنافى ومعايير القانون الدولي وتتعارض مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافها، وأيضا مع الأساس الذي يستند إليه " إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة " الذي اعتمدته الجمعية العامة في ٢٤ أكتوبر /تشرين الثاني ١٩٧٠. كما أعربوا عن أسفهم إزاء تواصل إنفاذ هذه القوانين، والتجاهل التام لنداءات الحركة والجمعية العامة وباقي المنظمات الدولية.

١٢٨- وناشد رؤساء الدول أو الحكومات كل الدول الإحجام عن اعتماد أو تنفيذ التدابير التعسفية الخارجية أو الانفرادية، كسبيل للضغط على دول حركة عدم الانحياز وغيرها من الدول النامية. ولاحظوا أن تدابير من قبيل قانون هلمس- بورتون، وقوانين داماتو- كيندي وقوانين أخرى سنت في الفترة الأخيرة بخصوص قضايا أخرى، تمثل انتهاكا سافرا للقانون الدولي والمبادئ الراسخة بالخاصة بالنظام التجاري المتعدد الجوانب وميثاق الأمم المتحدة، وناشدوا المجتمع الدولي اتخاذ إجراءات فعالة بهدف إيقاف هذا المسار.

١٢٩- ورفض رؤساء الدول أو الحكومات جميع المحاولات الرامية إلى إدراج مفاهيم جديدة للقانون الدولي بهدف إضفاء طابع دولي على العناصر الأساسية التي تتضمنها القوانين الخارجية وذلك من خلال اتفاقيات متعددة الجوانب.

تسوية النزاعات بالطرق السلمية

١٣٠- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على الحاجة إلى تحديد التزام المجتمع الدولي بدعم مبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي والدفاع عنها، وبخاصة عدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها، فضلا عن السبل التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة لتسوية النزاعات سلميا. و في هذا السياق، قد يتوقف دور الحركة في التوصل إلى نظام دولي عادل بالأساس على قوتها الداخلية وانسجامها وتضامها واتحادها. و من ثم فإن الواجب يقتضي من كل الدول الأعضاء العمل بجدية من أجل بلوغ هذا الهدف.

١٣١- و إذ ذكر رؤساء الدول أو الحكومات بالقرارات المنبثقة عن قمة قرطاجنة القاضية بمنح مكتب التنسيق ولاية كي يواصل دراسة مسألة آلية تسوية النزاعات سلميا فيما بين الدول الأعضاء، فإنهم حثوا المكتب على التعجيل بإجراء دراسة تتسم بالشفافية.

ثقافة السلم

١٣٢- وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعم الحركة لإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلم اللذين اعتمدتهما الجمعية العامة في ١٣ سبتمبر/ أيلول ١٩٩٩. وقد ناشدوا الدول والحكومات والمنظمات والشعوب إرساء ثقافة السلم القائمة على احترام سيادة الدول وسلامتها الترابية؛ وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول؛ والحق في تقرير المصير؛ ومكافحة العنف ونبذ؛ والتبني الصارم لمبادئ العلاقات الدولية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة والإعمال الكامل للحق في التنمية. كما دعوا إلى تشجيع الديمقراطية، والعدالة، والتسامح، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وحقوق الإنسان، والمساواة بين الجنسين، والتدفق الحر للمعلومات، وتصحيح اختلال التوازن فيما يتعلق بهذا التدفق إلى الدول النامية ومنها، إضافة إلى القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب والاحتلال الأجنبي.

١٣٣- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم من أن تكون الأحكام المسبقة المبنية على الدين والثقافة، وعدم التفاهم، والتعصب والتمييز على أساس الدين أو المعتقدات، سببا في تقويض التمتع الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية، وعقبة في الوقت ذاته أمام إرساء ثقافة السلم. وقد أكدوا أن التعددية والتسامح وفهم التنوع الديني والثقافي أمور ضرورية لإحلال السلم والانسجام. واعترفوا بأن الأحكام المسبقة والتمييز والصور النمطية والعنصرية وتصنيف الأشخاص على أساس ديني وطائفي تعد إهانة لكرامة الإنسان وتحول دون تحقيق المساواة، لذا، ينبغي عدم غفرائها. ويعتبر احترام الديمقراطية وحقوق الإنسان وتشجيع التفاهم والتسامح من قبل الحكومات، وفيما بين الأقليات وداخلها أيضا، من الأمور المحورية بالنسبة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وأكدوا أن الدول تلتزم بضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان والحريات الأساسية من دون تمييز، والمساواة الكاملة أمام القانون، وأن كل ذلك من شأنه أن يساهم في إرساء ثقافة السلم.

١٣٤- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على أنه من الضروري التحلي بالتسامح إزاء التنوع الثقافي والديني واعتماد التعددية لإرساء السلم والتفاهم بين الأشخاص وشعوب العالم وأمه على اختلاف ثقافتها. و حثوا الدول على ضرورة بذل كل طاقتها، وفقا لتشريعها الوطنية وما تعهدت به من التزامات بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، لضمان

احترام وحماية الأماكن والمواقع الدينية والأضرحة بصورة كاملة، وكذا سلامة وأمن روادها. وطلبوا من الدول أن تبني أنظمتها السياسية والقانونية الوطنية على أساس ضمان الاحترام الكامل للتنوع الديني والثقافي، وألا تستخدم جهاز الدولة لإفشاء الكراهية فيما بين الديانات والثقافات. وأكدوا رفضهم للإرهاب، وأعادوا التأكيد على أنه لا يمكن التذرع بالدين أو غيره من الذرائع. كما يجب ضمان عدم استخدام الهوية الدينية أو غيرها من الهويات لتشجيع الإرهاب والتحريض عليه. ولا يمكن إقران الإرهاب بدين ما أو جنسية ما أو حضارة ما. وبينوا الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لإرساء ثقافة السلم.

الفصل الثاني - تحليل الوضع الدولي فلسطين والشرق الأوسط فلسطين

١٣٥- و إذ ذكر رؤساء الدول أو الحكومات بما قاساه الشعب الفلسطيني على مدى التاريخ من مظالم، فإنهم أعادوا التأكيد على دعمهم التقليدي للشعب الفلسطيني وتضامنهم معه على الدوام، وذكروا، في هذا المضمار، بأن أكثر من نصف الشعب الفلسطيني أخرجوا عام ١٩٤٨ من أراضيهم وديارهم وسلبت ممتلكاتهم، مجبرين على العيش كلاجئين حتى اليوم، في انتظار تنفيذ قرار الأمم المتحدة ١٩٤ (III). كما ذكروا بالعراقيل التي حالت دون إقامة دولة فلسطين، وفقا لقرار الأمم المتحدة ١٨١ (III)، لما يزيد على خمسين سنة. وذكروا أيضا بأن جزءا من الأراضي الفلسطينية مازال يقع تحت نير الاحتلال الأجنبي لإسرائيل منذ ١٩٦٧، ومنذ ذلك الوقت يتعرض الفلسطينيون داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، للقمع المتواصل ولوحشية الاحتلال. وقد بينوا أيضا أن القوة المحتلة أنشأت بشكل ممنهج مستوطنات ووسعتها، وهذا يعكس شكلا جديدا وخصوصا من أشكال الاستعمار الاستيطاني.

١٣٦- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ قلقهم إزاء الوضع المتردي السائد داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، وذلك منذ ٢٨ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠. وفي هذا السياق، نددوا تنديدا شديدا بالانتهاكات الممنهجة لحقوق الإنسان ونقلوا جرائم الحرب التي ارتكبتها قوى الاحتلال الإسرائيلية في حق الشعب الفلسطيني. ونددوا خاصة بالقتل المتعمد للمدنيين الفلسطينيين، بما في ذلك الإعدام من دون محاكمة؛ والتدمير العشوائي للبيوت والبنية الأساسية والأراضي الزراعية؛ وحبس الآلاف من الفلسطينيين وحجزهم؛ وفرض عقوبات جماعية على الشعب الفلسطيني برمته، بما في ذلك فرض قيود

صارمة على حركة الأشخاص والسلع، وحظر التجول المطوّل، وهو ما ينجم عنه تردي الحالة الاجتماعية والاقتصادية للشعب الفلسطيني إلى درجة وقوع أزمة إنسانية رهيبة.

١٣٧- وندد رؤساء الدول أو الحكومات بمصادرة الأراضي وبناء المستوطنات وترحيل المستوطنين الإسرائيليين إلى الأراضي المحتلة التي كانت تشرف عليها إسرائيل، القوة المحتلة للأراضي الفلسطينية، بما في ذلك القدس الشرقية. ويهدف هذا الاستعمار الاستيطاني إلى إنكار الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني وحقه في الوجود. وقد ناشد رؤساء الدول أو الحكومات الأعضاء اتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان الوقف الفوري لهذا الاستعمار الاستيطاني وتدارك مخلفاته. وفي هذا السياق، ذكر رؤساء الدول أو الحكومات بقرارات مجلس الأمن العديدة ذات الصلة بشأن جميع التدابير الإسرائيلية غير القانونية، بما في ذلك التدابير والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل لتغيير مركز مدينة القدس وطابعها وتركيبها السكانية، والتي تعتبر باطلة، وطالبت بتنفيذ هذه القرارات تنفيذا كاملا.

١٣٨- وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على التزامات الأطراف العليا المتعاقدة في مؤتمر جنيف الرابع والبروتوكول الإضافي الأول، والتي يصلح تطبيقها على كل الأراضي التي تحتلها إسرائيل منذ ١٩٦٧، لاحترام وضمان احترام الاتفاقية والبروتوكول الإضافي الأول في جميع الأحوال. وأكدوا من جديد على التزامات الأطراف العليا المتعاقدة فيما يتعلق بالعقوبات الجزائية، والانتهاكات السافرة ومسؤوليات الأطراف العليا المتعاقدة. وأكدوا على الأهمية التي تنطوي عليها سبل الإنصاف القانونية بلا تسامح وطلبوا بتطبيقها فيما يتعلق بجرائم الحرب المرتكبة في الأراضي الفلسطينية، بما في ذلك القدس الشرقية. وقد أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن الحاجة إلى دعم القانون الدولي، والقانون الإنساني الدولي وأهداف ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية.

١٣٩- وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على الدعم الراسخ لإعمال الحقوق المتأصلة للشعب الفلسطيني، بما في ذلك الحق في الاستقلال والتمتع بالسيادة داخل دولته، فلسطين، وعاصمتها القدس الشرقية. وأعادوا التأكيد على أن القضية الفلسطينية تمثل ذروة التراع العربي الإسرائيلي. وفي هذا الصدد، أعادوا التأكيد أيضا على مسؤولية المجتمع الدولي، وخاصة المسؤولية الدائمة للأمم المتحدة، بما في ذلك مجلس الأمن، في التوصل إلى حل للقضية الفلسطينية من جميع جوانبها.

١٤٠- وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعمهم لإيجاد حل سلمي للقضية الفلسطينية والأزمة العربية الإسرائيلية. وفي هذا الصدد، أكدوا من جديد على دعمهم لموقف المجتمع الدولي الراسخ الداعي إلى قيام دولتي إسرائيل وفلسطين. وشددوا على وجوب

انسحاب إسرائيل من كل الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧، وإنهاء الاحتلال فعلياً، وعلى حق دول المنطقة أيضاً في التمتع بالأمن والسلام. وفي هذا الصدد، أعادوا التأكيد على أهمية قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧)، و٣٣٨ (١٩٧٣)، و١٣٩٧ (٢٠٠٢) ومبدأ الأرض مقابل السلم كأساس لأي حل سلمي. و إذ أعرب رؤساء الدول أو الحكومات من جديد عن بالغ انشغالهم إزاء تصدع العملية السلمية، فإنهم جددوا دعوتهم إلى إيجاد تسوية سلمية على أساس دولي، وتكثيف الجهود لإعادة إنعاش العملية السلمية بهدف إرساء سلام عادل ودائم وشامل.

الجولان السوري

١٤١- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أن التدابير والإجراءات التي اتخذتها إسرائيل، القوة المحتلة، أو تنوي اتخاذها، من قبيل قرارها الصادر في ١٤ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٨١، الذي يروم تغيير الوضع القانوني والمادي والسكاني للجولان السوري المحتل وهياكله المؤسسية، والتدابير التي اتخذتها إسرائيل لتطبيق تشريعاتها وحكمها الإداري في تلك المنطقة، تعتبر باطلة ولاغية وليس لها أي تأثير قانوني. كما أعادوا التأكيد على أن مثل هذه التدابير والإجراءات، بما في ذلك عدم مشروعية عمليات إنشاء المستوطنات الإسرائيلية في الجولان السوري المحتل منذ ١٩٦٧، تعدّ خرقاً سافراً للقانون الدولي، والاتفاقيات الدولية، وميثاق الأمم المتحدة وقراراتها، وخاصة قرار مجلس الأمن رقم ٤٩٧ (١٩٨١)، واتفاقية جنيف الرابعة الصادرة في ١٢ أغسطس/ آب ١٩٤٩ بشأن حماية المدنيين في فترة الحرب، واستهتاراً بإرادة المجتمع الدولي. كما أعادوا التأكيد على طلب الحركة من إسرائيل الالتزام بقرار مجلس الأمن ٤٩٧ (١٩٨١) القاضي بالانسحاب الكامل من الجولان السوري المحتل، إلى الخطوط الحدودية لـ ٤ يونيو/ حزيران ١٩٦٧، تنفيذاً لقراري مجلس الأمن رقم ٢٤٢ و٣٣٨، وأن تلتزم إسرائيل بنود اتفاقية مدريد القائمة على مبدأ الأرض مقابل السلام، التي تعتبر في مجموعها عنصراً أولياً وأساسياً في عملية التفاوض التي ينبغي المشاركة فيها، بما في ذلك البدء للتو في ترسيم الخط الحدودي لـ ٤ يونيو/حزيران ١٩٦٧.

١٤٢- وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعم الحركة الراسخ وتضامنها مع طلب سوريا العادل وحققها في استعادة سيادتها الكاملة على الجولان السوري المحتل على أساس البنود التي حددتها عملية السلام في مدريد، وقرارات الشرعية الدولية، وكذلك مبدأ الأرض مقابل السلام. كما طلبوا مجدداً من إسرائيل الوفاء بكل الالتزامات والتعهدات التي أخذتها على عاتقها بهدف التأسيس لتحقيق تقدم في المسار السوري - الإسرائيلي.

لبنان

١٤٣- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على حق لبنان المشروع في الدفاع عن أراضيه وتحرير الأجزاء التي لا تزال تحت نير الاحتلال الإسرائيلي، وطلبوا من إسرائيل أن تضع حداً لتهديدها واعتدائها وانتهاكها لأراضي لبنان ومجاله الجوي ومياهه الإقليمية. وأعادوا التأكيد على دعمهم لسيادة لبنان وسلامة أراضيه وحقه في استغلال موارده الطبيعية، وطلب لبنان الداعي إلى الإبقاء على بعثة حفظ السلم المنتشرة في الجنوب اللبناني من دون أي تخفيض في عدد جنودها ولا تغيير في طبيعة ولايتها وفقاً للقرارين رقم ٤٢٥ (١٩٧٨) و٤٢٦ (١٩٧٨). كما شجعوا ودعموا كل الجهود الدولية المبذولة من أجل التعجيل بإزالة الألغام التي زرعتها إسرائيل إبان احتلالها الجنوب اللبناني، ودعت إسرائيل إلى الإفراج عن اللبنانيين القابعين في السجون الإسرائيلية، والمحتجزين على نحو يتنافى مع اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩ والبروتوكولات ذات الصلة بها.

عملية السلام

١٤٤- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعمهم لعملية السلام في الشرق الأوسط التي تستند إلى قرارات مجلس الأمن رقم ٢٤٢ و٣٣٨ و٤٢٥، ومبدأ الأرض مقابل السلام. وأكدوا من جديد على الحاجة إلى إنهاء الاحتلال الإسرائيلي لكل الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧ وإقامة دولة فلسطين وعاصمتها القدس. ورحّب الوزراء بمبادرة السلام العربية التي اعتمدت في مؤتمر القمة الرابع عشر الذي عقد في بيروت ودعموها. وحثوا مجلس الأمن على العمل استناداً إلى المبادرة من أجل إرساء سلام عادل وشامل في منطقة الشرق الأوسط.

أفريقيا

١٤٥- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالانتقال من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الاتحاد الإفريقي، وأحاطوا علماً بانعقاد مؤتمر القمة الأول للاتحاد الإفريقي في دوربان، جنوب أفريقيا في الفترة بين ٢٨ يونيو/حزيران و١٠ يوليو/تموز ٢٠٠٢، والقمة الطارئة الأولى التي عقدت في الفترة بين ٣ و٥ فبراير/شباط ٢٠٠٣ في المقر الرئيسي بأديس أبابا في أثيوبيا. كما بيّنوا أن الاتحاد الإفريقي تولّد عن نظرة مشتركة لبناء أفريقيا موحدة وقوية قد تمكن القارة الأفريقية من مجابهة التحديات المتعددة الجوانب التي تجابه القارة وشعوبها في ضوء التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي يشهدها العالم. وبالنظر إلى هذه التحديات، بينوا أن الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا وباعتبارها مبادرة يشرف عليها ويديرها الاتحاد الإفريقي، فهي تستند إلى عزيمة الأفارقة على فك أنفسهم والقارة من براثن التخلف، والاندماج في العالم المتقدم. كما أعربوا عن نظرهم القائلة بأن تعاون الاتحاد مع باقي

التجمعات سيساعد على مجابهة تحديات القرن الحادي والعشرين. بما في ذلك السعي إلى إرساء السلم وتحقيق الرفاه والأمن في العالم أجمع.

١٤٦- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بعمل الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بأسباب النزاعات وإرساء السلام الدائم وتحقيق التنمية المستدامة في أفريقيا، الذي أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة ٥٣/٩٢. ورحبوا بالمشاركة النشيطة للبلدان الإفريقية وباقي الأعضاء في مداولات الفريق العامل، وأصدروا توصياتهم بأن تنفذ كل المقترحات التي تقدم تنفيذًا كاملاً. وفي هذا السياق، رحّبوا بإنشاء الفريق الاستشاري المخصص المعني بالبلدان الإفريقية الخارجة من صراع التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، في ١٥ يوليو/ تموز ٢٠٠٢. كما رحّبوا بإعداد وعرض التقرير الأول للفريق الاستشاري المخصص المعني بغينيا بيساو.

١٤٧- كما أعادت الحركة التأكيد على وجود صلة وثيقة بين السلم والتنمية، وهو ما يتطلب اتباع نهج كامل لمنع نشوب النزاعات وتسويتها وإدارتها. وفي هذا الصدد، أشادوا بالجهود التي تبذلها البلدان الإفريقية من أجل تسوية النزاعات المبتدئة والمستمرة التي تنشب في القارة، ودعوا الأمم المتحدة والمجتمع الدولي إلى دعم هذه الجهود بالإضافة إلى التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

١٤٨- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالاهتمام المتزايد الذي يوليه مجلس الأمن إلى القضايا والمشاكل الإفريقية، ودعموا، بشكل خاص، منطوق البيان الذي أصدره رئيس مجلس الأمن في ٣١ يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٢، كما ورد في الوثيقة S/PRST/2002/2، التي أنشأ بموجبها مجلس الأمن فريقاً عاملاً مخصصاً معنياً بمنع نشوب الصراعات في أفريقيا وحلّها، بهدف منع اندلاع نزاعات في أفريقيا، بتنسيق مع منظمة الوحدة الإفريقية والمنظمات شبه الإقليمية والجهاز المركزي لآلية منع نشوب نزاعات في القارة وإدارتها وتسويتها. وحثوا المجلس على دعم جهودهم سياسياً ومالياً وإمدادهم بالموارد البشرية، على غرار ما يقدم لعمليات حفظ السلام في مناطق أخرى.

١٤٩- وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على الحاجة إلى الاستجابة إلى احتياجات أفريقيا كما يقر بذلك في إعلان الألفية، والإعلان الوزاري المنبثق عن جزء رفيع المستوى خلال الدورة الموضوعية لعلم ٢٠٠١ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن دور الأمم المتحدة في دعم الجهود التي تبذلها البلدان الإفريقية لتحقيق التنمية المستدامة، الذي اعتمد في ١٨ يوليو/ تموز ٢٠٠١، وتوافق آراء مونتييري للمؤتمر الدولي المعني بتمويل التنمية الذي

اعتمد في ٢٢ مارس/ آذار ٢٠٠٢ وخطة تنفيذ مؤتمر القمة العالمي بشأن التنمية المستدامة التي اعتمدت في ٤ سبتمبر/ أيلول ٢٠٠٢.

١٥٠- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، باعتبارها مبادرة إفريقية محضة من حيث التسيير والفكرة والإدارة، وأقروا بأنها التزام فعلي لمراعاة تطلعات القارة، كما قررت ذلك جمعية رؤساء الدول أو الحكومات لمنظمة الاتحاد الإفريقي، خلال دورتها العادية السابعة والثلاثين، التي عقدت في لوساكا خلال الفترة بين ٩ و١١ يوليو/ تموز ٢٠٠١.

١٥١- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على الحاجة إلى إتاحة الدعم الدولي لتنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، وحثوا منظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، ولا سيما الدول المانحة، على تقديم المساعدة من أجل تنفيذ الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

١٥٢- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعم الحركة لاتفاق لوساكا بشأن وقف إطلاق النار الموقع في ١٠ يوليو/ تموز ١٩٩٩، باعتباره إطاراً تم التفاوض بشأنه وحظي بموافقة كل الأطراف من أجل التوصل إلى تسوية سلمية للنزاع الدائر في جمهورية الكونغو الديمقراطية وضمان احترام سيادة جمهورية الكونغو الديمقراطية ووحدةها وسلمتها الترابية. كما جددوا ترحيبهم بالاحترام الكامل لوقف إطلاق النار الذي توصل إليه الأطراف في اتفاق لوساكا. ودعوا إلى انسحاب جميع القوى الأجنبية وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٠٤ (٢٠٠٠). ورحبوا مرة أخرى بتوقيع اتفاق سلام شامل بشأن المرحلة الانتقالية في جمهورية الكونغو الديمقراطية، في بريتوريا، في ١٧ ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٢، وطلبوا إلى الأطراف المعنية التعاون الكامل مع الوسيط الميسر، السير كيتوميل ماسير، بهدف الإسراع قدر المستطاع بفتح الحوار فيما بين الكونغوليين الذي من شأنه أن يصدّق رسمياً على اتفاق بريتوريا، وذلك لضمان التنفيذ الفعلي. وفي هذا السياق، شجّعوا كل الأطراف المشاركة في الحوار فيما بين الكونغوليين أن تواصل بذل جهودها من أجل إيجاد حل سياسي شامل للشعب الكونغولي. وناشدوا جميع الأطراف الإمساك عن استئناف القتال، واحترام تطلعات الشعب الكونغولي بأكمله إلى السلم والاستقرار والمصالحة الوطنية.

رواندا

١٥٣- أشاد رؤساء الدول أو الحكومات باتفاق بريتوريا الذي وقع في ٣٠ يوليو/ تموز ٢٠٠٢ بين حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية وحكومة جمهورية رواندا حيث

تم الاعتراف والتأكيد على سيادة جمهورية الكونغو الديمقراطية والمشاكل الأمنية لرواندا. ورحبوا بانسحاب القوات الأجنبية، بما في ذلك قوات الدفاع الرواندية، وفقا لاتفاق لوساكا الموقع في ١٠ يوليو/ تموز ١٩٩٩ واتفاق بريتوريا الآنف الذكر. وقد تمّ الانسحاب الكامل لقوات الدفاع الرواندية في شهر أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٠٢، الذي أكدّه الطرف الثالث، المتمثل في آلية التحقق (الأمم المتحدة، وجنوب أفريقيا والمونوك).

١٥٤- وناشد رؤساء الدول أو الحكومات جميع الدول في منطقة البحيرات الكبرى الوفاء بالتزاماتها وفقا للاتفاقيتين.

كوت ديفوار

١٥٥- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن دعمهم للجهود التي بذلت من أجل إيجاد تسوية سلمية للوضع في كوت ديفوار. ورحبوا باتفاق ليناس ماركوسيس الذي وقع في ١٤ يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٣، وصدّق عليه قرار مجلس الأمن ١٤٦٤ (٢٠٠٣)، وناشدوا الأطراف المعنية العمل سويا على تنفيذ الاتفاق تنفيذا كاملا.

١٥٦- ودعوا كل أفراد شعب كوت ديفوار إلى الانخراط في عملية مصالحة وطنية حقيقية من أجل الحفاظ على سيادة بلدهم وسلمة أراضيهم كبلد قوي ومزدهر. ولهذا الغرض، وجهت إليهم الدعوة للعمل متحليين بروح العفو والتسامح والتضامن.

١٥٧- وناشدوا رؤساء الدول في المنطقة دون الإقليمية إلى مواصلة العمل من أجل إعادة إرساء السلم في كوت ديفوار، وأعربوا عن تقديرهم لما تقدمه فرنسا من مساعدات إلى الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا في إطار البحث عن تسوية سلمية للأزمة.

بوروندي

١٥٨- رحب رؤساء الدول أو الحكومات باتفاق وقف إطلاق النار الذي وقع في ٢ ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٢، بين الحكومة الانتقالية والجماعة المسلحة CNDD-FDD التي يتزعمها بيير نكورونزيزا، عقب اتفاق آخر لوقف إطلاق النار وقع في ٧ أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٠٢ بين الحكومة الانتقالية والجماعة المسلحة CNDD-FDD التي يتزعمها جون بوسكو ندايكينغورونكيي و FNL PALIPEHUTU التي يتزعمها آلان موغابارابونا.

١٥٩- وأعادوا التأكيد على أن اتفاق آروشا للسلم والمصالحة الموقع في ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠٠ تحت رعاية الرئيس السابق نلسون مانديلا، الذي حظيت مساهمته القيمة بكل الشاء، يبقى المرجع الأساس لعملية السلم. ولاحظوا مع التقدير الدور الذي اضطلع به الرئيس عمر بنغو ونائب الرئيس جاكوب زوما ومبادرة السلم الإقليمية بخصوص بوروندي وحكومة جنوب أفريقيا والأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي من أجل جمع الأطراف المتحاربة إلى مائدة

المفاوضات، وطلبوا إليهم الاعتناء بالتنفيذ الكامل لسائر الاتفاقات القاضية بإنهاء الحرب في بوروندي ومتابعته عن كثب.

١٦٠- وحثوا الجماعة المسلحة FNL PALIPEHUTU التي يتزعمها أغاتون روازا إلى الانضمام إلى عملية السلم وتوقيع اتفاق وقف إطلاق النار مع الحكومة الانتقالية في أسرع وقت ممكن، وطلبوا إلى الأمم المتحدة أن تجرب إمكانية إرسال بعثة الأمم المتحدة لحفظ السلام إلى بوروندي متى أصبح وقف إطلاق النار شاملا ودائما.

١٦١- كما طلبوا إلى الجهات المانحة تقديم المساعدة والإعانة الاقتصادية التي تعهدت بها خلال المائدة المستديرة التي عقدت في جنيف في الفترة بين ٢٦ و ٢٧ نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠٠٢، والرفع من سبل تمويل وإمداد البعثة الإفريقية التي عينت لرصد اتفاقيات وقف إطلاق النار الموقعة حتى الآن.

الصومال

١٦٢- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على التزامهم بإيجاد تسوية شاملة ودائمة للوضع في الصومال، مؤكدين من جديد احترامهم سيادة البلاد وسلمتها الترابية واستقلاليتها السياسية ووحدها، تماشيا مع مبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

١٦٣- كما رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالجهود التي يبذلها زعماء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، والمتمثلة في تقديم الدعم والمساهمة على نحو متواصل في عملية السلم والمصالحة الوطنية في الصومال، وفي مؤتمر إرتا للسلم الذي انبثقت عنه الحكومة الوطنية الانتقالية.

١٦٤- ودعم رؤساء الدول أو الحكومات فعليا النهج الموحد الذي تبنته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية فيما يتعلق بعملية المصالحة الوطنية في الصومال، وأعربوا عن دعمهم القوي لمؤتمر المصالحة الوطنية المتواصل في نيروبي، كينيا، إذ تدعمه الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية. وناشدوا الأطراف الصومالية مواصلة المشاركة في عملية السلم تماشيا مع الإطار الذي وضعته الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، وحثوها على تنفيذ جميع القرارات والاتفاقيات التي اعتمدت خلال العملية والالتزام بها، بما في ذلك التنفيذ العاجل لإعلان وقف القتال، وهياكل ومبادئ عملية المصالحة في الصومال التي اعتمدت في ٢٧ أكتوبر/تشرين الأول في إلدورت، كينيا. وفي هذا السياق، ناشدوا الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وجامعة الدول العربية ومنظمة المؤتمر الإسلامي دعم عملية السلم التي تشرف عليها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية من أجل تحقيق المصالحة الوطنية في الصومال.

١٦٥- وأثنى رؤساء الدول أو الحكومات على حكومة كينيا لالتزامها الخاص باستضافة اللجنة التقنية للهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، التي تشكل من ثلاث دول هي كينيا وأثيوبيا وجيبوتي، ولدورها في تيسير عملية السلام. ودعموا بقوة دورها الحيوي والإيجابي المتواصل في تعزيز عملية السلم وتيسيرها.

١٦٦- وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على أن مستقبل الصومال يتوقف بالأساس على التزام الزعماء الصوماليين بوضع حد لمعاناة شعبهم من خلال التفاوض بشأن إنهاء النزاع سلمياً، وحثوا بقوة كل الأطراف، بما في ذلك الحكومة الوطنية الانتقالية، على مواصلة المشاركة بشكل بناء في عملية المصالحة الوطنية، بهدف تشكيل حكومة شاملة في الصومال.

١٦٧- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية مكافحة الإرهاب وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ الصادر في ٢٨ سبتمبر/أيلول ٢٠٠١. ورحبوا بإعلان الحكومة الوطنية الانتقالية عن نيتها والتزامها بمكافحة الإرهاب الدولي والالتزام كل الالتزام بمواجهة الإرهاب وقطع أية صلة بأفراد أو مجموعات يزاولون أنشطة إرهابية، أو يدعمون مثل هذه الأنشطة. وإذ أكد رؤساء الدول أو الحكومات على وجوب عدم السماح لأشخاص أو كيانات استغلال الوضع في الصومال لتمويل أو تخطيط أو تيسير أو ارتكاب أعمال إرهابية انطلاقاً من هذا البلد، فإنهم شددوا على أن الجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب في الصومال ترتبط ارتباطاً لا انفصام له بالسلام والإدارة الرشيدة في الصومال.

١٦٨- وناشد رؤساء الدول أو الحكومات جميع الدول وباقي الفعاليات الالتزام كاملاً بالحظر المفروض على الأسلحة بموجب قرار مجلس الأمن رقم ٧٣٣ الصادر في ٢٣ يناير/كانون الثاني ١٩٩٢، وأعربوا عن تقديرهم لإنشاء المجلس لفريق خبراء عملاً بقرار مجلس الأمن ١٤٠٧ الصادر في ٣ مايو/أيار ٢٠٠٢، وناشدوا جميع البلدان عدم التدخل في الشؤون الداخلية للصومال، وأوضحوا أنه لا يجوز استخدام الأراضي الصومالية لتقويض الاستقرار في شبه الإقليم.

١٦٩- ولاحظ رؤساء الدول أو الحكومات بانشغال عميق أن الوضع الإنساني والأمني لا يزال هشاً في بقاع عديدة من الصومال. وحثوا بقوة جميع الأطراف على احترام وحماية وتعزيز حقوق الإنسان والمعايير الإنسانية الدولية، بما في ذلك الاحترام الكامل لأمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة واللجنة الدولية للصليب الأحمر والمنظمات غير الحكومية. ورحبوا في هذا السياق بالاتفاق الذي توصل إليه الأطراف في إدورت، كينيا، لضمان سلامة وأمن جميع الموظفين الدوليين والمنشآت الدولية، وحثوهم بقوة على اتخاذ تدابير عملية لضمان وصول المساعدة إلى كافة الناس في الصومال.

١٧٠- وناشد رؤساء الدول أو الحكومات المجتمع الدولي تقديم المساعدة الإنسانية والاقتصادية إلى شعب الصومال بغية السير قدما بعملية السلم. كما حثوا المجتمع الدولي على المساهمة، على سبيل الأولوية، في صندوق الأمم المتحدة للائتمان الخاص بالصومال عملاً بقرار مجلس الأمن (2002/1425 S/Res. و S/PRST/2002/8) للتعجيل بتشكيل بعثة الأمم المتحدة لإقامة السلم في الصومال.

الجمهورية العربية الليبية

١٧١- ذكر رؤساء الدول أو الحكومات بموقف الحركة، كما جاء في الوثيقة الختامية للقمة الثانية عشرة، التي عقدت في دوربان في سبتمبر/ أيلول ١٩٩٨، والقرارات الوزارية التي أعقبتها. كما شددوا من جديد على ارتياحهم للقرار الشجاع الذي اتخذته السلطات الليبية، بتشجيع مواطنين ليبيين مشتبه بهما على المثل أمام المحكمة الاسكتلندية المنتسبة للقضاء في هولندا، كما رحبوا، بالتعاون الكامل للجمهورية العربية الليبية مع سلطات التحقيق والمحاكمة في مراحل مختلفة.

١٧٢- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على اقتناعهم بأن الجمهورية العربية الليبية قد أوفت بكل التزاماتها بموجب قرارات مجلس الأمن ٧٣١ (١٩٩٢) و ٧٤٨ (١٩٩٢) و ٨٨٣ (١٩٩٣) و ١١٩٢ (١٩٩٨)، بما في ذلك الشروط المنصوص عليها في القرار ٧٣١ (١٩٩٢). وفي ضوء هذه الاعتبارات، جددوا نداءهم إلى مجلس الأمن باعتماد قرار ينص على الرفع الفوري والنهائي للعقوبات المفروضة على ليبيا. وإذ يذكرون في هذا السياق بقرار الحركة القاضي برفع العقوبات نهائياً متى قدّم المشتبه بهما للمحاكمة، قرروا أن تعمل الحركة وفقاً لهذا القرار. كما أعربوا من جديد عن دعمهم للجمهورية العربية الليبية وتضامنهم معها في مطالبتها بتعويضات عن الخسائر البشرية والمادية التي تكبدتها من جراء العقوبات.

١٧٣- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ أسفهم لإدانة المواطن الليبي عبد الباسط المغربي، بما في ذلك حكم الاستئناف الصادر في ١٤ مارس/ آذار ٢٠٠٢. وطالبوا بالإفراج الفوري عن المواطن المذكور، لأن إدانته استندت إلى دوافع سياسية وليس لها مبررات قانونية، كما أكد على ذلك مراقبو الأمم المتحدة، وعدد كبير من الخبراء القانونيين الدوليين. وفي هذا السياق، ذكروا بموقفهم الرافض لعملية التسييس مهما كانت صيغتها وأياً كان صاحبها.

١٧٤- ونادى رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً بالرفع الفوري لكل العقوبات المفروضة من جانب واحد على الجمهورية العربية الليبية، خارج نظام الأمم المتحدة، وأقروا بحق ليبيا

في المطالبة بتعويضات عن الخسائر التي تكبدتها من جراء هذه العقوبات. وطلبوا من الدول المعنية أن تدخل في مفاوضات بهدف إيجاد تسوية للقضايا العالقة على نحو يضمن مصالح الأطراف المعنية كافة.

أنغولا

١٧٥- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بعودة السلم إلى أنغولا، ودعموا الاستقرار والتنمية في مناطق أفريقيا الجنوبية والوسطى وكذلك القارة برمتها. كما شجعوا شعب أنغولا على مواصلة السير على درب السلم والتنمية المستدامة.

١٧٦- وحث رؤساء الدول أو الحكومات المجتمع الدولي، وخاصة المؤسسات المالية الدولية، على تقديم دعمها الضروري للتخفيف من حدة الوضع الإنساني الراهن والتعجيل بإنعاش الاقتصاد الأنغولي، وأعربوا عن دعمهم لعقد مائدة مستديرة تهدف إلى حشد الموارد المالية.

زمبابوي

١٧٧- أقر رؤساء الدول أو الحكومات بالإجراءات التي اتخذتها الحكومة في زمبابوي في إطار سعيها إلى تصحيح حالات الظلم التي وقعت سابقا، وذلك من خلال برنامج إعادة توزيع الأراضي وفقا لقوانينها الوطنية وناشدوا المجتمع الدولي دعم هذه الجهود دعما كاملا.

١٧٨- وندد رؤساء الدول أو الحكومات بالعقوبات الأحادية الجانب التي فرضتها الولايات المتحدة وبريطانيا والاتحاد الأوروبي وسويسرا ونيوزيلندا وأستراليا على زمبابوي، خارقة بذلك ميثاق الأمم المتحدة، وطلبوا برفع هذه العقوبات فورا.

١٧٩- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن خشيتهم وعميق انشغالهم إزاء قرار مؤسسات بريتون وودز القاضي بوقف تقديم الدعم المالي لزمبابوي على أساس اعتبارات سياسية، وطلبوا من هذه المؤسسات أن تشرع فورا في صرف مبالغ الدعم المالي.

١٨٠- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ انشغالهم إزاء الوضع الإنساني الخطير في زمبابوي وباقي بقاع منطقة شبه الإقليم نتيجة للجفاف الشديد الذي أصاب المنطقة، وواصلوا مناشدتهم المجتمع الدولي تقديم مساعدة عاجلة على المدى القصير والمتوسط لتفادي حدوث كارثة إنسانية.

إثيوبيا وإريتريا

١٨١- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بقرار اللجنة الحدودية الإريترية - الأثيوبية فيما يتعلق برسم الحدود الفاصلة بين البلدين واعتبرته خطوة هامة في اتجاه تنفيذ اتفاق الجزائر

للسلام. كما أشاروا بارتياح إلى مصادقة الطرفين على قرار اللجنة. وشجعوا الأطراف على التعاون بالكامل مع اللجنة الحدودية ليشرعوا على وجه السرعة في رسم الحدود.

الصحراء الغربية

١٨٢- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعم الحركة للجهود التي تبذلها الأمم المتحدة لتنظيم استفتاء نزيه وحر وعادل والإشراف عليه عملاً بخطة التسوية واتفاقات هوستون وقرارات مجلس الأمن والأمم المتحدة ذات الصلة.

١٨٣- ودعم رؤساء الدول أو الحكومات الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة تحت رعاية المبعوث الخاص للأمين العام، من أجل تنفيذ خطة التسوية واتفاقات هوستون، التي قبل بها الطرفان، عملاً بميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، أو أي حل سياسي آخر يقبل به الطرفان، عملاً بميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

أرخبيل شاغوس

١٨٤- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أن أرخبيل شاغوس، بما في ذلك ديبغو غارسيا، جزء لا يتجزأ من السيادة الترابية لجمهورية موريشيوس. وفي هذا السياق، طلبوا مجدداً من القوة الاستعمارية السابقة أن تستأنف بسرعة الحوار البناء مع موريشيوس حتى يعود أرخبيل شاغوس، بما في ذلك ديبغو غارسيا، تحت سيادة جمهورية موريشيوس.

السودان

١٨٥- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بتوقيع بروتوكول ماشاكوس في ٢٢ يوليو/ تموز ٢٠٠٢ بين الحكومة السودانية وحركة تحرير شعب السودان، وهو ما يشكل تقدماً كبيراً فيما يخص أبرز القضايا، وخطوة هامة في اتجاه تحقيق سلم عادل ودائم في السودان. وبخصوص هذا التوقيع، أثني رؤساء الدول أو الحكومات في البداية على الأطراف وأشادوا بالجهود المتواصلة التي تبذلها الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، تحت إدارة كينيا، وكذلك الجهود التي يبذلها باقي الوسطاء بما في ذلك منتدى شركاء الهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، ودعوا الأطراف إلى مواصلة العمل للنجاح في إرساء سلم شامل ودائم.

١٨٦- وحث رؤساء الدول أو الحكومات، إذ تشجعهم على ذلك التطورات الإيجابية، المجتمع الدولي على بذل الجهود الرامية إلى تحقيق السلم في السودان. وفي هذا السياق، واصلوا حثهم المجتمع الدولي على تقديم المساعدة لتغطية الحاجيات الاقتصادية والتنموية، بما في ذلك إعادة إعمار وإدماج المناطق التي تأثرت بالتراع، بعد تحقيق السلم في السودان.

آسيا

الوضع بين العراق والكويت

١٨٧- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالضمانات التي قدمها جمهورية العراق لاحترام استقلال دولة الكويت وسيادته وأمنه، وضمان سلمته الترابية في إطار الحدود المعترف بها دوليا بهدف تجنب أي عمل من شأنه أن يصير إلى تكرار أحداث ١٩٩٠. و طلبوا باعتماد السياسات التي قد تضع الضمانات السابقة الذكر في إطار النوايا الحسنة وعلاقات حسن الجوار. وفي هذا السياق، شدد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية وقف الحملات الإعلامية والبيانات الصحفية السلبية بغية بناء بيئة مواتية من شأنها أن تدفع البلدين إلى إعادة تأكيد التزامهما بمبادئ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للآخر.

١٨٨- وطلب رؤساء الدول أو الحكومات باحترام استقلال العراق وسيادته وأمنه وسلمته الترابية وعدم التدخل في شؤونه الداخلية.

١٨٩- واعتبر رؤساء الدول أو الحكومات استئناف اللجنة الفرعية التقنية الثلاثية الأطراف في ٨ يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٣ عملها بخصوص مصير المفقودين منذ ١٩٩٠ - ١٩٩١، أمرا مشجعا. وأعربوا عن رغبتهم الجارحة في أن يتحقق تقدم حقيقي وجوهري بهذا الشأن. كما اعتبروا من المشجع أن يردّ العراق إلى الكويت في أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٠٢، ما استولى عليه من محفوظات كويتية، وتقديمه وعود بإعادة كل الوثائق والمحفوظات التي يمكن أن يجدها مستقبلا. وطالبوا بمواصلة هذه الجهود الرامية إلى إيجاد حل عاجل لهذه الأزمة.

١٩٠- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بقرار الحكومة العراقية السماح بعودة مفتشي الأمم المتحدة، من دون قيد ولا شرط، عملا بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وفي هذا السياق، أعربوا عن الأمل في تشجيع العراق والأمم المتحدة على تكثيف جهودهما للبحث عن حل دائم وعادل وشامل لكل القضايا العالقة، عملا بقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وشددوا على الحاجة الماسة إلى إيجاد حل سلمي لقضية العراق على نحو يحافظ على سلطة ومصداقية ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، وكذلك السلم والاستقرار في المنطقة.

١٩١- وطالبوا برفع العقوبات المفروضة على العراق فورا ووضع حد لمعاناة شعبه الشقيق، بهدف إرساء الاستقرار والأمن في المنطقة.

١٩٢- وبحث رؤساء الدول أو الحكومات التهديدات بالاعتداء على بعض الدول العربية، وخاصة العراق. وأكدوا رفضهم القاطع لاجتياح العراق ولكل التهديدات التي يتعرض لها أمن وسلامة العراق والكويت وأية دولة عربية، باعتبار ذلك يشكل تهديدا للأمن الوطني لجميع الدول العربية.

العراق

١٩٣- ندد رؤساء الدول أو الحكومات بفرض بعض الدول من تلقاء نفسها، ودون أي ترخيص من مجلس الأمن أو الجمعية العامة، مناطق حظر الطيران داخل العراق ومواصلة الإشراف على إنفاذ ذلك عسكرياً، وذكرُوا، في هذا السياق، بالبيان الذي أصدرته بلدان الحركة في ١٧ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٩٨ بخصوص الوضع في العراق، كوثيقة من وثائق الجمعية العامة للأمم المتحدة (A/53/762).

١٩٤- حث رؤساء الدول أو الحكومات على الرفع من حجم المساعدة المقدمة إلى العراق لاستعادة كل التحف الفنية والقديمة التي نُهبت خلال أعمال القتال لعام ١٩٩١.

١٩٥- وأدان رؤساء الدول أو الحكومات بقوة الأعمال المتكررة التي تقوم بها القوات المسلحة التركية التي تنتهك وحدة أراضي العراق بحجة مكافحة عناصر العصابات المختبئة داخل الأراضي العراقية، ذلك أن هذه الأعمال التي تقوم بها القوات التركية تعد انتهاكات صارخة وغير قانونية للحدود الدولية المعترف بها فيما بين البلدين وتهديدا للسلم والأمن الإقليميين والدوليين، كما رفض رؤساء الدول أو الحكومات ما يسمى بإجراءات " الملاحقة الساخنة" التي تستند إليها تركيا لتبرير مثل هذه العمليات التي تتنافى مع القانون الدولي وقواعد الممارسات بين الدول.

شبه الجزيرة الكورية

١٩٦- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم إزاء حالة الانقسام التي مازالت عليها شبه الجزيرة الكورية رغم رغبة الشعب الكوري في تحقيق الوحدة وتطلعه إلى ذلك، وأعادوا التأكيد على دعمهم جهود الشعب الكوري لتوحيد بلده الأم من خلال فتح حوار وإجراء مفاوضات على أساس المبادئ المنصوص عليها في البيان المشترك بين الشمال والجنوب الصادر في ٤ يوليو/ تموز ١٩٧٢، والاتفاق الذي تم التوصل إليه في فبراير/ شباط ١٩٩٢.

١٩٧- ويبن رؤساء الدول أو الحكومات أهمية ضمان السلم والأمن بشكل دائم في شبه الجزيرة الكورية من أجل تحقيق الرفاه المشترك للشعب الكوري، وكذلك إرساء السلم والأمن في شمال شرق آسيا وسائر العالم. و أعربوا، على وجه الخصوص، عن أملهم في أن تتوحد شبه الجزيرة الكورية وفقاً لتطلعات الشعب الكوري الصادقة ومن خلال جهوده المتضافرة، كما جاء في البيان المشترك بين الشمال والجنوب المنبثق عن القمة التاريخية التي جمعت بين كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية في بيونغ يونغ يوم ١٥ يونيو/ حزيران ٢٠٠٠.

١٩٨- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم العميق إزاء التطورات الأخيرة التي شهدتها شبه الجزيرة الكورية. وأعربوا عن أملهم في أن تحل هذه الأزمات سلمياً، بما في ذلك من خلال فتح قناتي الحوار والمفاوضات. وناشدوا جميع الأطراف المعنية أن تعمل ما في وسعها لحل الأزمة النووية سلمياً. كما أقرّوا بمساهمة اللجنة الدائمة التابعة لرابطة أمم جنوب شرق آسيا والمنتدى الإقليمي التابع لهذه الرابطة، وبمساهمة رئيسيهما لإيجاد تسوية سلمية لهذه الأزمات.

أفغانستان

١٩٩- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على التزامهم بسيادة أفغانستان واستقلاله وسلمته الترابية ووحدته الوطنية. ورحبوا باتفاق بون الموقع في ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠١، كخطوة هامة في اتجاه بدء النشاط السياسي في أفغانستان. كما رحبوا بنجاح الاجتماع الطارئ للويا جرغا، الذي عقد في الفترة بين ١١ و١٩ يونيو/ حزيران ٢٠٠٢، وانتخاب الرئيس خرزاي رئيساً للدولة، من خلال اقتراع سري، وتشكيل سلطة انتقالية، وأعربوا عن دعمهم الكامل للرئيس خرزاي والسلطة الانتقالية.

٢٠٠- وأقر رؤساء الدول أو الحكومات بالتحديات العديدة التي تواجه الحكومة الانتقالية في أفغانستان، وأعربوا عن عزم الحركة المساهمة في إعادة أعمار أفغانستان وإعادة تأهيله. ولاحظوا بارتياح أن العديد من الدول الأعضاء في الحركة قد اتخذت العديد من التدابير الحقيقية لإمداد أفغانستان بمساعدات إنسانية وإعادة أعمارها.

٢٠١- وأحاط رؤساء الدول أو الحكومات علماً بالمؤتمر الدولي بشأن المساعدة على إعادة أعمار أفغانستان المعقود في طوكيو يومي ٢١ و٢٢ يناير/ كانون الثاني ٢٠٠٢، ومن ثم التزام الجهات الدولية المانحة، بما في ذلك الدول الأعضاء في الحركة، التزاماً قوياً بالمساعدة على إعادة أعمار أفغانستان.

٢٠٢- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ انشغالهم بتجمع الجماعات الإرهابية، بما في ذلك زعماء طالبان سابقاً، في المناطق الجنوبية والشرقية من أفغانستان. كما أعربوا عن انشغال مماثل إزاء تعثر جهود المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب، بسبب الدعم المتواصل الذي تحصل عليه هذه القوات المشاغبة، وما يوفّر لها من حماية ومأوى.

٢٠٣- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن اعتقادهم أن إرساء السلم والأمن أمر ضروري حتى تتكامل جهود إعادة أعمار البلاد بالنجاح. كما أعربوا عن أملهم في أن يمهّد إجراء انتخابات مقررّة في شهر يونيو/حزيران ٢٠٠٤، الطريق لعودة الديمقراطية بصفة كاملة إلى أفغانستان. وشددوا على أنه ينبغي تنسيق الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي بشأن

أفغانستان، من خلال تنظيم محافل شاملة تقوم على التعاون، بدلا من إنشاء تكتلات قائمة على التنافس والإقصاء.

٢٠٤- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بإعلان كابول بشأن علاقات حسن الجوار الصادر في ٢٢ ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٢، حيث تم التأكيد مجددا على الالتزام بإقامة علاقات ثنائية بناءة ومتداعمة تقوم على مبادئ السلامة الترابية والاحترام المتبادل وعلاقات الصداقة والتعاون وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للغير.

جنوب شرق آسيا

٢٠٥- أقر رؤساء الدول أو الحكومات بالدور الهام الذي تؤديه رابطة أمم جنوب شرق آسيا في تعزيز السلم والاستقرار والرفاه في المنطقة، وفي دعم التعاون في المنطقة الأوسع لآسيا والمحيط الهادئ. كما أقرّوا بدور المنتدى الإقليمي التابع للرابطة في تعزيز الحوار السياسي والثقة المتبادلة بين المشاركين فيه. ورحّبوا بتقدم الجهود الحثيثة التي تبذلها الرابطة في اتجاه إنشاء منطقة للسلم والحرية والحياد في جنوب شرق آسيا، وتنفيذ معاهدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب شرق آسيا. وفي هذا السياق، شجّعوا كل الدول الحائزة للأسلحة النووية التصديق على بروتوكولها. ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالالتزام المتواصل لزعماء الرابطة والصين واليابان وجمهورية كوريا وكذا شركاء الحوار مع الرابطة، بتشجيع التعاون، ومن ثمّ مزيد المساهمة في تعزيز السلم والاستقرار والرفاه في منطقة آسيا والمحيط الهادئ وسائر أنحاء العالم. كما شجّعوا شركاء الحوار مع الرابطة على الانضمام إلى معاهدة الصداقة والتعاون.

٢٠٦- ونادى رؤساء الدول أو الحكومات مجددا بإيجاد تسوية سلمية لكل النزاعات الدائرة حول السيادة والأراضي في بحر جنوب الصين، وعدم اللجوء إلى القوة و/أو التهديد باستخدامها، وحثوا جميع الأطراف على ضبط النفس بهدف إيجاد بيئة مواتية لتسوية محتملة لجميع الأزمات. وفي هذا السياق، أعادوا التأكيد على دعمهم للمبادئ المنصوص عليها في إعلان الرابطة لعام ١٩٩٢ بشأن بحر جنوب الصين، وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة لعام ١٩٨٢ بشأن قانون البحار، وشددوا على الحاجة إلى تنفيذ هذه المبادئ تنفيذا كاملا من قبل كل الجهات المعنية. كما أعربوا عن أملهم في أن تمسك جميع الجهات المعنية عن القيام بأية عملية من شأنها أن تقوض السلم والاستقرار والثقة والائتمان في المنطقة. كما أكدوا من جديد على احترامهم والتزامهم بحرية الملاحة البحرية والجوية في بحر جنوب الصين وفي أجوائه، كما تنص على ذلك مبادئ القانون الدولي المعترف بها دوليا. ولهذا الغرض، رحّبوا بتوقيع الرابطة والصين الإعلان المعني بسلوك الأطراف في بحر جنوب الصين، في ٤

نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢، خلال القمة التي جمعت بين الرابطة والصين في بنوم بن في كمبوديا، كخطوة هامة في اتجاه التوصل إلى وضع مدونة قواعد سلوك خاصة ببحر جنوب الصين، وهذا من شأنه أن يساعد على إيجاد بيئة مواتية للحفاظ على السلم والاستقرار في المنطقة. كما رحبوا بالمساهمة الإيجابية لتواصل المشاورات الثنائية والمتعددة الأطراف بين الأطراف المعنية على المستوى الحكومي الدولي، وتواصل المشاورات بشأن الحوار بين الرابطة والصين، وتبادل الآراء المنتظم في المحفل الإقليمي التابع للرابطة، والأوراش غير الرسمية بشأن إدارة النزاعات المحتملة في بحر جنوب الصين، وشجعوا على تواصلها.

أوروبا

قبرص

٢٠٧- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على المواقف السابقة وإعلانات الحركة بخصوص قضية قبرص. واعتبرت الحركة الوضع الراهن في قبرص، الذي أفضى إليه اللجوء إلى العنف وعززته القوة العسكرية، غير مقبول، وأعربت عن بالغ انشغالها إزاء عدم إحراز أي تقدم في البحث عن حل عادل ودائم لهذه الأزمة الطويلة الأمد، التي تعزى بالدرجة الأولى إلى الموقف التركي المتصلب. ولاحظت الحركة الجهود المتواصلة التي بذلتها مؤخرا في اتجاه إيجاد حل عادل ودائم للمشكلة القبرصية من خلال حوار بين المجتمعات، وأعدت التأكيد على موقفها بوجوب استناد الحل المتفق عليه إلى تنفيذ قرارات الأمم المتحدة وقرارات الحركة بشأن قبرص، عملاً بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي. وفي هذا السياق، نظرت الحركة أيضاً في البيان الذي أدلى به رئيس مجلس الأمن في ١٩ ديسمبر/ كانون الأول ٢٠٠٢، حيث أعرب عن أسفه لعدم رد الزعامة التركية القبرصية في الوقت المناسب على مبادرات الأمين العام. كما أحاطت الحركة علماً بأن موقف الزعامة القبرصية التركية يتعارض بشكل مباشر مع إرادة القبارصة الأتراك أنفسهم. ولهذا الغرض، رحبت الحركة بتعبئة المجتمع المدني في قبرص التركية مؤخراً لإيجاد حل. وحثت الحركة كل من الطرفين على مواصلة التفاوض في الفترة القادمة بروح إيجابية وبناءة حتى يتم التوصل إلى اتفاق عاجل.

الأمن والتعاون في المتوسط

٢٠٨- بخصوص التطورات التي شهدتها منطقة المتوسط، أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على عزم الحركة تكثيف الحوار والمشاورات بشأن تحقيق تعاون شامل وعادل في المنطقة من أجل إيجاد تسوية للمشاكل القائمة في منطقة المتوسط، واستتصال أسباب التوتر وما ينجم عنه من تهديد للسلم والأمن، واحترام تقرير المصير، وإنهاء الاحتلال الأجنبي وإزالة القواعد العسكرية وإخراج الأساطيل، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للغير، واحترام

سيادة الدول، باعتبارها شروطاً أساسية لإرساء السلم والاستقرار في منطقة المتوسط. وفي هذا السياق، رحب رؤساء الدول أو الحكومات بعقد المؤتمرات المختلفة كجزء من مسار برشلونة لتعطي دفعا قويا للعلاقات الأورو متوسطية، وتخصيص هذه العملية بنهج شامل ومتوازن ومتعدد الأبعاد يقوم على التوازن الضروري بين الأطراف الثلاثة في إعلان برشلونة.

٢٠٩- ورحبوا بالمشاورات التي تجري في إطار (٥+٥) وشددوا على أهمية متابعتها بهدف المساهمة في إيجاد حل للمشاكل المشتركة، بما في ذلك غياب المساواة بين بلدان المنطقة اقتصاديا وتكنولوجيا. وفي هذا السياق، توقع رؤساء الدول أو الحكومات أن يعطي مؤتمر قمة (٥+٥)، الذي سيعقد في تونس خلال النصف الثاني من عام ٢٠٠٣، زخما جديدا إلى هذا الحوار.

أمريكا اللاتينية والكاريبي

منطقة السلم والتعاون في أمريكا الجنوبية

٢١٠- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالقرار الذي اعتمدته رؤساء الدول في أمريكا الجنوبية في اجتماعهم الثاني، المعقود في غواياكيل بالإيكوادور، في ٢٧ يوليو/ تموز ٢٠٠٢، والقاضي بإعلان منطقة أمريكا الجنوبية منطقة سلم وتعاون، واعترافه من خلال قرار الجمعية العامة ٥٧/١٣ بأن إقامة هذه المنطقة سيساعد على تعزيز السلم والأمن الدوليين وتعزيز أهداف الأمم المتحدة ومبادئها.

كوبا

٢١١- نادى رؤساء الدول أو الحكومات من جديد حكومة الولايات المتحدة بأن تضع حدا للحظر الاقتصادي والتجاري والمالي الذي تفرضه على كوبا، وهو، علاوة على أن هذا الحظر مفروض من جانب واحد، فهو مناف لميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي ومبدأ حسن الجوار، و تسبب للشعب الكوبي في خسائر مادية جسيمة وضرر اقتصادي. وقد حث رؤساء الدول أو الحكومات من جديد على الالتزام الكامل بقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ٤٧/١٩ و ٤٨/١٦ و ٤٩/٩ و ٥٠/١٧ و ٥١/١٠ و ٥٢/١٠ و ٥٣/٤ و ٥٤/٢١ و ٥٥/٢٠ و ٥٦/٩ و ٥٧/١١. وأعربوا عن بالغ انشغالهم إزاء اتساع طبيعة الحظر المفروض على كوبا في إطار التدابير المتخذة خارج نظام الولاية القضائية وإزاء تواصل سن القوانين الجديدة لتكثيف وطأته. كما حثت الحركة حكومة الأمم المتحدة على إعادة قاعدة غوانتانامو البحرية المحتلة إلى كوبا، ووضع حد للبلث الإذاعي والتلفزيوني المعادي لكوبا.

فنزويلا

٢١٢- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن دعمهم لحكومة هوغو شافيز فرياس، المنتخبة بطريقة ديمقراطية لفوزها بغالبية الأصوات، وأعادوا التأكيد على رجائهم في إيجاد حل سلمي ومؤسسي وعادل للوضع الحالي في فنزويلا. وفي هذا السياق، أقرّوا بالمبادرات الدولية الرامية إلى تيسير البحث عن حل لهذا الوضع. وشددوا على الأهمية البالغة التي ينطوي عليها الحوار بين الحكومة والمعارضة الديمقراطية بالنسبة لإيجاد حل. وقد يساهم الإعلان الأخير لمناهضة العنف الذي اعتمدته مائدة التفاوض والحوار في وقف عملية زعزعة الاستقرار.

غيانا وفنزويلا

٢١٣- لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات بارتياح ما بذلته غيانا وفنزويلا من جهود لتعزيز علاقتهما الثنائية كما وافق على ذلك اجتماعاً للجنة الثنائية العليا المعقودان في جورج تاون، غيانا، وفي كراكاس، فنزويلا، خلال شهري فبراير/ شباط و أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٠٢ على التوالي، وهم يتطلعون إلى الاجتماع الوزاري المقبل الذي سيعقد قريباً في جورج تاون.

٢١٤- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بتجديد البلدين التزامهما بالاستفادة من المساعي الحميدة للأمين العام للأمم المتحدة، من خلال ممثله الشخصي، في سعيهما إلى إيجاد تسوية سلمية للتراع، تماشياً مع اتفاق جنيف لعام ١٩٦٦.

بليز وغواتيمالا

٢١٥- وإذ استحضر رؤساء الدول أو الحكومات المبادئ الأساسية للحركة التي تنص على استقلالية الدول وسيادتها وسلمتها الترابية، فإنهمذكروا بأن الحركة تابعت عن كثب تطورات التراع الإقليمي بين بليز وغواتيمالا.

٢١٦- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات بالمقترحات المقدمة في ١٦ سبتمبر/ أيلول ٢٠٠٢، من أجل حسم التراع بصفة نهائية وعادلة ومشرفة، كنتيجة لعملية التيسير التي اتفق بشأنها الطرفان.

٢١٧- ولاحظ رؤساء الدول أو الحكومات بارتياح توقيع الطرفين اتفاقاً من أجل وضع عملية انتقال واتخاذ إجراءات لبناء الثقة، في ٧ فبراير/ شباط ٢٠٠٣، ترمي إلى الحفاظ على السلم وعلاقات حسن الجوار بين البلدين إلى أن ينظر في هذه المقترحات ويصدق على معاهدات التسوية التي تضع حداً للتراع.

٢١٨- وأثنى رؤساء الدول أو الحكومات على الطرفين بخصوص هذه المبادرة وحثوا المجتمع الدولي على تقديم أي مساعدة من شأنها جعل التسوية المقترحة فعالة.

كولومبيا

٢١٩- ندد رؤساء الدول أو الحكومات بما ارتكبه الجماعات المسلحة الخارجة على القانون من أعمال إرهابية في كولومبيا، والتي أسفرت عن مقتل وجرح العديد من المدنيين، وشددوا على أن هذه الأعمال، شأنها في ذلك شأن أي عمل إرهابي، تعدّ تهديدا للسلم والأمن. وأعادوا التأكيد على الحاجة إلى التصدي لكل ما يهدد السلم والأمن من أعمال إرهابية، تماشيا مع ميثاق الأمم المتحدة، وحثوا جميع الدول على العمل، وفقا لالتزاماتها بموجب قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن بما في ذلك القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، مع السلطات الكولومبية والتعاون معها ومدّها بالدعم والمساعدة اللازمين في إطار جهودها الرامية إلى العثور على مرتكبي هذه الهجمات الإرهابية ومنظميها ومتبنييها وتقديمهم للعدالة.

الباب الثالث: المسائل الاقتصادية

٢٢٠- ظل رؤساء الدول أو الحكومات منشغلين إزاء استمرار حرمان البلدان النامية من مزايا العولمة، وبقاء التباينات على مستوى الدخل والاقتصاد بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. كما أعربوا عن قلقهم لما تواجهه البلدان النامية باستمرار من عقبات في الوصول إلى الأسواق ورأس المال والتكنولوجيا، وما يلقيه العديد منها من صعوبات مع التحول الهيكلي اللازم قصد الاندماج اليسر والفعل في الاقتصاد العالمي. وتتوقف القدرة على استغلال الفرص الجديدة على الإمكانات الاقتصادية والتكنولوجية والتجارية والصناعية والمؤسسية لدخول الأسواق المالية. وكلما اتسعت العولمة، ازداد عمق الهوة التكنولوجية والمالية والإنتاجية. بما في ذلك فجوة التكنولوجيا الرقمية، بين البلدان النامية والمتقدمة. لذلك فإن حركة بلدان عدم الانحياز تعتقد أن الجهود الإنمائية الدولية ينبغي أن تركز على تهيئة بيئة اقتصادية دولية ملائمة، وهو أمر لا غنى عنه إذا كان للبلدان النامية أن تكتسب القدرات الضرورية للمنافسة بنجاح والاستفادة من العولمة على نحو كامل. ولذا، دعا الرؤساء إلى إقامة نظام اقتصادي عالمي منصف. كما دعوا إلى اتخاذ تدابير لضمان مشاركة البلدان النامية في العولمة والاستفادة منها، لا سيما من خلال مشاركتها الكاملة والفعالة في عمليات صنع القرار بشأن المشاكل الاقتصادية العالمية.

٢٢١- وأعاد رؤساء الدول أو الحكومات التشديد على دور الأمم المتحدة المحوري في تعزيز التعاون الدولي من أجل تحقيق التنمية في سياق العولمة والترابط. ولقد بات الاقتصاد العالمي مترابطا على نحو متزايد، متسما بالنمو السريع على مستوى التدفقات التجارية والمالية والمعلوماتية والتكنولوجية خلال التسعينات، مما أدى إلى مزيد الترابط بين البلدان. وإذا لا تحظى البلدان النامية إلا بنصيب زهيد من الازدهار العالمي، فإنها ستكون أولى ضحايا

تباطؤ وتيرة الاقتصاد العالمي الذي أثر في البلدان النامية. ومن الواضح أن عددا هائلا من البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز، لا سيما في أفريقيا وأقل البلدان نموا، تعرّض للتهميش ودول أعضاء أخرى مهددة بذلك، بما يجعلها عاجزة عن تقاسم منافع تلك العمليات على نحو كامل، في حين تبقى من أكثر البلدان عرضة لمختلف التأثيرات السلبية.

٢٢٢- وفي هذا الصدد، ذكر رؤساء الدول أو الحكومات بإعلان الألفية المنبثق عن الأمم المتحدة الذي يلزم الدول الأعضاء كلها، وعلى أرفع مستوى، بجعل العولمة قوة إيجابية لشعوب العالم قاطبة، ويعمل على ضمان تقاسم ثمار العولمة بإنصاف بين الجميع كتحد رئيسي أما المجتمع الدولي. وقد ناشد الإعلان كل الدول الأعضاء بأن تستمر في التركيز على احتياجات التنمية في البلدان النامية وعلى تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بما في ذلك هدف خفض نسبة الفقر بنسبة خمسين في المائة بحلول عام ٢٠١٥.

٢٢٣- وظل رؤساء الدول أو الحكومات بالغي الانشغال إزاء تحمل البلدان النامية لجزء غير مناسب لوضعها من عبء التكيف الاقتصادي، إذا أخذنا في الاعتبار التحولات والتغيرات السريعة التي يشهدها الاقتصاد العالمي. وتنبثق هذه المشاغل عن تقويض التوازن الذي تعاني منه البنية الحالية للمنظومة التجارية متعددة الأطراف، التي يعسر عليها تحمل ما تتوخاه بلدان الشمال من وسائل سياسية مشوهة وتحرم البلدان النامية من حيز سياسي شرعي لتحقيق أهدافها الإنمائية.

٢٢٤- وإذا لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات أن الاندماج في الاقتصاد العالمي من أجل الاستفادة من القواعد متعددة الأطراف دون القضاء على المزايا الوطنية المقارنة يشكل تحديا ذا بال يطالع البلدان النامية، وإذا سلموا بأن الإصلاحات الاقتصادية لا تشكل إلا وسيلة وغاية لتحقيق التنمية، فإن أهداف البشر المتمثلة في الأمن والحرية والعدل وإمكانية تحقيق العيش الكريم للبشرية جمعاء ومساءلتها لا يجوز إهمالها، فإن رؤساء الدول أو الحكومات شددوا على ضرورة إقامة نظام بشري عالمي جديد يهدف إلى قلب اتجاه الفارق المتزايد بين الأغنياء والفقراء فيما بين البلدان وضمناها على حد سواء، ومن جملة أمور أخرى، استئصال جذور الفقر والنهوض بتنمية مستدامة. وفي هذا المضمار، دعوا إلى التوصل إلى توافق في الآراء بخصوص العمل بما في ذلك تحديد تدابير مخصصة. كما أكدوا أن التنفيذ الفعال للقرارات التي انتهى إليها مؤتمر قمة الألفية للأمم المتحدة وقرارات مؤتمرات القمة ومؤتمرات الأمم المتحدة سوف تقتضي إرادة سياسية لتنفيذ الالتزامات المتخذة لا سيما فيما يتعلق بإتاحة وسائل تنفيذها.

٢٢٥- وحدد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد أن مشاركة البلدان النامية في صنع القرارات على الصعيد العالمي لا سيما في إطار المؤسسات المالية الدولية، بالإضافة إلى منظمات التجارة متعددة الأطراف، يجب تشجيعها لأن البلدان النامية تمثل غالبية البلدان التي تشارك في المفاوضات التجارية والاقتصادية. وأكدوا مجددا على أهمية حسن الإدارة على الصعيد الدولي بتوخي الديمقراطية والشفافية والمساءلة في مجال صنع القرارات الاقتصادية والمالية في كل المحافل وعلى كل الأصعدة ومع ضمان مشاركة كاملة وفعالة للبلدان النامية بما يضمن أخذ مصالحها الإنمائية في الاعتبار على نحو كامل، بما في ذلك الوصول المعزّز إلى الأسواق وتدفقات رؤوس الأموال الدولية والتكنولوجيا.

٢٢٦- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات على انشغالهم العميق إزاء الضغط الاجتماعي المتزايد الذي تواجهه البلدان النامية نتيجة للنمو الاقتصادي المتراجع أو السلبى والفقر المتزايد والبطالة المرتفعة. وفي هذا الصدد، دعا رؤساء الدول أو الحكومات المجتمع الدولي، وبوجه خاص المؤسسات المالية والإنمائية متعددة الأطراف، إلى إقامة آليات مالية مبتكرة و جديدة لدعم جهود البلدان النامية الرامية إلى تغطية طلباتها الاجتماعية والاقتصادية الفورية بالتوازي مع تنفيذ برامجها الإنمائية طويلة المدى.

تفعيل التعاون الدولي من أجل التنمية

٢٢٧- تدعو الضرورة إلى تعزيز التعاون الدولي من أجل التنمية بغية تيسير مشاركة متزايدة للبلدان النامية في الاقتصاد العالمي بشروط تعود عليها بالنفع وتنهض بجهودها الإنمائية. وفي هذا السياق، جدد رؤساء الدول أو الحكومات الدعوة للتركيز المتجدد على المساعد الفنية ضمن برامج التعاون الإنمائي لمنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك الوكالات الدولية المتخصصة.

٢٢٨- وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على أن تحقيق أهداف استئصال جذور الفقر، وإحراز التقدم الاقتصادي والاجتماعي، والنمو الاقتصادي المستدام والتنمية المستدامة رهن إتاحة مناخ اقتصادي دولي موات ومنصف أكثر مما هو عليه الآن، وتعاون إنمائي دولي منشط يدعم الجهود الإنمائية للبلدان النامية. وفيما أقرّ رؤساء الدول والحكومات بأهمية حماية البيئة وإدارة الاقتصاد الكلي على أسس سليمة والنهوض بكل حقوق الإنسان وحمايتها لا سيما حقه في التنمية، فإنهم أعربوا عن انشغالهم إزاء "الترعة الحماية الجديدة" التي تتخذ صيغة مقاييس تطبق على العمالة وأخرى على البيئة، وغيرها مما له صلة بحقوق الإنسان والمجتمع، ومقاييس تقنية آخذة في البروز والتطبيق. ورفض رؤساء الدول والحكومات بحزم كل المساعي الرامية إلى استخدام هذه القضايا كشروط بحجة وتعلّلات قصد تضيق دخول

الأسواق أو دفع المساعدات والتكنولوجيا باتجاه البلدان النامية أو ربطها بالمفاوضات التجارية متعددة الأطراف.

٢٢٩- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً عن بالغ انشغالهم بشأن تراجع حجم المساعدة الإنمائية الرسمية وانعدام الالتزامات الفعلية من جانب البلدان الصناعية في توافق آراء مونتييري. وأكدوا مجدداً وجهة نظرهم القائلة إن المساعدة الإنمائية الرسمية تظل تشكل مصدراً مهماً للدفع المالي باتجاه العديد من البلدان النامية. وأعربوا عن تقديرهم للدانرك ولكسمبورغ وهولندا والنرويج والسويد إذ أن حجم المساعدات من أجل التنمية التي تقدمها هذه البلدان بلغت أو تعدت الهدف المتفق عليه دولياً أي ٠,٧ بالمائة من إجمالي ناتجها الوطني. وحث رؤساء الدول أو الحكومات البلدان الصناعية الأخرى على ضمان الوفاء بالتزاماتها لبلوغ الهدف المتفق بشأنه دولياً أي ٠,٧ في المائة من إجمالي ناتجها الوطني في صيغة مساعدة إنمائية رسمية من أجل خدمة التنمية في كل البلدان النامية، بالإضافة إلى الهدف الآخر المتفق بشأنه دولياً أي ما بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ من إجمالي ناتجها الوطني للبلدان الأقل نمواً، على أن يكون ذلك في أقرب الآجال وفي أجل أقصاه العقد الأول من القرن الحادي والعشرين.

٢٣٠- وبغية بلوغ هدف المساعدة الإنمائية الرسمية المتفق بشأنه دولياً، تطلع رؤساء الدول أو الحكومات إلى إجراءات عاجلة تتخذها البلدان متقدمة النمو لتنفيذ الالتزامات المعلن عنها خلال مؤتمر القمة الدولي المعني بالتمويل من أجل التنمية والقاضية بزيادة مستويات المساعدات الإنمائية الرسمية في آجال محددة.

٢٣١- وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم العميق إزاء التراجع الذي يسجله مستوى الموارد العادية للصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة وما لذلك من أثر سلبي في تحقيق الأهداف الإنمائية للبلدان النامية.

٢٣٢- وحدد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على أهمية الحوار الرامي إلى تعزيز أساليب التعاون والشراكة الدولية على أساس المصالح والمنافع المشتركة وتحمل مسؤوليات مشتركة ولكن متباينة وترابط صادق. ورحبوا بالقرار القاضي باستئناف الحوار الذي تنظمه الجمعية العامة للأمم المتحدة مرة كل سنتين باعتباره حواراً يقوم في أعلى مستوى بشأن تمويل التنمية بما يجعله يصبح نقطة اتصال أساسية على الصعيد الحكومي الدولي بما يضمن المتابعة العامة للمؤتمر الدولي المعني بالتمويل من أجل التنمية والقضايا ذات الصلة. وأكدوا كذلك على ضرورة قيام مزيد من التنسيق الفعلي بين الأمم المتحدة والمؤسسات التابعة لبريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية بغية النهوض بتنسيق الجهود ذات الصلة بالمسائل

الاقتصادية والمالية والتكنولوجية والتجارية والتنمية على الصعيد العالمي من أجل مساعدة البلدان النامية في الاستفادة من العولمة. وفي هذا السياق، رحّبوا بإقامة آلية متابعة لمؤتمر التمويل من أجل التنمية بمونتريري، بما من شأنه أن يساهم في تحسين هذا التنسيق. وأكد رؤساء الدول أو الحكومات التزامهم بتنفيذ كامل للمقترحات والإجراءات الكفيلة بتحقيق متابعة التمويل من أجل التنمية، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تحقيق المزيد من التنسيق الفعلي بين الأمم المتحدة والمؤسسات التابعة لبريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية.

٢٣٣- سلم رؤساء الدول أو الحكومات بحق كل الدول في تحديد أنظمتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية بكامل الحرية. وأدانت حركة عدم الانحياز استمرار بعض البلدان في تطبيق إجراءات وتشريعات ذات علاقة بالحصانة الأجنبية ولجوءها إلى اتخاذ إجراءات اقتصادية قسرية من جانب واحد تفرضها على بعض البلدان النامية، فأكدوا مجدداً أنه لا يجوز لأي بلد أن يستخدم الإجراءات الاقتصادية والاجتماعية أو غيرها من الإجراءات، بما في ذلك تعليق العمل بوضع الدولة الأكثر رعاية، وفرض قيود عليها من أجل الحيلولة دون هذه البلدان وممارسة حقها في تحديد نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي وفق ما تقرره وترتضيه لنفسها. وأكدوا مجدداً الدعوة التي وجهتها الحركة إلى كل الدول لئلا تعترف بالقوانين أحادية الجانب وذات الصلة بالحصانة الأجنبية التي سنتها بعض الدول لتفرض عقوبات على شركات وأشخاص من بلدان أخرى، لا سيما وأن هذه الإجراءات والتشريعات تهدد سيادة الدول وتؤثر سلباً في تنميتها الاجتماعية والاقتصادية وإقصاء البلدان النامية عن مسار العولمة، إضافة إلى أنها تتناقض مع القانون الدولي ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده والمعايير والمبادئ التي تحكم العلاقات السلمية فيما بين الدول ومبادئ المنظومة التجارية متعددة الأطراف المتفق بشأنها.

٢٣٤- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم المستمر بخصوص عدم تنفيذ قرارات مؤتمرات وقمم منظمة الأمم المتحدة الرئيسية، ويعزى سبب ذلك بالأساس إلى غياب إرادة سياسية من لدن البلدان متقدمة النمو وتقصيرها في الوفاء بالتزاماتها القاضية بتخصيص موارد جديدة وإضافية ونقل المعارف والتكنولوجيا إلى البلدان النامية إضافة إلى دعم دخولها إلى أسواق البلدان متقدمة النمو. لذلك، فإنهم جددوا دعوة البلدان إلى الوفاء بما اتخذته على نفسها من التزامات من أجل تحقيق تقدم ملموس على درب تحقيق ما رسمته مؤتمرات الأمم المتحدة وقممها من أهداف ومقاصد وغايات. ومن ثمّ فإنهم أكدوا على ضرورة تحلي المجتمع الدولي بإرادة سياسية قوية من أجل النجاح في تنفيذ كل التزامات قمم الأمم المتحدة ومؤتمراتها ودوراتها الخاصة.

٢٣٥- تدعو الحاجة أيضا إلى تعبئة موارد كافية لتنفيذ هذه الالتزامات بما يجعلها تسهم إسهاما فاعلا في النهوض بنمو اقتصادي مستدام في البلدان النامية وتزليل التوازنات المختلة التي يشكوها منها الاقتصاد العالمي. وأكد رؤساء الدول أو الحكومات أهمية متابعة مستدامة لقرارات المؤتمر الدولي المعني بالتمويل من أجل التنمية. وفي هذا الصدد، وافقوا على اتخاذ الخطوات الضرورية بالتعاون مع مجموعة الـ ٧٧ لضمان أن المجتمع الدولي يظل ملتزما بمسار التمويل من أجل التنمية، لا سيما فيما يتعلق بالزيادة في حجم الموارد المالية الخارجية من أجل النمو واستحداث الأوضاع الاقتصادية العامة التي تعزز تعبئة الموارد الداخلية في البلدان النامية.

٢٣٦- شدد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة تعزيز تنمية البنية الأساسية في البلدان النامية، مما يعطي دفعا للنمو الاقتصادي. ومن أجل تحقيق هذا الهدف، حثوا المجتمع الدولي على استحداث آلية اقتصادية متعددة الأطراف تركز لعمليات التمويل الدولية من أجل تنمية البنية الأساسية في البلدان النامية.

التجارة الدولية

٢٣٧- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على ضرورة إرساء دعائم منظومة تجارية عالمية تتميز بالفتح والاعتماد على قواعد محددة وتحمل المسؤولية والشفافية ووضوح المعالم المستقبلية والعدل والأمان والمساواة و توخي سبيل التنمية وعدم التمييز بين البلدان. ووافقوا على السعي، خلال المفاوضات متعددة الأطراف، إلى إيجاد مزيد من فرص دخول الصادرات الزراعية وغير الزراعية المهمة بالنسبة للبلدان النامية إلى الأسواق. وأكدوا مجددا أنه لا بد للمفاوضات بخصوص هذه القضايا أن تأخذ في الاعتبار وبشكل كامل اهتمامات البلدان النامية واحتياجاتها الخاصة، لا سيما تفعيل المعاملة الخاصة والتفاضلية من النهوض، من جملة أمور أخرى، بالأمن الغذائي والتنمية الريفية وتنويع الصادرات في البلدان النامية التي تعتمد اقتصادياتها على المنتجات الزراعية بالدرجة الأولى. وفي هذا الصدد، أكدوا على أهمية مزيد تعزيز القدرات الإنتاجية لهذه البلدان وإيجاد مناخ يفضي إلى تنويع منتجاتها وصادراتها. كما دعوا إلى تحسين شروط المبادلات التجارية ذات الصلة بالمنتجات التي تكتسي أهمية في مجال التصدير بالنسبة للبلدان النامية.

٢٣٨- دعا رؤساء الدول أو الحكومات إلى تنفيذ إعلان المؤتمر الوزاري الرابع للبلدان الأعضاء في منظمة التجارة العالمية تنفيذا كاملا وضافيا. وأعربوا عن بالغ انشغالهم إزاء عدم إحراز تقدم في مجال مفاوضات منظمة التجارة العالمية بخصوص القضايا التي تكتسي أهمية بالنسبة للبلدان النامية لا سيما ما اتصل منها بالمعاملة الخاصة والتفاضلية والمسائل المتصلة

بالتنفيذ والإعلان الخاص بالجوانب ذات الصلة بالشؤون التجارية في إطار اتفاقية حقوق الملكية الفكرية والصحة العامة.

٢٣٩- أقر رؤساء الدول أو الحكومات بأن قرارات الاجتماع الوزاري الذي عقد بالدوحة في شهر نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠٠١ يدعو إلى بذل جهود متناسقة من أجل دعم وتعزيز وإرساء دعائم منظومة تجارية عالمية تتميز بالانفتاح والاعتماد على قواعد محددة وتحمل المسؤولية والشفافية ووضوح المعالم المستقبلية والعدل والأمان والمساواة و توحى سبيل التنمية وعدم التمييز بين البلدان، إضافة إلى استعراض وتقييم تنفيذ الاتفاقيات الموجودة وإدراج احتياجات البلدان النامية ومصالحها في صدارة برنامج عمل المنظمة العالمية للتجارة. وفي هذا الصدد، أكدوا مجدداً على اعتقاد الحركة بأن المفاوضات المعنية بالتجارة الدولية في إطار منظمة التجارة العالمية لا بد لها من :

- تيسير إدماج البلدان النامية ولا سيما البلدان الأقل نمواً والاقتصاديات الصغيرة في منظومة التجارة متعددة الأطراف ومد يد المساعدة للبلدان النامية في المجالات ذات الصلة ببناء قدراتها التجارية،
- ضمان تنفيذ عاجل لاتفاقات جولة أوروغواي، بما يتماشى والمقترحات التي قدمتها البلدان النامية، لا سيما في المجالات التي تكتسي أهمية بالنسبة لصادرات البلدان النامية. بما في ذلك قطاعات الزراعة والنسيج والملابس، والقرارات المتخذة لصالح البلدان الأقل نمواً والبلدان التي تعتمد بالكامل على استيراد أغذيتها كما نص على ذلك الإعلان والوزاري بمراكش،
- إزالة أساليب اللامساواة من اتفاقية منظمة التجارة العالمية والتي تخص الزراعة. بما في ذلك الإطار الإنمائي كما أعدته البلدان النامية،
- تفعيل الالتزامات الواردة في إعلان الدوحة بخصوص بنود المعاملة الخاصة والتفاضلية للبلدان النامية بما في ذلك اعتماد اتفاقية إطارية بشأن المعاملة الخاصة والتفاضلية للبلدان النامية،
- ضمان المحافظة على التدابير التجارية التفاضلية الموجودة، بما يتماشى والنظام التجاري متعدد الأطراف المعمول به لدى منظمة التجارة العالمية ومصالح البلدان النامية، والذي يستفيد منه عدد لا يستهان به من البلدان النامية والأقل نمواً و الدول الجزرية الصغيرة النامية،

- ضمان أن الامتيازات التي تمنحها البلدان متقدمة النمو بموجب برامجها في إطار نظام الأفضليات المعمم سوف تكون مؤسسة على مبادئ غير تمييزية وعدم المعاملة بالمثل ويمدد فيها باستمرار لتشمل منتجات تقابل القدرات التصديرية الفعلية والمحتملة للبلدان النامية،
 - ضمان أن المفاوضات الجارية حالياً بشأن التجارة في قطاع الخدمات توفر أفضل شروط الاستفادة والفعالية لقطاع الخدمات حيث للبلدان النامية امتيازات تفضيلية إضافة إلى ضمان أن هذه المفاوضات سوف تيسر زيادة مشاركة البلدان النامية في التجارة العالمية في قطاع الخدمات إضافة إلى تحرير تنقل الأشخاص على نحو فعلي،
 - ضمان التصدي الفوري لجملة القضايا ذات الصلة بتنفيذ الالتزامات والتي طرحتها البلدان النامية في الدوحة من أجل إصلاح اختلال التوازن الذي كان يشكو منه الوضع فيما مضى،
 - إزالة العمل بالحدود القصوى للتعريفات والتعريفات الجمركية التصاعدية من المفاوضات الخاصة بالتعريفات غير الزراعية، إذ أن هذه الحدود القصوى للتعريفات والتعريفات الجمركية التصاعدية تضع تمييزاً مباشراً ضد صادرات البلدان النامية وتعرق تنوع اقتصاديات جانب العرض الخاصة بالبلدان النامية، ومن ثم يجب إلغاء العمل بها. ولا بد أن تأخذ هذه المفاوضات في الاعتبار مبدأ المعاملة الخاصة والتفاضلية المخصصة للبلدان النامية،
 - إعادة النظر في اتفاقيات تدابير الاستثمار المتصلة بالتجارة و جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة من منظور إثنائي وبغية إزالة ما تخلفه هذه الاتفاقيات من مظاهر سلبية في التنمية والبلدان النامية، فأكدوا على أهمية تنفيذ اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة وتفسيرها على نحو يدعم شؤون الصحة العامة وحصول الجميع على الأدوية.
- ٢٤٠- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ انشغالهم إزاء سعي أهم البلدان التجارية من جديد إلى وضع مسألة المعاملة الخاصة والتفاضلية للبلدان النامية في مستوى دون المستوى الذي تتبوؤه مظاهر المفاوضات الأخرى. ودعوا إلى إجراء مفاوضات فورية بخصوص الاتفاقية الإطارية للمعاملة الخاصة والتفاضلية للبلدان النامية خلال المفاوضات الحالية وأكدوا مجدداً أن المعاملة الخاصة والتفاضلية تطبق على كل البلدان النامية.
- ٢٤١- أكد رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً على أهمية تيسير نقل الإنتاج والقدرات الإنتاجية إلى البلدان النامية، ومن جملة أمور أخرى، إعادة هيكلة الصناعات المكتسبة في

البلدان متقدمة النمو من أجل تيسير تنفيذ الإجراءات الضرورية لتعزيز النشاطات التصديرية وغيرها من الطاقات الإنتاجية المتصلة بها.

٢٤٢- شدد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة تعجيل مسار انضمام البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً إلى منظمة التجارة العالمية، مع الأخذ في الاعتبار لمراحل تنميتها المختلفة والمبادئ الأساسية للمعاملة الخاصة والتفاضلية. كما أكدوا على ضرورة تيسير انضمام البلدان النامية، لا سيما البلدان الأقل نمواً، إلى منظمة التجارة العالمية مع توخي مسار انضمام يكون منظماً ومبسّطاً وغير تمييزي كما يجسم ذلك إعلان زنجبار الوزاري للبلدان الأقل نمواً.

٢٤٣- شدد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة أن تعتمد البلدان المتقدمة النمو إلى تنفيذ فوري وكامل للأحكام المتصلة بتخصيص معاملة خاصة وتفاضلية للسلع والخدمات التي تصدرها البلدان النامية، ومن أجل حماية وتعزيز نظام الأفضليات التجارية.

٢٤٤- أكد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة التصدي الفوري لما ظهر من انحرام في التوازنات وانحراف خلال تنفيذ اتفاقيات منظمة التجارة العالمية. ويتضمن ذلك غياب التنفيذ الكامل والتزهد للالتزامات القائمة التي تعهدت بها البلدان المتقدمة النمو في مجالي النسيج والزراعة، وغياب وصول المنتجات التي تكتسي أهمية خاصة بالنسبة للبلدان النامية إلى الأسواق وعدم تحقيق أحكام المعاملة الخاصة والتفاضلية وعرقلة قدرات البلدان النامية على مواصلة تطبيق صكوك السياسات العامة التي من شأنها أن تنهض بتنميتها.

٢٤٥- وفي هذا السياق، أكد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة أن تمكن البلدان المتقدمة النمو البلدان الأقل نمواً من دخول أسواقها مع إعفائها من الرسوم، ورحّبوا بمبادرة الاتحاد الأوروبي " كل شيء ماعدا السلاح " والالتزام الذي اتخذته مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالبلدان الأقل نمواً لأجل تعجيل العمل على درب تحقيق دخول كل المنتجات التي أصلها من البلدان الأقل نمواً أسواق البلدان المتقدمة النمو معفاة من الرسوم ومن فرض الحصص النسبية.

٢٤٦- كما جدّد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على الدور الذي على مؤتمر الأمم المتحدة حول التجارة والتنمية (أونكتاد) أن يضطلع به لمساعدة البلدان النامية حتى تندمج في الاقتصاد العالمي وفي قطاعات تكتسي أهمية خاصة مثل الاستثمار وتنمية المؤسسات والتكنولوجيا وتجارة السلع والخدمات، لا سيما السلع الأساسية والبنية الأساسية الخاصة بقطاع الخدمات من أجل التنمية وزيادة مردود التجارة. وفي هذا الصدد، دعوا إلى اتخاذ خطوات عملية لتعزيز (أونكتاد) وقدرتها على مساعدة البلدان النامية في مجال القضايا التي لها صلة بالتجارة والتنمية بما في ذلك توفير موارد جديدة وإضافية وكذا بالنسبة لتنفيذ برنامج

عمل الدوحة. كما جدّدوا التأكيد على الدور المهم الذي على (الأونكتاد) أن تضطلع به لمساعدة البلدان النامية على إعداد برنامج للمفاوضات الحالية والمستقبلية. وفي هذا الصدد، رحّبوا بإقامة المعهد الدولي للتجارة والتنمية بمدينة بانجكوك (تايلاند) في شهر مايو/أيار ٢٠٠٢ بالتعاون مع (الأونكتاد) لمساعدة البلدان النامية في شق طريقها بسلام عبر تدابير اقتصادية إقليمية ودولية متزايدة التعقيد ونتيجة عن مسارات عولمة الاقتصاد وتحريره، لا سيما بما يعزّز قدرات البلدان النامية في مجال المفاوضات التجارية حتى تشارك مشاركة فاعلة في المفاوضات الجارية لدى منظمة التجارة العالمية.

٢٤٧- شدّد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية أن تبذل البلدان النامية جهداً متناسقاً حتى تضمن لنفسها أن مسار مفاوضات (الدورة الثالثة عشر لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) تجسّم مصالحها على نحو ملائم لها.

٢٤٨- أكد رؤساء الدول أو الحكومات أنه لا بد للمساعدة الفنية التي تقدمها منظمة التجارة العالمية وغيرها من المنظمات العاملة في القطاع التجاري أن تكون ملائمة لاحتياجات البلدان النامية والبلدان الأقل نمواً الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، إضافة إلى البلدان الآخذة في الانضمام إليها والتلاؤم مع لوائح منظمة التجارة العالمية، وفي هذا السياق، وريثما يتم التصدي لقيود الجانب المزود، لا بد من إيلاء بناء القدرات وتنمية البنية الأساسية وتطوير الموارد البشرية أولى الأولويات.

٢٤٩- أعرب رؤساء الدول والحكومات عن بالغ انشغالهم بخصوص الأثر السلبي الذي يخلفه ميل أسعار غالبية السلع الأساسية إلى التراجع في البلدان النامية التي تعوّل بالكامل على هذه السلع، وأكدوا على ضرورة بناء قدرات هذه البلدان حتى تتمكن من تنويع صادراتها بواسطة، من جملة أمور أخرى، المساعدات المالية والفنية، وتقديم مساعدة دولية لتنويع الاقتصاد وإدارة الموارد المستدامة، والعناية بالتغيرات الهيكلية في أسواق السلع الدولية وتذبذب أسعار السلع وتدهور شروط المبادلات إضافة إلى تعزيز نشاطات الصندوق المشترك من أجل السلع و(الأونكتاد) لدعم البلدان النامية الخاضعة كلياً للسلع.

القضايا المالية والنقدية والاستثمار

٢٥٠- وبالنظر إلى الأثر المستمر للأزمات المالية والاقتصادية التي خلّفت آثاراً سلبية في عدد من البلدان النامية، أكد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة إقامة منظومات للمراقبة الفعلية والإنذار المبكر من أجل حماية البلدان النامية من التذبذب المشط لنفقات رؤوس الأموال قصيرة الأجل والمضاربة الدولية.

وفيما جددوا التأكيد على الدعوة إلى زيادة حجم الاستثمارات الأجنبية المباشرة في البلدان النامية، فإنهم ارتأوا أنه من الضروري ضمان شفافية التدفقات المالية من أجل تعزيز نظام الإنذار المبكر وتحسين إدارة شؤون الأزمات حتى يتسنى التخفيف من حدة الآثار السلبية المحتملة للأزمات المالية في المستقبل. ولا بد للنظام المالي الدولي أن يستحدث آليات ويعززها بما في ذلك آليات الرصد والمساعدة الفنية ومرافق إعلامية ملائمة، بما يمكننا من تجنب هذه الأزمات والقضاء على ما لها من آثار سلبية والإشارة بتوحي وسائل كفيلة بالحد من المخاطر المحتملة للمضاربات ذات الصلة بالتدفقات المالية. وفي هذا الصدد، دعوا إلى مزيد من التنظيم الفاعل لما تقوم به المؤسسات المالية من عمليات إضافة إلى مزيد من الشفافية في الطريقة التي تمارس بها الأسواق المالية عملياتها بما في ذلك العمليات التجارية ذات الصلة بالعملاء. وجددوا دعوة البلدان المتقدمة النمو إلى زيادة مساهمتها المالية في المؤسسات المالية الدولية وتعزيز قدرة مؤسسات بريتون وودز على التفاعل مع الأزمات. ويستلزم الحجم المتزايد للتدفقات المالية الخاصة وغير الشفافة إصلاح هيكل التمويل على الصعيد الدولي باعتبار ذلك واحدا من العناصر الجوهرية على درب إقامة نظام مالي دولي يكون ديمقراطيا وعادلا بحق. وتدعو الضرورة بالحاح إلى التصدي لبعض القضايا الواردة في منظومة واحدة مثل ضرورة ضمان إسهام البلدان النامية إسهاما فاعلا وكاملا في مسارات إعداد المواصفات وصنع القرارات ذات الصلة بالنظامين المالي والنقدي.

٢٥١- جدد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على الدعوة التي وجهتها الحركة من أجل إصلاح مؤسسات بريتون وودز من أجل ضمان تحقيق الديمقراطية والشفافية في مسار صنع القرارات داخل هذه المؤسسات. وفي هذا الصدد، جددوا التأكيد على ضرورة إقامة نظام مالي دولي مستقر وملائم للأوضاع العامة يساعد اقتصاديات البلدان النامية في التفاعل بصيغة تتلاءم مع ما تفرضه التنمية من تحديات.

٢٥٢- كما حث رؤساء الدول أو الحكومات البلدان النامية على تعزيز التعاون المالي فيما بينها. وفي هذا الصدد رحبوا بالمقترح الذي تقدمت به البلدان الأعضاء في حوار التعاون الآسيوي لإرساء دعائم نظام "الأسهم الآسيوية" باعتبار ذلك مثالا من التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية من أجل تعزيز الاكتفاء الذاتي للبلدان النامية.

٢٥٣- وجدد رؤساء الدول أو الحكومات توجيه الدعوة إلى مؤسسات بريتون وودز للإقلاع عن ممارسة سائر الممارسات المتحيزة ضد البلدان النامية وعدم الربط بين ما تقدمه من تسهيلات ائتمانية و المشروطيات لا سيما ما تعلق منها بالاعتبارات الأمنية والسياسية. وشددوا على أنه يجب على هذه المؤسسات أن تصمد في وجه ما تبذله بعض البلدان من

جهود من أجل استخدام هذه المشروطيات لتدعيم مصالحها الضيقة والأنانية. ويجب على هذه المؤسسات أن تقدم أقصى ما يمكن من مساعداتها للبلدان النامية التي تواجه مشاكل سيولة خطيرة.

٢٥٤- حث رؤساء الدول أو الحكومات بكل حزم المجتمع الدولي عبر منظمة الأمم المتحدة إلى تعزيز التعاون الدولي في المجال الضريبي بتوخي حوار معزز يجري مع السلطات الضريبية الوطنية وتنسيق عمل الهيئات الدولية ذات الصلة والمنظمات الإقليمية المعنية بالأمر، على أن تولى احتياجات البلدان النامية عناية مخصوصة.

الاستثمار الأجنبي المباشر

٢٥٥- وإذ أخذ رؤساء الدول أو الحكومات علماً بأن الاستثمار الأجنبي المباشر يكتسي أهمية حيوية بالنسبة لاقتصاديات البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز، فإنهم أكدوا مجدداً على أهمية أن ينهض كل من المستثمرين الأجانب والحكومات المضيفة بمبادئ حسن تنظيم وإدارة الشركات ومراعاتها.

٢٥٦- شدد رؤساء الدول أو الحكومات على أنه بالتوازي مع واجبات البلدان المضيفة التي تفرض عليها حماية الاستثمار الأجنبي لا بد من وجود واجبات مقابلة لذلك تفرض على المستثمرين الأجانب اتخاذ قرارات تأخذ في الاعتبار مصالح البلدان المضيفة وتراعي قوانين هذه البلدان وتنظيماتها.

٢٥٧- حث رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً البلدان المتقدمة النمو على التخلي عن نزعاتها الحمائية التي تحول دون تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة باتجاه البلدان النامية، بما يخدم فرص نمو جديدة.

الدين الخارجي

٢٥٨- سجل رؤساء الدول أو الحكومات مع القلق استمرار قيام مسألة الدين الخارجي وما يخلفه من آثار سيئة في البلدان الأعضاء في الحركة حيث زادت الحلقة المفرغة التي أحدثتها الديون والتخلف تأصلاً وتدهوراً. وأعربوا عن جزعهم إزاء عبء تسديد الديون الذي أضحى أثقل مما كان عليه فيما سبق في العديد من بلدان الجنوب. وشددوا على ضرورة إيجاد حل دائم لمشاكل الديون الخارجية التي تعاني منها البلدان النامية. لذلك فإنهم دعوا بإلحاح إلى تكثيف التدابير المتخذة بشأن تخفيف عبء هذه الديون من أجل النهوض بالتنمية والاستثمارات بحسب أولويات البلدان النامية واحتياجاتها.

٢٥٩- سلم رؤساء الدول أو الحكومات بالتقدم الذي أحرزته المبادرة المحسنة الخاصة بديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون كما أقرّوا بأن التحديات المهمة تظل كامنة في ضمان أن هذه البلدان سوف تتهدي إلى تحقيق مخرج دائم من قضية الديون التي لا يمكن تحملها.

٢٦٠- فيما سلم رؤساء الدول أو الحكومات بالخطوات التي تم قطعها في مجال التدابير المتخذة على درب تخفيف عبء الدين الخارجي للبلدان النامية فإنهم جددوا التأكيد على ضرورة تعزيز وتوسيع مجال هذه التدابير بما يخدم مصالح كل البلدان النامية. كما دعوا إلى إضفاء مزيد من المرونة على مقاييس أهلية الانضمام إلى المبادرة المحسنة الخاصة بديون البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، بما يضيفي على عملية تخفيف عبء الديون مزيداً من السرعة والتوسع والعمق. ومضوا يؤكدون على ضرورة إبقاء احتساب القدرة على تحمل الديون قيد الفحص بما يمكن الجميع من مواكبة الأوضاع المتغيرة على الصعيدين الدولي والوطني.

٢٦١- لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات مع بالغ القلق أن عدداً من الأزمات المالية المسجلة خلال السنوات الماضية جعلت مبلغ خدمة الديون يتعدى، في العديد من البلدان، مستوى القدرة على تحمل الديون المسموح بها، ومن جملة أمور أخرى، عبء الديون الأجنبية المتزايدة والمطلوبة من البلدان النامية. وفي السياق الذي سبق بيانه أعلاه، اقترحوا التدابير التي يلي بيانها باعتبارها خطوات عملية على درب التصدي لمشكل الديون :

- العمل بتجميد وقتي لعملية إعادة تسديد الديون المتخلدة بدمه البلدان منخفضة الدخل والتي تواجه صعوبات مالية واقتصادية بالغة حتى يتم تخفيف العبء الذي ترزح تحته البلدان المتأثرة،
- إعادة تمويل الديون القائمة مع توخي شروط ميسرة واستخدام موارد مالية جديدة بواسطة مساعدات مالية وقروض نقدية جديدة تقدم بشروط ميسرة لمساعدة البلدان المدينة منخفضة ومتوسطة الدخل في الوفاء بالتزاماتها في مجال خدمة ديونها بشكل منتظم،
- تنفيذ المبادرة المعززة الخاصة بالبلدان الفقيرة المثقلة بالديون تنفيذاً كاملاً وفعلياً، على أن يتم تمويل ذلك بالكامل بواسطة موارد إضافية ومحددة وأخذ تدابير التصدي لسائر التغييرات الجوهرية التي تطرأ على الأوضاع الاقتصادية لهذه البلدان النامية في الاعتبار والتي ترزح تحت عبء ديون لا يمكن تحمله أتى نتيجة لكوارث طبيعية وصدمات حادة في معدلات التبادل التجاري أو المتأثرة بالتراعات، على أن يأخذ كل ذلك في الاعتبار المبادرات التي تم اتخاذها من أجل خفض الديون القائمة والمستحقة،

- جمع الأطراف الدولية الدائنة والمدينة سويًا في المحافل الدولية ذات الصلة من أجل إعادة هيكلة الديون التي لا يمكن تحملها في الموعد المناسب وبصيغة فعالة،
- التسليم بمشاكل القدرة على تحمل ديون البعض من البلدان الأقل نمواً من غير البلدان الفقيرة المثقلة بالديون، لا سيما البلدان التي تواجه أوضاعاً استثنائية،
- خفض عبء الديون التي لا يمكن تحملها والمتخلدة بذمة البلدان النامية باتخاذ تدابير من قبيل تخفيف عبء الديون وإلغاء الديون وغير ذلك من الآليات المبتكرة الرامية بشكل واسع إلى التصدي إلى مشاكل ديونها،
- استكشاف آليات مبتكرة ترمي إلى التصدي بشكل شامل لمشاكل الديون المطلوبة من البلدان النامية، بما فيها البلدان متوسطة الدخل، على أن تتضمن هذه الآليات اتخاذ تدابير استبدال الديون ببرامج تنمية مستدامة،
- مساعدة البلدان النامية في إقامة آليات لتوجيه مسار الديون وتعزيز المساعدة الفنية من أجل إدارة شؤون الديون الخارجية وتتبع هذه الديون،
- ضمان أن الموارد المتاحة من أجل تخفيف عبء الديون لا تحد من موارد المساعدة الإنمائية الرسمية المزمع إتاحتها للبلدان النامية وأن تدابير تخفيف عبء الديون لا بد أن تتجنب فرض أي عبء جائر ووضعه على كاهل البلدان النامية،
- إقامة علاقة واضحة المعالم بين تخفيف عبء الدين وقدرة البلدان ذات الصلة على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،
- معالجة قضايا البلدان الفقيرة المثقلة بالديون في إطار المنازعات القائمة بين الأطراف الدائنة والمدينة بصله مع البلدان الفقيرة المثقلة بالديون،
- تبسيط الشروط وتوخي توقعات وفرضيات أكثر واقعية في مجال تخفيف عبء الديون،
- صرف كل عناية عملية تخفيف عبء الديون إلى خدمة الديون بدل مجموع الديون القائمة.

٢٦٢- لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات مع القلق أن عدداً من البلدان النامية ذات الدخل المنخفض والمتوسط مثقلة الكاهل بالديون والبلدان الأقل نمواً كانت تواجه صعوبات من حيث الوفاء بالتزاماتها في مجال خدمة ديونها. وفي هذا الصدد، أكدوا على ضرورة إيجاد حل شامل لمشاكل ديون البلدان النامية باعتبار ذلك يشكل عنصراً مهماً، من جملة عناصر

أخرى، في خفض مستوى الفقر لديها ويخدم نموها الاقتصادي المستدام بما يمكنها من الانضمام إلى ركب الاقتصاد العالمي. ودعوا أيضا إلى استكشاف آليات مبتكرة ومستقلة من أجل إعادة هيكلة آليات الديون، بما في ذلك مقترحات من شأنها أن تمكن الأطراف الدائنة والمدينة من إبرام اتفاقيات وإيجاد حلول لمسألة الدين الخارجي.

التنمية المستدامة

٢٦٣- وأكد رؤساء الدول أو الحكومات مجددا التزام حركة عدم الانحياز بالاستمرار في السعي إلى تحقيق مقاصد التنمية المستدامة بصيغة متكاملة كما تجسم ذلك في أجندا ٢١ وخطة تنفيذ جوهانسنبرغ وفقا لمبدأ المسؤولية المشتركة ولكن متمايزة. وأعربوا عن حيبة أمل الحركة البالغ إزاء عدم إحراز تقدم في تنفيذ أجندا ٢١ وجددوا الدعوة التي وجهتها حركة عدم الانحياز إلى البلدان متقدمة النمو للوفاء بالتزاماتها الدولية القاضية بإتاحة موارد مالية جديدة وإضافية، ومساعدة فنية ونقل التكنولوجيا السليمة بيئيا بشروط ميسرة وتفاضلية وغير تجارية، بما في ذلك اتخاذ التزامات محددة بشروط زمنية إزاء البلدان النامية.

٢٦٤- ورحب رؤساء الدول أو الحكومات باعتماد إعلان جوهانسنبرغ وخطة التنفيذ المتصلة بذلك خلال القمة العالمية حول التنمية المستدامة المنعقدة بجوهانسنبرغ (أفريقيا الجنوبية) خلال الفترة ٢٦ أغسطس/آب - ٤ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٢. وفي هذا الصدد، أكدوا على ضرورة تنشيط التزام المجتمع الدولي على أعلى مستوى سياسي من أجل تحقيق مقاصد التنمية المستدامة، إضافة إلى ضرورة إرساء دعائم شراكة مدعومة تقوم بين بلدان الشمال والجنوب، بما يفضي إلى تضامن دولي على مستوى أعلى من أجل تنفيذ أجندا ٢١ تنفيذا سريعا والنهوض بالتنمية المستدامة. وأكدوا مجددا أن خطة التنفيذ هذه التي تعتمد على الإنجازات المحرزة ذلك أنه يجب أن يكون مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة والتنمية مشفوعا بدعم مالي وتكنولوجي وتقني يتاح للبلدان النامية لضمان تنفيذها تنفيذا فعليا يؤسس على مبدأ تحمل المسؤوليات على أساس مشترك ولكن متمايز.

٢٦٥- أكد رؤساء الدول أو الحكومات مجددا الموقف المبدئي لحركة عدم الانحياز والمتمثل في أن النمو الاقتصادي واستئصال جذور الفقر والحق في التنمية تشكل كلها أولوية وحقاً جوهريا بالنسبة لكل البلدان. وكرروا تأكيد ضرورة النهوض بتكامل ركائز التنمية المستدامة الثلاث أي التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة، باعتبارها ركائز مترابطة العناصر تتعزز فيما بينها. وأكدوا أيضا أن استئصال جذور الفقر وتغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك التي لا يمكن تحملها وحماية الموارد الطبيعية وإدارتها باعتبارها أساس التنمية

الاقتصادية والاجتماعية تشكل أهدافا شاملة وواسعة المدى لتحقيق تنمية مستدامة وعنصرها جوهريا لتحقيقها.

٢٦٦- شدد رؤساء الدول أو الحكومات وأكدوا أنه يجب على لجنة التنمية المستدامة أن تستمر في عملها باعتبارها هيئة رفيعة المستوى تعنى بالتنمية المستدامة صلب منظومة الأمم المتحدة وتقوم مقام منتدى لدراسة القضايا ذات الصلة بإرساء دعائم التنمية المستدامة الثلاث، فدعوا، في هذا السياق، إلى إقامة لجنة تنمية مستدامة معززة الجانب.

٢٦٧- كرر رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد دعم حركة عدم الانحياز الكامل لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة فدعوا إلى تعزيزه باعتباره سلطة بيئية ريادية على الصعيد العالمي تقوم بإعداد البرنامج البيئي العالمي وتنهض بالإنجاز المتناسق للبعد البيئي الناجم عن التنمية المستدامة في إطار منظومة الأمم المتحدة وتقوم مقام مناصر يحتج بمواقفه من أجل البيئة العالمية، كما نص على ذلك إعلان نيروبي.

٢٦٨- أكد رؤساء الدول أو الحكومات مجددا ضرورة أن يضاعف كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل التعاون والتنسيق فيما بينهما وفي إطار رسالة كل منهما بحسب اختصاصه وتخصصه البرنامجي والتنظيمي إضافة إلى مديريهما التنفيذي، كل فيما يخصه. وكرر رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على ضرورة أن يظل بناء القدرات والمساعدة الفنية عنصرتين أساسيتين في برامج عمل كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومؤسسة الأمم المتحدة للموئل.

٢٦٩- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد دعمهم لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٢٥/٥٤ و ٢٠٣/٥٥ و ٢٦١/٥٧ ذات الصلة بتعزيز مقاربة إدارية متكاملة العناصر بخصوص بحر الكاريبي وفي سياق التنمية المستدامة. وحضوا المجتمع الدولي على مساعدة بلدان الكاريبي ومنظمتها الإقليمية في جهودها الساعية إلى ضمان حماية البحر الكاريبي من النفايات عالية الإشعاع وغيرها من المواد الخطيرة سواء كان مصدرها عملية غير شرعية أو نتيجة لحادث، إضافة إلى تدهور وضعه من جراء التلوث الناتج عن السفن لا سيما نتيجة لتفريغ الزيوت وغيرها من المواد الضارة في حرق صارخ للقوانين والمعايير الدولية ذات الصلة، إضافة إلى حمايته من التلوث الصادر عن المنشآت البرية.

٢٧٠- وإذ لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات الاحتفال بالذكرى العشرين لتوقيع اتفاقية الأمم المتحدة حول قانون البحار بخليج مونتيجو (جامايكا) يوم ١٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٢، فإنهم سلموا بأهمية ما قدمته المؤسسات المنبثقتان عن اتفاقية الأمم المتحدة حول قانون البحار من إسهامات وهما :

• السلطة الدولية لقاع البحار باعتبارها حاملة لمشعل مفهوم المحيطات بصفتها تراثا مشتركا للبشرية جمعاء،

• المحكمة الدولية لقانون البحار باعتبارها مدافعا عن القانون البحري وحافظا له.

وتعهد رؤساء الدول أو الحكومات بالمشاركة النشيطة في عمل هاتين المنظمتين بالإضافة إلى اللجنة المتصلة بهما والمعنية بحدود الجرف القاري من أجل حماية مصالح البلدان النامية.

٢٧١- جدد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على ما يساور الحركة من قلق إزاء العدد المتزايد للكوارث الطبيعية ومداهما بما في ذلك الأحداث الجوية العاتية والزلازل والكوارث التكنولوجية والتي خلفت خسائر طائلة في الأرواح وآثار اجتماعية واقتصادية وبيئية سلبية على المدى الطويل بالنسبة للمجتمعات الهشة في جميع أنحاء العالم، لا سيما في البلدان النامية. وفي هذا الصدد، أكدوا مجددا دعمهم الكامل لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢١٩/٥٤ و ١٩٥/٥٦ و ٢٥٦/٥٧ ودعوتهم إلى الدول والهيئات الحكومية الدولية ذات الصلة لضمان تجسيم خطة يوكوهاما من أجل عالم يسوده مزيد من الأمان في برامج ونشاطات محسوسة وملموسة ترمي إلى خفض الكوارث.

٢٧٢- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد مرة أخرى على المبدأ الجوهرى القائل بسيادة الشعوب التي ترزح تحت احتلال أجنبي على مواردها الطبيعية. وفي هذا الصدد، أعربوا عن قلقهم إزاء النشاطات التي تمارسها جهات اقتصادية ومالية وغيرها من المصالح الأجنبية التي تستغل الموارد الطبيعية والبشرية للأقاليم التي لا تتمتع بحكم ذاتي وعلى حساب مصالح سكان هذه الأقاليم وتحرمهم من حقوقهم في التحكم في ثرواتهم الوطنية، فأدانوا هذه الممارسات. وفي هذا السياق، كرروا التأكيد على قيام المصالح الاقتصادية الأجنبية باستغلال ونهب الموارد البحرية وغيرها من الموارد الطبيعية للمستعمرات والأقاليم التي لا تتمتع بحكم ذاتي خارقة بذلك ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، الأمر الذي يشكل تهديدا لسلامة هذه الأقاليم وازدهارها.

٢٧٣- أكد رؤساء الدول أو الحكومات أنه لم يتم توفير موارد مالية جديدة وإضافة للبلدان النامية وأن نقل التكنولوجيا السليمة بيئيا بشروط ميسرة وتفاضلية لم يتحقق بعد وأن البلدان متقدمة النمو لم تف وتطبق التزاماتها العملية في مجال العمل بمبدأ المسؤولية المشتركة ولكن التمايزة.

٢٧٤- شدد رؤساء الدول أو الحكومات على الضرورة الملحة التي تدعو البلدان متقدمة النمو إلى الوفاء بالالتزامات المكثفة في مجال المساعدات الإنمائية الرسمية التي أعلن عنها العديد

من البلدان متقدمة النمو خلال المؤتمر الدولي حول التمويل من أجل التنمية. كما حثوا البلدان متقدمة النمو التي لم تقم بعد بذلك على بذل جهود عملية من أجل تحقيق الهدف المتمثل في بلوغ حجم المساعدات الإنمائية الرسمية التي تقدمها للبلدان النامية نسبة ٠,٧ في المائة من إجمالي ناتجها القومي. وفي هذا الصدد، سلم رؤساء الدول أو الحكومات بأهمية المقترح الداعي إلى تأسيس صندوق إنساني دولي مع أخذ إعلان جوهانيسبورغ حول التنمية المستدامة في الاعتبار إذ دعا إلى اتخاذ تدابير إضافية بما يضمن أن الموارد المتاحة تستخدم لصالح البشرية. وشددوا أيضا على ضرورة تشجيع استكشاف الآليات المبتكرة للتصدي بشكل شامل لمسائل ديون البلدان النامية متوسطة الدخل بتوخي، من جملة أمور أخرى، مبادلة الدين ببرامج إنمائية مستدامة والمقترح الداعي إلى استخدام مخصصات حقوق سحب خاصة لخدمة الأغراض الإنمائية.

٢٧٥- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالعملية الناجحة والجوهرية لتحديد موارد المرفق البيئي العالمي للمرة الثالثة وقرار الجمعية الثانية للمرفق البيئي العالمي المنعقدة بكيين خلال الفترة المتراوحة بين ١٦ و ١٨ أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٠٢، لا سيما بخصوص اعتبار تدهور الأراضي والتصحر واقتلاع الغابات كمجالات أساسية من المرفق البيئي العالمي لتلقي دعم هذا المرفق من أجل النجاح في تطبيق اتفاقية الأمم المتحدة حول مكافحة التصحر. كما كرروا الدعوة التي وجهتها الحركة من أجل تبسيط وتعجيل مجرى اعتماد المشاريع وتنفيذها. ورحبوا أيضا بقرار جمعية المرفق البيئي العالمي القاضي باعتبار المرفق البيئي العالمي آلية مالية تخدم اتفاقية الأمم المتحدة حول مكافحة التصحر.

٢٧٦- دعا رؤساء الدول أو الحكومات مجددا إلى ديمقراطية المرفق البيئي العالمي من أجل تحقيق الشفافية في مسارات صنع قراراته والتنسيق بين الوكالات التي تنفذ المرفق البيئي العالمي وبغية تعزيزه. وكرروا التأكيد على التزام الحركة بمواصلة دعم المشاركة المشتركة للبلدان النامية في المرفق البيئي العالمي بما يصون مصالحها المشتركة، سواء تعلق ذلك بتوجيه سياساته أو بتخصيص الموارد المالية.

٢٧٧- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن القلق إزاء التدهور والضرر المستمرين اللذين يعاني منهما النظام الإيكولوجي الوحيد لبحر الميت، وأكدوا أهمية العمل التدريجي من أجل قلب اتجاه هذه الكارثة البيئية. ووجهوا أنظار المجتمع الدولي إلى ضرورة القيام بعمل على الصعيد الدولي من أجل حماية البحر الميت وتجنب إلحاق المزيد من التدهور البيئي بنظامه الإيكولوجي بواسطة المنح الميسرة.

٢٧٨- كرر رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد دعمهم لبروتوكول قرطاجنة حول السلامة البيولوجية من جانب مؤتمر الأطراف في الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي. وكرّروا توجيه الدعوة إلى كل الحكومات من أجل النظر في اتخاذ الخطوات الضرورية لتيسير إدخال هذه الوثيقة الدولية المهمة حيز التطبيق في أقرب أجل ممكن ومساعدة البلدان النامية ببناء قدراتها وغير ذلك من آليات التعاون في المجالات ذات الصلة ضمن هذا البروتوكول.

٢٧٩- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالعرض السخي الذي تقدمت به حكومة ماليزيا لاستضافة الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي والاجتماع الرابع للجنة الدولية الحكومية المعنية ببروتوكول قرطاجنة، المزمع عقده بمدينة كوالالمبور خلال سنة ٢٠٠٤.

٢٨٠- دعا رؤساء الدول أو الحكومات إلى التعجيل بإعداد نظام قانوني دولي يتم في إطار الاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي ويرمي إلى النهوض اقتسام المنافع المنبثقة عن استخدام الموارد الجينية والمعارف التقليدية المتصلة بذلك على نحو منصف وعادل والمحافظة عليها. وسوف تعمل الحركة على ضمان أن براءات الملكية الحصرية لا تعدّ إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة تعلم بها البلدان النامية ذات الصلة وبعد التوصل إلى اتفاق بخصوص اقتسام هذه المنافع، ومن أجل ضمان دفع رجعي من المنافع انطلاقاً من الأطراف الحاصلين على امتياز البراءة باتجاه أصحاب الشأن الأصليين. كما شددوا على ضرورة مراعاة مبادئ وعادات المجتمعات المحلية وصيانتها. ووافقوا أيضاً أن إدارة وصيانة التنوع البيولوجي عنصر جوهري بالنسبة للتنمية المستدامة لا سيما في أهم مجالات الاقتصاديات الوطنية من قبيل الأبحاث والزراعة ومصايد الأسماك وإدارة شؤون الحياة البرية والصحة والصناعة والسياحة. وشددوا التأكيد على أن التوصل بحلول عام ٢٠١٠ إلى تحقيق خفض مهم فيما يتعرض له التنوع البيولوجي من خسائر حالياً كما جرى الاتفاق بهذا الشأن خلال قمة جوهانسبورغ سوف يستلزم توفير موارد مالية وفنية إضافية وحديثة تتاح للبلدان النامية.

٢٨١- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالعرض السخي الذي تقدمت به الحكومة الشيلية لاستضافة المنتدى العالمي الأول حول التكنولوجيا الحيوية المزمع تنظيمه بمدينة كونسيبسيون خلال الفترة ٩ - ١٢ ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٣.

٢٨٢- دعا رؤساء الدول أو الحكومات إلى إنجاز برنامج العمل المنبثق عن التزام جاكارتا حول صون التنوع البحري والبيولوجي للمناطق الساحلية واستخدامها على نحو قابل للاستدامة، بما في ذلك الاعتماد على تعبئة فورية للموارد المالية والمساعدات في مجال التكنولوجيا وتنمية القدرات المؤسسية للبلدان النامية.

٢٨٣- كمر رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن القرار الذي اتخذه الاجتماع الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية والقاضي بتوسط مجلس منظمة التجارة العالمية المعني بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة لدراسة العلاقة القائمة بين اتفاقية حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والاتفاقية الخاصة بالتنوع البيولوجي بالإضافة إلى صيانة المعارف التقليدية والتراث الشعبي وغير ذلك من التطورات الجديدة وذات الصلة التي يدخلها الأعضاء. وفي هذا الصدد، أكدوا ضرورة أن تعتمد الأطراف إلى اتخاذ البعد تنموي في الاعتبار وبشكل كامل.

٢٨٤- ركب رؤساء الدول أو الحكومات بالعرض السخي الذي تقدمت به الحكومة الكوبية لاستضافة الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة حول مكافحة التصحر المزمع عقدها بمدينة هافانا خلال الفترة ٢٥ أغسطس/آب - ٥ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٣.

٢٨٥- أكد رؤساء الدول أو الحكومات ضرورة تعزيز نشاط اتفاقية الأمم المتحدة حول مكافحة التصحر باعتبارها اتفاقية تنمية عالمية ومستدامة، فدعوا إلى توفير الموارد المالية الملائمة والمبرجة ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات، من أجل تنفيذ هذه الاتفاقية بشكل فعلي، لا سيما في أفريقيا حتى يتسنى إحياء الأراضي وإعادتها إلى نشاطها الزراعي والتصدي للفقر الناتج عن تدهور وضع هذه الأراضي.

٢٨٦- ركب رؤساء الدول أو الحكومات بنجاح الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التجارة الدولي بأنواع المهددة بالانقراض من الحيوانات والنباتات البرية، الذي عقد بمدينة سانتياغو (شيلي) خلال الفترة ٤ - ١٥ نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢.

٢٨٧- ذكر رؤساء الدول أو الحكومات بالالتزامات الملزمة قانونا والسارية على الأطراف في الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية من أجل خفض انبعاث غازات الدفيئة كما ينص على ذلك الملحق "باء" لبروتوكول كيوتو. وأكدوا مجددا الدعوة التي وجهوها إلى البلدان متقدمة النمو لاتخاذ الخطوات الضرورية والفورية لتنفيذ هذه الالتزامات لا سيما بواسطة تدابير تتخذ على المستوى الداخلي. كما دعوا البلدان متقدمة النمو إلى تنفيذ النصوص القانونية الجديدة الخاصة بعمليات التمويل والتي اعتمدها الدورة الرابعة (الباب الثاني) لمؤتمر الأطراف بمدينة بون في شهر يوليو/تموز ٢٠٠١. وحثوا المجتمع الدولي على بذل قصارى الجهد من أجل إدخال بروتوكول كيوتو حيز التنفيذ، وفقا لإعلان الألفية. ودعوا كذلك الدول التي لم تصادق بعد، على بروتوكول كيوتو إلى القيام بذلك في الوقت المناسب، بما يضمن سريان مفعوله دون مزيد من التأخير.

٢٨٨- رجب رؤساء الدول أو الحكومات بإعلان مراکش واتفاق مراکش اللذين اعتمدهما مؤتمر الأطراف في اتفاقية التغيرات المناخية المنعقد بمدينة مراکش في شهر نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠١. كما رحبوا بإعلان دلهي الوزاري حول تغير المناخ والتنمية المستدامة الذي جرى اعتماده خلال المؤتمر الثامن للأطراف المنعقد بالهند خلال أكتوبر/تشرين الأول - نوفمبر/تشرين الثاني ٢٠٠٢، وقد شدّد على ضرورة أخذ المسؤوليات المشتركة ولكن المتمايزة في الاعتبار، وأنه لا بد للأطراف أن تستمر في قطع خطى على درب الوفاء بالتزاماتها المنبثقة عن الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة حول التغيرات المناخية. ورحّبوا أيضا بالدعوة التي وجهها إعلان دلهي الوزاري من أجل إتاحة موارد مالية ونقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية بتوحي مشاريع ملموسة وبناء القدرات.

٢٨٩- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات رفضهم القاطع لكل المساعي التي تقوم بها بعض البلدان متقدمة النمو لربط مصادقتها على بروتوكول كيوتو بمسألة إسهام البلدان النامية في خفض انبعاث غازات الدفيئة، آخذين في الاعتبار أن استحداث آلية تنمية "نقية" يقتضي إمكانية أن تعتمد البلدان متقدمة النمو إلى خفض كلفة الحد من انبعاث الغازات داخل حدودها.

٢٩٠- حث رؤساء الدول أو الحكومات أيضا البلدان متقدمة النمو على اتخاذ تدابير فعلية من أجل الوفاء بالتزاماتها بواسطة عمل تنجزه على الصعيد الداخلي، وضمان أن الأطراف المعنية ملتزمة بما تتضمنه آليات كيوتو من قواعد ومبادئ وطرائق لا سيما الاتجار برخص إطلاق الانبعاثات والتنفيذ المشترك آليات التنمية "النقية". بمجرد سريان بروتوكول كيوتو. وكرّروا أن خفض إطلاق الانبعاثات وفقا لآليات التنمية "النقية" وغيرها من الآليات المنبثقة عن بروتوكول كيوتو يجب النظر إليها باعتبارها مكملّة للعمل الذي تضطلع به البلدان متقدمة النمو على الصعيد الداخلي.

٢٩١- أقر رؤساء الدول أو الحكومات بأن استنفاد طبقة الأوزون يشكل تهديدا خطيرا للعالم بأسره فحثوا الأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون إلى التقيّد بشروطها وتعديلاتها والإلغاء التدريجي لإنتاج واستهلاك المواد المستنفدة للأوزون الخاضعة لتنظيمات وفقا لجدول الإلغاء التدريجي التي وافقت عليها البلدان. بموجب البروتوكول المذكور. كما حثوا الأطراف في هذا البروتوكول على إيجاد بدائل في المتناول ويمكن الحصول عليها وذات مردود جيد وسليمة و"نقية" بيئيا في مجال المواد المستنفدة للأوزون وذلك قبل عام ٢٠١٠ من أجل مساعدة هذه البلدان في التقيّد بجدول الإلغاء التدريجي المنبثق عن البروتوكول.

الأمن الغذائي

٢٩٢- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات وجهة نظر الحركة القائلة بأن الحق في الغذاء يشكل حقاً من حقوق الإنسان الجوهرية وأن النهوض بهذا الحق وتطبيقه يشكّلان واجباً أخلاقياً بالنسبة للمجتمع الدولي. ورفضوا بكل قوة للجوء إلى استخدام الغذاء وسيلةً لممارسة الضغوط الاقتصادية والسياسية.

٢٩٣- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات قلقهم إزاء عدد الأفراد لا سيما الأطفال الذين يعانون من الجوع وسوء التغذية. وشدّدوا مجدداً على ضرورة القيام بعمل فوري من أجل الوفاء بالالتزامات الرامية إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي الغذائي لأجيال الحاضر والمستقبل، مع الأخذ في الاعتبار وبشكل كامل للأولويات والمقاصد التي حددها قمة الأغذية العالمية التي عقدت في عام ١٩٩٦. وفي هذا الصدد، رحبوا باعتماد إعلان مؤتمر قمة الأغذية العالمي والذي أطلق عليه فيما بعد، أي بعد خمس سنوات، اسم التحالف الدولي من أجل مكافحة الجوع والذي جرى اعتماده في شهر يونيو/حزيران ٢٠٠٢ وقد أكد التزام العالم بخفض عدد من يعانون من نقص في التغذية بنصف ما هو عليه الآن بحلول عام ٢٠١٥.

٢٩٤- لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات أن قضايا تنفيذ اتفاقية جولة أوروغواي بخصوص الزراعة تظل مهمّة في المفاوضات التي تجري في إطار منظمة التجارة العالمية. وأعربوا عن خيبة أملهم أن إعلان الدوحة لم يفض إلا إلى بنود تدعو إلى بذل قصارى الجهد بدلاً إبرام اتفاقية حول إيجاد حلّ لقضايا التنفيذ ذات الصلة بتحرير تجارة المنتجات الزراعية. وأعربوا عن بالغ قلقهم إزاء استمرار الأثر السلبي لهذه الاتفاقية في المجال الزراعي، الأمر الذي يعرقل بلوغ الحق في التنمية والحق في الغذاء.

٢٩٥- كما لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات أن البلدان متقدمة النمو تخصص مساعدات باهظة تتعدى مليارات الدولارات الأمريكية في اليوم لحماية قطاعها الزراعي، وهو مبلغ يساوي ستة أضعاف مبلغ المساعدة التي تقدمها للبلدان النامية إضافة إلى حرمان مزارعي البلدان النامية من دخول الأسواق لبيع منتجاتهم.

٢٩٦- سجل رؤساء الدول أو الحكومات مع بالغ التقدير التقرير الذي رفعه المندوب السامي المكلف بحقوق الإنسان بشأن العولمة وأثرها في التمتع الكامل بحقوق الإنسان والذي عرضه على الدورة الثامنة والخمسين للجنة حقوق الإنسان حيث لاحظ المندوب السامي الأثر السلبي لهذه الاتفاقية في الزراعة والأمن الغذائي والتحقيق الفعلي للحق في التنمية والحق في الصحة، فشحّجوا المندوب السامي والموظفين التابعين له على الاستمرار في بذل جهودهم

في هذا الصدد. كما التمسوا من المندوب السامي أن يعرض هذا التقرير على المنظمة الدولية ذات الصلة لا سيما منظمة التجارة العالمية.

العلوم والتكنولوجيا

٢٩٧- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن القلق البالغ الذي يساور الحركة إزاء البون الشاسع والمتزايد بين البلدان الغنية والفقيرة في مجال قدراتها العلمية والتكنولوجية، مما يقوم عائقاً خطيراً على درب تنمية البلدان النامية. وفي هذا السياق، أكدوا أن تفاوت التوزيع في مجال قدرات تكنولوجيا الإعلام والتبليغ الجديدة يزيد في تفاقم الفرق القائم بين البلدان الغنية والفقيرة. وفي هذا الصدد، دعوا مجدداً البلدان متقدمة النمو إلى تيسير نقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية دون فرض شروط محففة وبشروط غير تجارية وميسرة. وإذ أدركت حركة عدم الانحياز الطاقة الهائلة الكامنة في العلم والتكنولوجيا لتعجيل التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإنها دعت إلى تعزيز لجنة الأمم المتحدة للعلوم والتكنولوجيا من أجل التنمية. مما يمكنها من المزيد من الفعالية في دعم ومساعدة البلدان النامية فيما تبذله من جهود وطنية تهدف إلى النهوض بالبحث والتنمية، لا سيما ما تعلق منها بقطاعات الصحة والتعليم والزراعة.

٢٩٨- كما شدد رؤساء الدول أو الحكومات على أن ضرورة ملحة تدعو المجتمع الدولي إلى التصدي إلى الشروط المتوخاة عند إتاحة التكنولوجيا للبلدان النامية. وأكدوا على ضرورة التفعيل العاجل للالتزامات بنقل التكنولوجيا إلى البلدان النامية بشروط ميسرة وتفاضلية وملائمة. ودعوا كذلك إلى نقل التكنولوجيا السليمة بيئياً بشروط في تناول هذه البلدان حيث تكون هذه التكنولوجيا وطرائق الإنتاج موصى بها ومعتمدة من لدن القوانين الوطنية والتنظيمات الدولية.

الإعلام والاتصالات

٢٩٩- أكد رؤساء الدول أو الحكومات على قيام ضرورة ملحة تدعو المجتمع الدولي إلى تكثيف جهودها من أجل معالجة مسألة تنمية تكنولوجيا الإعلام والاتصالات باعتبارها وسيلة لإصلاح وضع اختلال التوازنات والمساواة فيما بين البلدان متقدمة النمو من جهة، والبلدان النامية من جهة ثانية في حقل الإعلام والاتصال والبون المتزايد إلى الأبد في مجال التكنولوجيا الرقمية.

٣٠٠- أكد رؤساء الدول أو الحكومات على الأهمية التي تكتسيها تكنولوجيا الإعلام والاتصال بالنسبة للتنمية ورحبوا بالتوصيات الواردة ضمن الإعلان الوزاري الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ٢٠٠٠ بهذا الشأن. كما رحبوا بنجاح عقد اجتماع

الجمعية العامة حول تكنولوجيا الإعلام والاتصال والتنمية خلال الفترة ١٧ - ١٨ يونيو/حزيران ٢٠٠٢ .

٣٠١- رَحَّب رؤساء الدول أو الحكومات بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السادسة والخمسين والسابعة والخمسين والذي دعا إلى عقد قمة حول مجتمع الإعلام العالمي (بجنيف في عام ٢٠٠٣ وبتونس في عام ٢٠٠٥) ورَحَّبوا بالدعم الواسع الذي حظيت به هذه القمة وما بعثته من شعور بوحدة الهدف وتعبئة في صفوف المجتمع الدولي. وأكَّدوا على أهمية المشاركة النشيطة والحية في هذه القمة من أجل ضمان نجاحها. وجدَّدوا دعمهم لوحدة مرحليتي القمة ومسار الإعداد لها، الأمر الذي يفضي إلى ضرورة توخي مقاربة شاملة ومتكاملة العناصر في مرحليتي القمة بما يجمع بين التكامل والترابط والتلاحم في هاتين المرحلتين. وشددوا على أهمية إنجاز الجوانب التحضيرية للقمة بنية صادقة مع إيلاء كل واحدة من مرحلتها ذات الأهمية. وفي هذا السياق، أكَّدوا على أهمية البعد التنموي لمسار مؤتمر القمة العالمي لمجتمع المعلومات، وحثوا البلدان متقدمة النمو على التعاون من أجل تيسير اعتماد خطة عمل إطارية وشاملة في هذا الحقل ترمي إلى إتاحة وصول أفضل إلى تكنولوجيا الإعلام واستخدامها، بما يمكن من تلافي الفارق الحاصل في مجال التكنولوجيا الرقمية بين البلدان متقدمة النمو والبلدان النامية.

٣٠٢- دعا رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً إلى تعجيل مسار إقامة مراكز الإعلام الدولية الجديدة التابعة لحركة عدم الانحياز.

٣٠٣- جدَّد رؤساء الدول أو الحكومات انزعاجهم إزاء المساعي السافرة التي تعتمد إليها بعض البلدان للقضاء على مفهوم نظام إعلام واتصال عالمي جديد يكون منصفاً وعادلاً، فشددوا على أن إقامة نظام إعلام واتصال عالمي جديد لا بد أن يهدف إلى ضمان نزاهة الدفق الإعلامي وحرية وصدق وصحته وتوازنه.

التعاون فيما بين بلدان الجنوب

٣٠٤- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن التزامهم بالمضي قدماً في تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وشددوا في هذا السياق على أهمية توافر خطط وآليات ناجعة تهدف إلى النهوض العاجل بالنمو والتنمية والاكتفاء الذاتي في المجال الاقتصادي بما يكسب الاقتصاد العالمي مزيداً من الحركية وينهض بإعادة هيكلة العلاقات الاقتصادية الدولية. ولا بد للبلدان النامية من تعجيل إقامة علاقات جديدة فيما بين بلدان الجنوب بتوسيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتكثيفه بما في ذلك توخي التعاون الإقليمي وشبه الإقليمي المعزَّز وتجميع الموارد إضافة إلى دعم موقف بلدان الجنوب في المسارات والمنظمات متعددة الأطراف.

وبخصوص ما حققه التعاون فيما بين بلدان الجنوب إلى الآن من نجاحات وخبرات، لا بد من تنسيق الخطط من أجل إقامة تعاون فيما بين بلدان الجنوب يتأقلم مع الأوضاع الجديدة والاستمرار في بعث المشاريع الجديدة بما في ذلك المشاريع الخاصة بالقطاعات الاجتماعية والاقتصادية من أجل ضمان إسهامها إسهاما فاعلا في الاقتصاد الدولي.

٣٠٥- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على القرارات التي اتخذتها مؤتمر قمة بلدان الجنوب التي عقدت بمدينة هافانا خلال الفترة ١٠ - ١٤ إبريل/نيسان ٢٠٠٠، لا سيما القرارات المعتمدة بشأن تعزيز التنسيق و التعاون فيما بين بلدان حركة عدم الانحياز ومجموعة الـ ٧٧ على أن يكون ذلك بواسطة لجنة التنسيق المشتركة في مجال النهوض بالمصالح المشتركة للبلدان النامية والدفاع عنها. وشددوا على أهمية تنفيذ قرارات قمة بلدان الجنوب وقرروا اتخاذ تدابير عملية، لا سيما في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب. كما أعربوا عن دعمهم للمتابعة الجارية لتنفيذ قرارات هافانا بما في ذلك الدورة العاشرة للجنة الدولية الحكومية الخاصة بالمتابعة والتنسيق (خلال الفترة المتراوحة بين ١٨ و ٢٢ أغسطس/آب ٢٠٠١ بطهران، جمهورية إيران الإسلامية) فدعوا إلى تنفيذ بنود توافق آراء طهران.

٣٠٦- رحّب رؤساء الدول أو الحكومات بالعرض السخي الذي تقدمت به المملكة المغربية لاستضافة مؤتمر كبار المسؤولين عن التعاون فيما بين بلدان الجنوب المزمع عقده في شهر ديسمبر/كانون الأول ٢٠٠٣ وفقا للقرار الذي اتخذته قمة هافانا.

٣٠٧- رحّب رؤساء الدول أو الحكومات بنشاطات مركز حركة عدم الانحياز للتعاون الفني فيما بين بلدان الجنوب الذي يأتي تكملةً للجهود التي تبذلها البلدان النامية حاليا لمزيد النهوض بالتعاون الاقتصادي الدولي إضافة إلى تعزيز اكتفائها الذاتي الجماعي والوطني عبر التعاون الفني فيما بينها. ووافق رؤساء الدول أو الحكومات أن يحكم هذا المركز مجلس محافظين يتم تنصيبه في الوقت المناسب. وبغية المزيد من النهوض بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب وزيادة حجمه، دعا رؤساء الدول أو الحكومات البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والمنظمات الدولية والأفراد والمؤسسات الخاصة إلى تقديم الدعم لبرنامج عمل مركز حركة عدم الانحياز للتعاون الفني فيما بين بلدان الجنوب والمشاركة فيه مشاركةً نشيطة.

٣٠٨- رحّب رؤساء الدول أو الحكومات أيضا بإسهام مركز بلدان الجنوب بجنييف في تقديم النصائح والتوجيه والدعم بما في ذلك تقديم ورقات سياسة عامة ودراسات بشأن مواضيع متنوعة تخدم مصالح البلدان النامية. وشجّع رؤساء الدول أو الحكومات المركز على

مزيد من الإسهام في تعزيز قدرة البلدان النامية على المشاركة في المفاوضات الأساسي بشأن القضايا الحاسمة بالنسبة للبلدان النامية.

٣٠٩- أقرّ رؤساء الدول أو الحكومات دور مركز العلوم والتكنولوجيا بالنسبة لحركة عدم الانحياز من حيث بناء القدرات وإتاحة منتدى للبلدان النامية للتدرج بها على درب اكتساب العلوم بواسطة الوصل الشبكي وتقاسم المعارف والخبرات وتجميع الموارد والاعتماد على الذات الجماعي. وحثوا كل البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز بشدة على دعم المركز بالمشاركة في أنشطته وضمان التمويل المناسب لها.

٣١٠- سلّم رؤساء الدول أو الحكومات بالدور الجوهري للتعاون الاقتصادي والفني فيما بين البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصادياتها بمراحل انتقالية في مجال النهوض بتنفيذ البرامج والمشاريع الإنمائية.

٣١١- أكّد رؤساء الدول أو الحكومات مشدّدين على أنه لا بد للبلدان النامية أن تنسّق بين أولوياتها وخططها التفاوضية للمضي قدما بمصالحها المشتركة والمتمثلة في ضمان أن المفاوضات التجارية متعددة الأطراف تأخذ في اعتبارها بالكامل احتياجات البلدان النامية، ممّا يجعل السياسات التجارية تخدم مقاصد التنمية وتتيح في الآن نفسه للبلدان النامية دخول الأسواق بصيغة معزّزة.

٣١٢- رحّب رؤساء الدول أو الحكومات بالمبادرة التي اتخذتها ماليزيا لتنظيم منتدى الأعمال حول التعاون فيما بين بلدان الجنوب الأعضاء في حركة عدم الانحياز وذلك خلال الفترة ٢٣ - ٢٤ فبراير/ شباط ٢٠٠٣ بمدينة كوالالمبور بالتنسيق مع القمة الثالثة عشرة لحركة عدم الانحياز، وهو منتدى يهدف إلى تعزيز مجال الأعمال والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز. وأعربوا عن أملهم أن يصبح منتدى الأعمال سمة منتظمة من سمات مؤتمرات قمة حركة عدم الانحياز في المستقبل.

الوضع الاقتصادي الخرج في أفريقيا

٣١٣- أقرّ رؤساء الدول أو الحكومات بأن الوضع الاجتماعي والاقتصادي السائد في أفريقيا يظل متذبذباً المعالم رغم الدور الحيوي الذي تضطلع به أفريقيا والشعوب الأفريقية في الاقتصاد العالمي خلال عدة قرون ورغم عديد الجهود التي بذلتها البلدان الأفريقية على المستويين الفردي والجماعي من أجل إرساء دعائم أسس التنمية في أفريقيا. وفي هذا السياق المتسم بالعولمة والتحرير الاقتصادي، ظلوا منشغلين بكون التراجع المسجل في حجم المساعدات الإنمائية الرسمية وغيرها من التدفقات المالية باتجاه أفريقيا سوف تزيد في تهميش القارة في خضم الاقتصاد العالمي. وعلاوة على كل ذلك، أعربوا أيضاً عما يساورهم من

بالغ الانشغال نتيجة لكون الاستثمارات الأجنبية المباشرة تظل لا تمثل إلا ٢ بالمائة من مجموع تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة باتجاه البلدان النامية وأن حصتها من التجارة العالمية تمثل أقل من ١ بالمائة. وفي هذا المضمار، ظلوا يدعون إلى قلب هذا الاتجاه السلبي. وزدّ على ذلك أنه من المسلّم به أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة لا تعدو أن تكمل التمويل بشروط ميسرة ولا يجوز لها أن تحلّ محله.

٣١٤- أشاد رؤساء الدول أو الحكومات باعتماد الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا باعتبارها تمثل عزمًا والتزامًا مشتركين من جانب الحكومات والشعوب الأفريقية للتحكم في مصير تنميتها المستقبلية والاضطلاع بواجبها الذي يدعوها بالتحاح إلى مكافحة الفقر بوضع بلدانها على درب التنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة. ورحّبوا أيضًا بتأييد الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة والأمانة العامة للأمم المتحدة لهذه المبادرة، إضافة إلى ما أعربت عنه مجموعة البلدان الصناعية الثمانية والاتحاد الأوروبي من دعم لذات المبادرة. وشدّدوا على أهمية هذه الخطوات في تحقيق أحد أهم أهداف الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، لا سيما إقامة علاقة جديدة تؤسس على الشراكة وتحمل المسؤولية المتبادلة والمساءلة بين أفريقيا والمجتمع الدولي للتغلب على عملية تهميش هذه القارة. وفي هذا الصدد، أعربوا عن تأييد حركة عدم الانحياز الصادق لتحقيق الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا ودعمها لذلك.

٣١٥- شاطر رؤساء الدول أو الحكومات الرأي الداعم لمقاربة النمو كما تم تجسيمها في الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والتي تؤسس على تقييم شامل لتجربة الماضي لا سيما تفهّم أن نمو أفريقيا الاقتصادي وتنميتها المستدامة لا يجوز تحقيقهما بتوخي مقاربة تقتصر بالأساس على نمط المعونة والائتمان ليس إلا، وهي مقاربة لم يكن النجاح حليفها. ولكل ذلك، دعموا المقاربة الإنمائية الشاملة الجديدة التي تدعو إلى إقامة شراكة فعلية مع القطاعات الخاصة على الصعيدين الدولي والأفريقي إضافة إلى شراكة تقوم مع جهات فنية ثنائية ومتعددة الأطراف، على أن يكون ذلك بمعية المجتمع المدني الأفريقي والشعب برمته.

البلدان الأقل نمواً

٣١٦- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم العميق والمتواصل بخصوص نسبة النمو الاقتصادي المتدهور في مجموع البلدان الأقل نمواً، وهي نسبة لا تبدي أي علامة تغيير في هذه الظاهرة، وذلك رغم ما اتخذته هذه البلدان من إجراءات واسعة النطاق للقيام بإصلاحات هيكلية واقتصادية. وتقوم مشاكل تراجع مستويات المساعدات والاستثمارات الأجنبية المباشرة و ثقل عبء الديون وانعدام الوصول إلى الأسواق و قيود جانب العرض

وتدهور أسعار السلع الأساسية عائقا يحول دون نمو البلدان الأقل نموا. ولاحظوا أنه فيما يستمر حجم عبء ديون البلدان الأقل نموا يرتفع ارتفاعا ذا بال فإن تدفقات الاستثمارات الأجنبية المباشرة تظل ضئيلة لا يعتد بها.

٣١٧- رحّب رؤساء الدول أو الحكومات بمؤتمر الأمم المتحدة الثالث حول البلدان الأقل نموا الذي عقد بمدينة بروكسل في عام ٢٠٠١ واعتماد خطة عمل تلزم البلدان مجددا بضرورة التصدي للاحتياجات الملحة لأقل البلدان نموا إضافة إلى زيادة حجم مساعداتها بما يحول دون مزيد تهميش أقل البلدان نموا. وطلبوا إلى كل البلدان أن تضمن الوفاء بهذه الالتزامات وفق الأهداف المحددة في خطة العمل.

٣١٨- شدّد رؤساء الدول أو الحكومات على الضرورة الملحة التي تقتضي أن تبلغ البلدان متقدمة النمو نسبة ٠,٧ في المائة من إجمالي ناتجها القومي لتقدمها في صيغة مساعدة إنمائية رسمية للبلدان النامية إضافة إلى وفائها الفعلي بما التزمت به بخصوص هذه المساعدات لأقل البلدان نموا كما نصت على ذلك الفقرة ٨٣ من برنامج العمل من أجل أقل البلدان نموا خلال العقد ٢٠٠١-٢٠١٠.

البلدان النامية غير الساحلية

٣١٩- وإذ سجل رؤساء الدول أو الحكومات التكاليف الإضافية التي تتكبدها البلدان النامية غير الساحلية من أجل تنمية أسواق التصدير والاستيراد لديها فإنهم جدّدوا دعوتهم إلى المجتمع الدولي لإيلاء عناية خاصة وتخصيص دعم متميز للمشاكل والاحتياجات الإنمائية المخصوصة لهذه البلدان، لا سيما عبر إقامة تعاون فني مع البلدان متقدمة النمو والمؤسسات المالية متعددة الأطراف ومساعدة مالية منها، بما يجعل هذه البلدان تساهم مساهمة فعّالة في إرساء دعائم اقتصاد عالمي معوّم.

٣٢٠- لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً أن بلدان المرور العابر النامية تواجه مشاكل اقتصادية خطيرة وأن ما تبذله من جهود من أجل إرساء دعائم بنية أساسية للعبور لها مقومات البقاء تحتاج، هي الأخرى، مساعدة مالية وفنية يقدمها لها المجتمع الدولي. ولاحظوا أيضاً أن جهود التكامل والتعاون الإقليميين أتاحت، هي الأخرى، حلولاً إضافية لبعض المسائل المخصوصة التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية.

٣٢١- وفي هذا السياق، رحّب رؤساء الدول أو الحكومات بالقرار الذي اتخذته الجمعية العامة للأمم المتحدة والقاضي بعقد مؤتمر وزاري دولي للبلدان النامية غير الساحلية وبلدان المرور العابر النامية وممثلي المؤسسات المالية والإنمائية الدولية حول التعاون في مجال النقل العابر بمدينة الماني خلال الفترة ٢٨ - ٢٩ أغسطس/آب ٢٠٠٣ ودعوا المنظمات والهيئات التابعة

لمنظومة الأمم المتحدة بما في ذلك مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واللجان الإقليمية والمؤسسات المالية الدولية وبوجه خاص البنك الدولي وغير ذلك من المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة والمجتمع الدولي لتوفير الدعم الفعلي والمالي والفني اللازم لدعم المسار والتنظيم التحضيريين لهذا المؤتمر والمساهمة النشيطة فيه.

البلدان الجزرية الصغيرة النامية

٣٢٢- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات دعم الحركة لتنفيذ برنامج عمل بربادوس من أجل التنمية المستدامة للبلدان الجزرية الصغيرة النامية وإعلان الألفية لا سيما الفقرة ١٧ منه التي تقرّ بضرورة التصدي للاهتمامات الخاصة للبلدان الجزرية الصغيرة النامية.

٣٢٣- وإذ جدّد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على دعم حركة عدم الانحياز الكامل لتنفيذ كامل منظومة برنامج العمل من أجل تنمية مستدامة للبلدان الجزرية الصغيرة النامية فإنهم أقرّوا الجهود التي تبذلها البلدان الجزرية الصغيرة النامية من أجل تنفيذ برنامج العمل. وفي هذا الصدد، لاحظوا مع القلق أن الدعم الذي يقدمه المجتمع الدولي أصبح متأثراً بالقيود المالية وغيرها من القيود المفروضة على الموارد وبالعوامل العالمية الاقتصادية والبيئية.

٣٢٤- شدّد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة توفير موارد ملائمة ومبرمجة وجديدة وإضافية، ونقل التكنولوجيات السليمة بيئياً بتوخي شروط ميسرة وتفاضلية، وإعداد برنامج للطاقة مستدام على الصعيد العالمي بحلول عام ٢٠٠٤، والنهوض بالتدابير التجارية التي تقوم على عدم التمييز وعدم التبادل وتكون ثابتة ومبرمجة باعتبارها تدابير تخضع لها غالبية هذه البلدان. لذلك، فإنهم حثوا كل البلدان ولا سيما البلدان متقدمة النمو على الوفاء بالتزامات الواردة ضمن برنامج عمل البلدان الجزرية الصغيرة النامية.

٣٢٥- أيّد رؤساء الدول أو الحكومات القرار الداعي إلى تنظيم اجتماع دولي في عام ٢٠٠٤ من أجل القيام باستعراض شامل لبرنامج العمل الخاص بالتنمية المستدامة للبلدان الجزرية الصغيرة النامية وفقاً لقرار الدورة الخاصة الثانية والعشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة وقرار الجمعية العامة رقم ٢٦٢/٥٧. وفي هذا الصدد، حثوا البلدان متقدمة النمو على توفير الدعم المالي والفني لتنظيم هذا الاجتماع وتنفيذ قراراته.

٣٢٦- رحّب رؤساء الدول أو الحكومات بالعرض السخي الذي تقدمت به حكومة موريشيوس لاستضافة الاجتماع الدولي حول البلدان النامية الجزرية الصغيرة المزمع عقده بموريشيوس في عام ٢٠٠٤.

الفصل الرابع - القضايا الاجتماعية

التنمية الاجتماعية

٣٢٧- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد التزام الحركة بتعجيل تنفيذ ومتابعة إعلان كوبنهاغن وبرنامج عمله إضافة إلى دعمها الكامل لقرارات استعراض وتقييم سنواته الخمس كما ورد ذلك بوثيقة "المبادرات الإضافية" من أجل التنمية الاجتماعية والتي اعتمدها الدورة الخاصة الرابعة والعشرون للجمعية العامة للأمم المتحدة. وجدّدوا التأكيد أيضا وأعربوا عن الرجاء أن يعمد المجتمع الدولي إلى الوفاء بالتزاماته والتعاون بالكامل من أجل تحقيق أهداف إعلان كوبنهاغن وبرنامج عمله إضافة إلى الدورة الخاصة. وعلى المجتمع الدولي أن ييقي على الزّحم الذي انبثق عن القمة الاجتماعية والمركّز على استئصال جذور الفقر وإتاحة العمالة الكاملة والنهوض بالتكامل الاجتماعي وتحقيقه وبلوغ التنمية الاجتماعية الشاملة، مع أخذ التدابير الكفيلة بتخفيف البعض من مظاهر العولمة التي تترك آثارا سلبية في الاقتصاديات النامية. وتدعو الضرورة إلى تعزيز ومساندة بيئة مواتية للتنمية الاجتماعية وتنفيذ برنامج العمل ومتابعته.

٣٢٨- أقرّ رؤساء الدول أو الحكومات بأن معدل أمل الحياة سوف يرتفع خلال القرن الحادي والعشرين وأن ارتفاع سن السكان سوف يشكل تحديا اجتماعيا واقتصاديا جوهريا لا سيما بالنسبة للبلدان النامية. وفي هذا الصدد، رحبوا بالإعلان وخطة العمل الدولية للشيوخوخة اللذين اعتمدهما الجمعية العالمية الثانية حول الشيخوخة بمدريد (إسبانيا) خلال الفترة ٨ - ١٢ إبريل/نيسان ٢٠٠٢، والتي توفر وسيلة عملية لمساعدة صانعي القرار السياسي في التركيز على الأولويات الرئيسية ذات الصلة بتقدم الأفراد والمجموعات في السن وتأكيد عزمهم على اتخاذ التدابير الملائمة لتنفيذ الالتزامات الواردة ضمن برنامج العمل.

٣٢٩- شدّد رؤساء الدول أو الحكومات على أن استئصال الفقر بتوخي نمو اقتصادي مستدام ومعجّل ومساءلة شعوبهم بتمكينهم من التعليم يظل من أولى الأولويات بالنسبة لبلدان النامية. وفي هذا السياق، شدّدوا مرة أخرى على ضرورة أن يعمد مناخ دولي داعم إلى معالجة المشاكل طويلة الأمد المتمثلة في الفقر والتخلف والتهميش والإقصاء الاجتماعي وانعدام الأمن غياب الاستقرار، وأكدوا مجددا ضرورة جعل الحق في التنمية حقيقة يحظى بها الجميع. وفي هذا الصدد، أعربوا عن قلقهم إزاء التقدم البطيء المحرز في تحقيق أهداف ومقاصد تنمية البلدان النامية وشدّدوا على أهمية الوفاء بالالتزامات الدولية الواردة ضمن قرارات أهم مؤتمرات القمة ومؤتمرات الأمم المتحدة في إطار أهدافها وحدودها الزمنية المتفق بشأنها.

٣٣٠- رَحَّبَ رؤساء الدول أو الحكومات باعتماد الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها السابعة والخمسين للقرار رقم ٢٦٥/٥٧ الذي أيد قرار مؤتمر القمة العالمي حول التنمية المستدامة لتأسيس الصندوق العالمي للتضامن الرامي إلى استتصال الفقر والنهوض بالتنمية البشرية عبر أنحاء العالم وعلى أساس طويل المدى. ويشكل هذا القرار تجسيدا للمبادرة الرامية إلى مضاعفة التضامن الدولي في إطار مقارنة شاملة مع السعي الهادف إلى خفض الهوة بين البلدان متقدمة النمو والبلدان النامية، والعمل في الوقت نفسه على تعزيز الاستقرار والازدهار في العالم. وجدّدوا التأكيد على تقديرهم لما تبذله كل الدول وتقدمه من دعم لإقامة هذا الصندوق. وأعربوا من رجائهم أن تظل كل البلدان على أهبة لتنشيط عمل الصندوق. وأكدوا أيضا على المسؤولية الجماعية التي يتحملها المجتمع الدولي لا سيما البلدان المانحة وفق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٢٦٥/٥٧ من أجل تعبئة الموارد المالية المطلوبة لإدخال الصندوق العالمي للتضامن حيز العمل فورا، بما يمكنه من تحقيق مقاصده في إطار التكامل مع الهيئات الإنمائية الأخرى التابعة للأمم المتحدة.

٣٣١- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ قلقهم إزاء كون ما يزيد عن ١١٣ مليوناً من الأطفال لم يتمكنوا من التعليم الابتدائي، و ٨٠٠ مليون من الكهول لم يجيدوا القراءة ولا الكتابة وفيما كان الميز بين الجنسين قائما في المنظومات التعليمية. وإذا لم نحرز تقدما عاجلا على درب التعليم للجميع، فإن الأهداف الوطنية والمتفق بشأنها على الصعيد الدولي لن تتحقق كما أن الهوة بين البلدان وفي داخل المجتمعات سوف تزداد اتساعا. وفي هذا الصدد، رحّبوا بإعلان الجمعية العامة للأمم المتحدة عن عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية (٢٠٠٣ - ٢٠١٣) وجدّدوا التأكيد على دعمهم للتعاون في مجال بلوغ أهداف هذا العقد والتزامهم بذلك.

٣٣٢- جدّد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد أهمية الصحة باعتبارها عنصرا ضروريا للتنمية المستدامة، وفي هذا الصدد، أعربوا عن عميق انشغالهم بأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (إيدز) والسل والمalaria وغيرها من الأمراض المعدية تظل تهدّد تحقيق الأهداف الاقتصادية والإنمائية للبلدان النامية. وجدّدوا تأكيد دعم الحركة لما اتخذته الدورة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة من قرارات بخصوص فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (إيدز) التي عقدت خلال الفترة ٢٥ - ٢٧ يونيو/حزيران ٢٠٠١. وفي هذا الصدد، رحّب رؤساء الدول أو الحكومات كذلك بما يبذله أمين عام الأمم المتحدة من جهود لإدراج قضية فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (إيدز) ضمن جدول الأعمال الدولي باستحداث صندوق عالمي يعني بشؤون الإيدز والصحة. وعلاوة على ذلك، جدّدوا التأكيد على تقديرهم لالتزام مجموعة الثمانية

بالتبرع لهذا الصندوق باعتبار ذلك خطوة لمكافحة كارثة الأمراض المنقولة بالعدوى والحصول على أدوية أساسية آمنة وفي المتناول. وأعربوا عن عميق قلقهم المستمر لكون سكان البلدان النامية يشكلون أكثر الناس إصابة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (إيدز) وشددوا على ضرورة تفاعل فوري و مستدام مع هذا الوباء. وفي هذا الصدد، دعت حركة عدم الانحياز كل البلدان إلى دعم الصندوق العالمي لمكافحة الإيدز وأنشطة برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (الإيدز). وفي هذا المجال، رحب رؤساء الدول أو الحكومات بإعلان كاتماندو الذي اعتمده المؤتمر الوزاري الإقليمي حول "تعزيز الخطوات الرامية إلى مكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (إيدز) بآسيا الجنوبية" الذي عقد بكاتماندو (نيبال) خلال الفترة ٣ - ٤ فبراير/شباط ٢٠٠٣ بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) و برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (الإيدز) وعقد المؤتمر الدولي الخامس عشر حول فقدان المناعة المكتسبة/إيدز في شهر يوليو/تموز ٢٠٠٤ بمدينة بانكوك (تايلند) بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة المكتسبة.

٣٣٣- أكد رؤساء الدول أو الحكومات الدور المحوري الذي تضطلع به الصحة في مجال التنمية باعتبارها تشكّل، في الآن نفسه، شرطاً أولياً وضرورياً للمسار الإنمائي العام وحصيلة له. ولاحظوا أن العناصر الأساسية التي تحدد سوء الأحوال الصحية مثل الفقر وغياب التعليم وتدهور الأوضاع البيئية تقوم أيضاً من ضمن الأسباب الحاسمة لتخلف النمو.

٣٣٤- شدد رؤساء الدول أو الحكومات على الضرورة الملحة الداعية إلى معالجة مشاكل الصحة العامة التي يعاني منها العديد من البلدان النامية لا سيما أقل البلدان نمواً. وفي هذا السياق، رحبوا بإعلان الدوحة حول اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة والصحة العامة الذي أقر بوضوح بأنه لا بد من تفسير اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة بصيغة تدعم الحق في حماية الصحة العامة لا سيما من أجل النهوض بالحصول على الأدوية للجميع. لذلك، أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عمّا يساورهم من بالغ القلق إزاء المساعي التي تقوم بها بعض البلدان الأعضاء في إطار منظمة التجارة العالمية من أجل تفسير أحكام إعلان الدوحة تفسيراً تقييدياً.

الهجرة الدولية والتنمية

٣٣٥- جدد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد دعوة كل البلدان الأعضاء في الحركة والمجتمع الدولي إلى العمل سوياً باتجاه الاحترام الفعلي لكرامة المهاجرين وراحتهم، والمقاييس

الدولية وتطبيق الصكوك الدولية ذات الصلة تطبيقاً كاملاً. وأعربوا مرة أخرى عن قلقهم إزاء قيام وإنفاذ سياسات صارمة على المغتربين في عديد البلدان متقدمة النمو، وهي سياسات تقيد بصرامة حرية تنقل الأفراد وتذكي مشاعر كره الأجانب بحكم الطريقة التمييزية التي تطبق بها هذه السياسات. وأعربوا أيضاً عن عميق قلقهم إزاء القوانين والتنظيمات الجديدة التي تعتمد عليها بعض البلدان متقدمة النمو، والتي تفضي إلى ترحيل جماعي للمغتربين التابعين للبلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز وغيرها من البلدان النامية، وانتهاك حقوقهم الأساسية. وكرّروا توجيه الدعوة إلى هذه البلدان متقدمة النمو حتى تأخذ في اعتبارها ما قد تخلّفه عمليات الترحيل هذه من آثار اجتماعية واقتصادية في البلدان النامية المتضررة بذلك، لا سيما البلدان التي تواجه أعباء ديون ثقيلة وأوضاع بطالة متفاقمة. وشجع رؤساء الدول أو الحكومات كل البلدان على النظر في إمكانية أن تصبح أطرافاً في الاتفاقية الدولية حول حماية حقوق كل العمال المغتربين وأفراد أسرهم علماً بأن سريان مفعول هذه الاتفاقية لم يعد يحتاج إلا لمصادقة واحدة. وشجعوا أيضاً كل البلدان على النظر في اتخاذ التدابير الملائمة لتنفيذ التوصيات المتصلة بالمهاجرين والواردة ضمن إعلان دوربان وخطة عمل المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والميز العنصري وكره الأجانب والتعصب المتصل بذلك كما جرى اعتمادهما في شهر سبتمبر/أيلول ٢٠٠١.

حقوق الإنسان

٣٣٦- جدد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد موقف الحركة الثابت والمبدئي القائل إن كل حقوق الإنسان، لا سيما الحق في التنمية، كونية وغير قابلة للتصرف بها ولا للتجزئة، وهي مترابطة ومتواصلة العناصر، ثم إنه على المجتمع الدولي أن يعالج كل قضايا حقوق الإنسان على أساس شامل وبصيغة عادلة ومتساوية، وعلى قدم المساواة وبنفس التأكيد، مع ضرورة مراعاة أهمية الخصائص الوطنية والإقليمية والخلفيات التاريخية والثقافية والدينية المختلفة. ومن واجب الدول، بصرف النظر عن أنظمتها السياسية والاقتصادية والثقافية، أن تنهض بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية لكل الشعوب وتحميها، وبوجه خاص الحق في التنمية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة بالإضافة إلى القانون الدولي الخاص بحقوق الإنسان والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان فيينا وبرنامج عمله، والإعلان الخاص بالحق في التنمية، وبنود إعلان الأمم المتحدة الخاص بالألفية، وإعلان دوربان وبرنامج عمله. وعلاوة على كل ذلك، وافق رؤساء الدول أو الحكومات على السعي من أجل تحويل آلية حقوق الإنسان والاستمرار في ملاءمتها مع الاحتياجات الحالية والمستقبلية التي يقتضيها النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها ومن أجل الإسهام الفاعل في الوقاية من انتهاكها. وشدد رؤساء الدول أو الحكومات أيضاً على أهمية معالجة جدول الأعمال الدولي لحقوق الإنسان والرسالة

الموكلة للجنة المعنية بحقوق الإنسان بصيغة عادلة ومتوازنة، على ألا يغيب على الأذهان ضرورة توخي التوازن عند معالجة القضايا المتصلة بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٣٣٧- شدد رؤساء الدول أو الحكومات مؤكدين أنه يجب معالجة قضايا حقوق الإنسان في إطار عالمي وشامل بتوخي مقاربة بناءة أساسها الحوار والموضوعية واحترام السيادة الوطنية والسلامة الترابية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول والتزاهة وتجنب التزعة الانتقائية وانتهاج الشفافية باعتبارها المبادئ التوجيهية، مع أخذ الخصائص السياسية والتاريخية والاجتماعية والدينية والثقافية لكل بلد في الاعتبار. ولا بد من استبعاد فكرة استغلال حقوق الإنسان لأغراض سياسية بما في ذلك استهداف بلدان معينة لاعتبارات غريبة وشاذة، وهي أمور مخالفة لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده. وكرّر رؤساء الدول أو الحكومات أن تنسيق نشاطات حقوق الإنسان يجب أن يتم تحت إشراف الهيئات والأجهزة والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، والتي تكون نشاطاتها ذات صلة بحقوق الإنسان، بما يمكنها من التعاون فيما بينها لتعزيز هذه النشاطات وترشيدها وتبسيطها، على أن لا يغيب على الأذهان تجنب الازدواجية.

٣٣٨- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن وجهة نظر الحركة القائلة بأنه على كل دولة أن توفر إطاراً فعلياً من أجل حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والنهوض بها وفقاً لميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي عن حقوق الإنسان وغير ذلك من الصكوك الدولية والإقليمية المعنية بحقوق الإنسان، إضافة إلى إطار من الوسائل القانونية لمعالجة التظلمات وانتهاك حقوق الإنسان. وفي هذا السياق جددوا التأكيد على الدور المهم والبناء الذي تضطلع به المنظمات الوطنية المستقلة للنهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة بذل قصارى الجهد لجعل المنظمات الوطنية تتحلّى بالتزاهة والموضوعية، ودعوا مكتب المفوض السامي المكلف بحقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة إلى توفير مزيد من المساعدة لدى طلب الحكومات الراغبة في ذلك، من أجل إقامة المنظمات الوطنية وسير عملها. ولكل منظمة وطنية الحق في اختيار الإطار الخاص بها وفق تشريعاتها الوطنية مع أخذ مبادئ باريس في الاعتبار، من جملة أمور أخرى، ذات الصلة بإقامة المنظمات الوطنية المعنية بهذا المجال.

٣٣٩- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن فزعهم الشديد من الأوضاع والانتهاكات الصارخة وأدانوها باعتبارها تشكل عوائق خطيرة تقوم على درب التمتع الكامل بحقوق الإنسان، إذ أنها مازالت تحصل في مختلف أصقاع العالم. وتتضمن هذه الانتهاكات والعوائق

التعذيبَ والمعاملة أو العقوبة الفظة والقاسية والمشينة، والإعدام بلا محاكمة والعاجل والاعتباطي، والاختفاء القسري وبحكم القوة، والاعتقال الاعتباطي، وكل صيغ العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب والتعصب والفصل العنصري والاستعمار والسيطرة الأجنبية، والفقر والجوع وغير ذلك من صيغ إنكار الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والتعصب الديني والإرهاب بكل صيغة وتجلياته، والتمييز ضد المرأة وانتهاك حقوق الطفل وغياب سلطة القانون.

٣٤٠- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن التوصية التي وجهتها الحركة إلى الدول حتى تجعل أنظمتها الدستورية والقانونية تأخذ في اعتبارها الأوضاع الخاصة بكل بلد وتتيح ضمانات فعلية لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير والانتماء إلى الاتحادات والتفكير والمعتقد والدين والإيمان، للناس كافة دون تمييز. وكرّر رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن إدانة الحركة الواضحة والصريحة لكل أعمال ونشاطات العنف، التي تنال من حقوق الإنسان وتعتدي على الحريات الأساسية والديمقراطية والتسامح واحترام الاختلاف والتنوع فيما بين الناس.

٣٤١- أكد رؤساء الدول أو الحكومات مجدداً أن الديمقراطية وحسن الإدارة على الصعيدين الوطني والدولي، والتنمية ومراعاة كل حقوق الإنسان والحريات الأساسية، لا سيما الحق في التنمية مترابطة فيما بينها ومعززة لبعضها البعض. ثم إن تبني تدابير وقوانين وسياسات قسرية وانفرادية ضد البلدان النامية، كائناً ما كان سببها أو اعتباراتها، يشكل انتهاكاً صارخاً للحقوق الأساسية لشعوب هذه البلدان. كما كرّروا التأكيد أن الفقر وتخلف النمو والتهميش وتقلب الأوضاع تولّد الإقصاء الاجتماعي والاقتصادي والاعتداء على كرامة الإنسان وخرق حقوق الإنسان. ومن الأهمية بمكان أن تنهض الدول بالجهود الرامية إلى مكافحة الفقر المدقع إضافة إلى تشجيع إسهام أكثر أفراد المجتمع فقراً في مسارات صنع القرار. وفي هذا السياق، حث رؤساء الدول أو الحكومات البلدان متقدمة النمو على مساعدة البلدان النامية لا سيما أقل البلدان نمواً في الاستجابة للاحتياجات الأساسية للمجتمع المحددة بهدف اكتساب الحق في التنمية إضافة إلى تجسيم التزامها بتحقيق أهداف الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا.

٣٤٢- ذكر رؤساء الدول أو الحكومات بقرارات الجمعية العامة رقم ٥١/٤٦ "تدابير من أجل القضاء على الإرهاب الدولي"، ورقم ١٦٠/٥٦ "حقوق الإنسان والإرهاب"، ورقم ٢١٩/٥٧ "حماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية عند مجابهة الإرهاب"، بالإضافة إلى قرار لجنة حقوق الإنسان للأمم المتحدة رقم ٣٥/٢٠٠٢ الذي جرى اعتماده في شهر

أبريل/نيسان ٢٠٠٢، فجددوا الإعراب عن قلقهم إزاء الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان، لا سيما الحق في الحياة والحق في التنمية، نتيجة لاقتراح أعمال إرهابية، وكرروا إدانة كل الأعمال والطرائق والممارسات التي يلجأ إليها الإرهاب في كل صيغه وتجلياته. ودعا رؤساء الدول أو الحكومات أيضا إلى ضرورة النهوض بالتعاون الدولي وتكثيفه بغية اتخاذ تدابير فعلية ضد الإرهاب.

٣٤٣- لاحظ رؤساء الدول أو الحكومات مع الأسف أن بعض البلدان اعتمدت وسنت تشريعات بخصوص مكافحة الإرهاب، لكن هذه التشريعات تحد من بعض حقوق الأفراد وتكتسي صبغة تمييزية وتتسم بكره الأجانب. وحثوا كل الحكومات المعنية بهذا الأمر على اتخاذ التدابير الملائمة من أجل حماية حقوق المجموعات المهشة من قبيل العمال المهاجرين وأسرهم، والأقليات العرقية والدينية.

٣٤٤- حث رؤساء الدول أو الحكومات كل الدول، فرادى وعبر تعاون دولي تقيمه فيما بينها، على مكافحة الإرهاب وما اتصل به من جرائم تقترب عبر الأوطان مثل المخدرات والاتجار غير المشروع بالأسلحة وتبييض الأموال، بما يضمن مزيدا من الحماية للمجتمعات المحلية ولحقوق الإنسان الأساسية الخاصة بها.

٣٤٥- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن عزمهم الدائم من أجل النهوض بحقوق الإنسان وحمايتها، ومنها بوجه خاص الحق في التنمية كما نوه عن ذلك الإعلان حول الحق في التنمية. وفيما شدد رؤساء الدول أو الحكومات على طبيعة حقوق الإنسان غير القابلة للتجزئة، فإنهم أكدوا مجددا على أهمية الحق في التنمية باعتباره حقا كونيا وغير قابل للتصرف به، ويشكل جزءا لا يتجزأ من حقوق الإنسان ككل. وفي هذا المضمار، شددوا على ضرورة بذل الجهد من أجل مزيد قبول الحق في التنمية وتفعيله وتحقيقه على الصعيد الدولي، وطلبوا إلى كل الدول المبادرة بصياغة السياسات الضرورية وإقامة التدابير اللازمة من أجل تجسيم الحق في التنمية باعتباره حقا أساسيا من حقوق الإنسان. وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على الواجب الذي يدعو الدول إلى التعاون فيما بينها ومع بعضها البعض لضمان التنمية وإزالة العوائق التي تقوم على طريق التنمية. ويتعين على المجتمع الدولي أن ينهض بتعاون دولي من أجل الحصول على الحق في التنمية. وإن تحقيق تدرج دائم على درب بلوغ الحق في التنمية يستلزم سياسات إنمائية فاعلة على الصعيد الوطني بالإضافة إلى إقامة علاقات اقتصادية عادلة وبيئة اقتصادية ملائمة على الصعيد الدولي (كما ورد ذلك في الفقرة ١٠ من إعلان فيينا وبرنامج عمله). ويتعين على فريق العمل مفتوح العضوية المعني بالحق في التنمية والتابع للجنة الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان أن يستمر في إيلاء الأولوية

لتفعيل هذا الحق الحيوي بما في ذلك، ومن جملة أمور أخرى، صياغة اتفاقية حول الحق في التنمية.

ورحب رؤساء الدول أو الحكومات مع التقدير بالاستنتاجات التي اتفق بشأنها فريق العمل المكلف بالحق في التنمية واعتمدها خلال دورتيه الأخيرتين مع التركيز على العراقيل الأساسية التي تحول دون بلوغ الحق في التنمية. كما لاحظوا مع التقدير التقارير/الدراسات الست التي أعدها الخبير المستقل حول الحق في التنمية وما لها من إسهام بناء على درب تعميق الحوار الدولي الجاري بشأن بلوغ الحق في التنمية.

٣٤٦- شدد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة تبسيط الحق في التنمية ضمن إطار البرامج والأهداف العملية للأمم المتحدة و وكالاتها المتخصصة وبرامجها وصناديقها، وضمن سياسات وأهداف الأنظمة التجارية والمالية الدولية ومتعددة الأطراف. وأكدوا أنه كلما تعلق الأمر بالأوساط الدولية الاقتصادية والتجارية والمالية، فإن مبادئ جوهرية مثل الإنصاف وعدم التمييز والشفافية والمساءلة والمشاركة والتعاون الدولي، بما في ذلك الشراكة والالتزام، تشكل كلها عناصر مهمة لبلوغ الحق في التنمية والوقاية من المعاملة التمييزية إزاء القضايا التي تشغل بال البلدان النامية والمنبثقة عن أسباب سياسية وغيرها من الأسباب غير الاقتصادية.

٣٤٧- شدد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين في مجال حقوق الإنسان، ولذلك فإنهم وافقوا على دعم حضور حركة عدم الانحياز بطرح مواقفها خلال المداولات التي تجري في المحافل الدولية الرئيسية لا سيما لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الثالثة للجمعية العامة للأمم المتحدة.

٣٤٨- أكد رؤساء الدول أو الحكومات أن الممارسات المنافية للأخلاق بما في ذلك انعدام حسن الإدارة السليمة للشركات الدولية والرشوة وتبييض الأموال وتحويل الأموال والأصول المكتسبة بصيغة منافية للقانون إلى الخارج تقوض الاستقرار الاقتصادي والسياسي وتحد من الجهود الإنمائية التي تبذلها البلدان النامية. ولهذا السبب، دعا رؤساء الدول أو الحكومات إلى تعجيل ختم المفاوضات بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، والتي لا بد أن تتضمن أحكاماً واضحة بخصوص إعادة كل الأموال والآثار الفنية إلى بلدانها الأصلية بالاعتماد على التعاون الدولي والثنائي الضروري لتحقيق هذا الهدف.

القانون الدولي الإنساني

٣٤٩- جدد رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن قلق الحركة إزاء الانتهاكات المستمرة والصارخة للقانون والمبادئ الدولية الإنسانية سواء كان ذلك على صعيد رفض

الاتصال الآمن ودون قيود بالأشخاص المحتاجين وفقا للقانون الدولي الإنساني وبتوحي المزيد من العنف ضد الأطراف الذين يحميهم القانون الدولي الإنساني. لذلك، حث رؤساء الدول أو الحكومات كل الأطراف في النزاعات على تطبيق القانون الدولي الإنساني والصكوك ذات الصلة بحقوق الإنسان، وأكدوا أهمية النهوض بهذه القوانين والصكوك ونشرها، وحثوا كل الأطراف على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان سلامة الموظفين الدوليين والمحليين المعنيين بالشؤون الإنسانية وأمنهم.

٣٥٠- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات أنه من الضروري إيلاء الأولوية للمعارف المتصلة الواجبات التي تتحملها الأطراف بموجب القانون الدولي الإنساني ومراعاتها والعمل بها، لا سيما ما ورد منها ضمن اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ والبروتوكولات المتصلة بها لعام ١٩٧٧، فشجعوا الدول على المصادقة على البروتوكولات الإضافية لعام ١٩٧٧ والانضمام إليها. وأقروا بوجه خاص الواجب الذي يقتضي أن تطبق الأطراف في النزاعات المسلحة الأحكام الواردة ضمن المادة ٣ والتي تشترك فيها الاتفاقيات الأربع. وأكد رؤساء الدول أو الحكومات كذلك على أهمية تنفيذ البلدان للقانون الدولي الإنساني وحثوا كل الدول على اتخاذ التدابير الضرورية والكفيلة بتنفيذ واجباتها الدولية، بما في ذلك سنّ التشريعات و/أو التنظيمات اللازمة.

٣٥١- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات تنديد الحركة بالهجمات المتزايدة على الموظفين المكلفين بالأمر الإنسانية وسلامتهم وأمنهم وحثوا حكومات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على ضمان حماية الموظفين التابعين للمنظمات الإنسانية وفقا للقوانين الدولية ذات الصلة. ويتعين على وكالات الغوث الإنساني وموظفيها أن يراعوا قوانين البلدان التي ينشطون فيها ومبادئ الحياد وعدم التدخل إضافة إلى الخصائص الثقافية والدينية وغيرها من القيم الخاصة بسكان البلد الذي يعملون فيه.

٣٥٢- سلّم رؤساء الدول أو الحكومات بضرورة تحديد قواعد لحماية التراث الحضاري وصيانتها، ذلك أن هذه العناصر تشكل ذاكرة البشرية الجماعية وأمثلة من إنجازاتها العظيمة. وأحاطوا علما باعتماد البروتوكول الثاني الملحق باتفاقية لاهاي لعام ١٩٥٤ من أجل حماية التراث الثقافي في حالة اندلاع نزاع مسلح في هذا المضمار، ودعا رؤساء الدول أو الحكومات الدول التي لم تقم بعد، بذلك إلى النظر في اعتماد اتفاقية عام ١٩٥٤ وبروتوكولها الإضافيين.

القضايا الإنسانية

٣٥٣- جدد رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن قلق الحركة إزاء انعدام الموارد الملائمة للتفاعل مع حالات الطوارئ الإنسانية والتصدي لها بطريقة موحدة عبر العالم دون محاباة وازدواجية في المعايير، وبوجه أخص، عملية الانتقال من الغوث إلى التنمية، وأعربوا عن أسفهم إزاء التزعة المستمرة لتدني حجم التمويلات المخصصة للمساعدة الإنسانية وتفاوت مستوياتها. وكرّروا الإعراب عن كون التقصير في توفير موارد ملائمة وإسهامات متوازنة على الصعيدين الجغرافي والقطاعي تحدّ من المبادئ التوجيهية للمساعدة الإنسانية وتوهن قدرة الأطراف الفاعلة في المجال الإنساني على التفاعل مع الحالات الطارئة بطريقة متناسقة و في الوقت المناسب. وحثوا البلدان المانحة على زيادة إسهاماتها في عمليات الإغاثة الإنسانية بما يتناسب مع احتياجات المتضررين، دون التأثير بمستويات مصالح وسائل الإعلام أو الموقع الجغرافي للحالات الطارئة التي تستلزم مساعدات إنسانية. وفي الوقت نفسه، لا يمكن أن تكون المساهمات في المساعدات الإنسانية على حساب المساعدات الإنمائية. وعلاوة على ذلك، كرّرت الحركة دعوة الأمم المتحدة إلى الاستعانة بالقدرات الموجودة في البلدان النامية واستخدامها بالكامل، إذ تكون موجودة على مقربة من موقع حصول الكوارث وعادة بكلفة أقل من غيرها.

٣٥٤- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد التزام الحركة بدفع عجلة التعاون الدولي من أجل حلّ المسائل الدولية التي تكتسي طابعاً إنسانياً طبقاً لميثاق الأمم المتحدة وفي هذا المضمار، كرّر رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على رفض حركة عدم الانحياز لما يسمّى "حق" التدخل الإنساني، الذي لا أساس له سواء في ميثاق الأمم المتحدة أو القانون الدولي.

٣٥٥- كرّر رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن القلق العميق الذي يساور الحركة بخصوص الارتفاع الهائل الذي سجله عدد اللاجئين والأفراد المهجرين داخلياً في البلدان النامية. كما لاحظوا مع القلق الأعداد الهائلة والمتزايدة للاجئين الذين تستضيفهم البلدان النامية. وأقرّوا مجدداً الضرورة الملحة لمزيد تحسيس المجتمع الدولي، لا سيما مجموعة الجهات المانحة والمؤسسات المالية الدولية للتخفيف من الآثار السلبية على الاقتصاديات والتنمية والبيئة الاجتماعية في البلدان النامية التي تحتضن أعداداً كبيرة من اللاجئين والبلدان التي تمر بمراحل إعادة أعمار بعد نهاية النزاعات المسلحة وتعاني من العديد من أعباء اللاجئين الذين لم تحل أوضاعهم منذ أمد طويل. وكرّر رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن ضرورة تقاسم العبء الدولي الناتج عن وجود اللاجئين وتحمل مسؤولية الأوضاع التي يعاني منها اللاجئين، ودعا رؤساء الدول أو الحكومات إلى إتاحة دعم مالي ومعنوي مكثف يقدم

للبلدان النامية التي يقيم فيها لاجئون ولدى طلبها، على أن تراعى في ذلك مراعاة دقيقة مبادئ الحياد واللامشروطة وعدم التدخل في الشؤون الخاصة.

٣٥٦- أعاد رؤساء الدول أو الحكومات تأكيد أن المساعدة الدولية للاستجابة لحالات الطوارئ، بما في ذلك الكوارث الطبيعية يجب أن توفر دون محاباة ولدى الطلب، وتعتمد على اعتبارات إنسانية وتقتصر عليها وفق الاحتياجات المنبثقة عن الكارثة الطبيعية المخصصة. وفي هذا الصدد، كرروا الإعراب عن ضرورة الزيادة في التمويلات المخصصة للتعاون الدولي وإدارة شؤون الكوارث، بما في ذلك منظومات الإنذار المبكر، على أن تؤخذ في الاعتبار بشكل خاص الخطة الدولية من أجل خفض الكوارث باعتبارها تتصل بالفترة الانتقالية من الإغاثة إلى التنمية.

العنصرية والتمييز العنصري

٣٥٧- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بنتائج مؤتمر القمة العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما اتصل بذلك من تعصب الذي عقد بدوربان (جنوب أفريقيا) في شهر سبتمبر/أيلول ٢٠٠١ فدعوا إلى تحقيق أهدافه، وأثنوا على المجتمع الدولي إذ أقر بأن الرق وتجارة الرق، بما في ذلك تجارة الرق عبر المحيط الأطلسي، تشكل جرائم ضد الجنس البشري. وأقر المؤتمر كذلك بأن مخلفات الرق وتجارة الرق والاستعمار والإبادة الجماعية وغير ذلك من صيغ العبودية تجلّت في الفقر وتخلف النمو والتهميش والإقصاء الاجتماعي والتفاوت الاقتصادي. وأثنى رؤساء الدول أو الحكومات على المؤتمر إذ وافق على اعتبار الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا إطارا قد يكون من الممكن التصدي فيه، من جملة أمور أخرى، لإيجاد تدابير تصحيحية لمعالجة مخلفات هذه الممارسات، ودعوا إلى صياغة برامج مماثلة لتعويض الضرر الحاصل لخلف العبيد من ضمن الأفارقة المشتتين في أنحاء العالم.

٣٥٨- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن التزام الحركة بالمتابعة والتنفيذ الفعليين لإعلان دوربان وبرنامج عمله، الذي اعتمده مؤتمر القمة العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما اتصل بذلك من تعصب. وفي هذا الصدد، رحبوا بقرار اللجنة الخاصة بحقوق الإنسان رقم ٢٠٠٢/٦٨ وقرار الجمعية العامة رقم ١٩٥/٥٧ اللذين أقاما الآليات الضرورية ووجها عملية المتابعة الفعلية باتجاه إعلان دوربان وبرنامج عمله وتنفيذهما. وكرّر رؤساء الدول أو الحكومات أيضا الإعراب عن مناهضة الحركة لكل صيغ العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما اتصل بذلك من تعصب، وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ قلقهم إزاء ظهور صيغ معاصرة من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما اتصل بذلك من تعصب في مختلف أنحاء العالم. وأكدوا مجددا أن كل

صاغ العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما اتصل بذلك من تعصب تشكل انتهاكا خطيرا لحقوق الإنسان، ويجب رفضها عبر كل الوسائل السياسية والقانونية. وأدانوا سوء استخدام تكنولوجيا الاتصال الجديدة بما في ذلك شبكة انترنت من أجل إذكاء روح الحقد العنصري والتعصب.

٣٥٩- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن قناعتهم الدائمة بأن البرامج والنشاطات السياسية المعتمدة على نظريات التفوق والإيديولوجيات القومية العنيفة المؤسسة على التمييز العنصري أو الامتيازات المقتصرة على جنس ما، ومناصب الأجانب الكراهية يجب إدانتها باعتبارها تتناقض مع الديمقراطية وحسن التدبير المسؤول، ثم أعربوا عن عزمهم مناهضة هذه البرامج والنشاطات السياسية التي من شأنها أن تحد من التمتع بحقوق الإنسان والحريات الأساسية وتكافؤ الفرص.

٣٦٠- أكد رؤساء الدول أو الحكومات على ضرورة إقامة مقاييس دولية تكميلية لتعزيز واستكمال نصوص الصكوك الدولية الرامية إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما اتصل بذلك من تعصب.

النهوض بالمرأة

٣٦١- جدّد رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن التزام الحركة بتنفيذ الإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي الرابع حول المرأة إضافة إلى دعمها الكامل لنتائج الاستعراض والتقييم لمدة خمس سنوات كما ورد ذلك في "الأعمال والمبادرات الإضافية" لتنفيذ إعلان بيكين وبرنامج عمله اللذين اعتمدهما الدورة الخاصة الثالثة والعشرون للجمعية العامة للأمم المتحدة. واتخذوا على أنفسهم عهدا بمكافحة كل صيغ التمييز ضد المرأة ودعم التدابير الرامية إلى القضاء على كل صيغ العنف الذي يمارس على النساء والبنات. كما دعا رؤساء الدول أو الحكومات البلدان إلى اتخاذ تدابير فعلية من أجل الحيلولة دون الاتجار المحرّم بالنساء والبنات، والتجني وممارسة العنف عليهن، لا سيما في فترات النزاعات المسلحة. وحثوا الدول التي لم تنضم بعد للاتفاقية حول القضاء على كل صيغ التمييز ضد المرأة للعمل بهمة على درب المصادقة عليها أو الانضمام إليها، وشجعوا كل الدول الأعضاء على النظر في توقيع البروتوكول الاختياري للاتفاقية والمصادقة عليه والانضمام إليه.

٣٦٢- جدّد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد أن إدخال تغييرات جوهرية على أنماط التنمية الاجتماعية بما في ذلك إتاحة فرص ومجالات لمشاركة المرأة مشاركة نشيطة يعتبر من أولى الأولويات في مجال تحقيق التنمية المستدامة. وفي هذا المضمار، إن دور النواة الأسرية التي

تتكرم حقوق الإنسان الخاصة بكل فرد من أفرادها باعتبارها نظاماً يوفر أعلى المستويات من الرفاه المادي والمعنوي، يكتسي أهمية قصوى.

٣٦٣- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات مرة أخرى عن بغضهم الشديد للتجني والعنف المستمرين والممارسين على النساء والبنات لا سيما خلال النزاعات المسلحة ولجوء الأطراف في النزاع بشكل آلي إلى السبي والاغتصاب باعتبارهما وسيلتي حرب. واستحث رؤساء الدول أو الحكومات الدول إلى اتخاذ التدابير الضرورية لمكافحة كل مقترفي هذه الممارسات العنيفة وضمان التقيد بمبادئ القانون الدولي والتشريعات المحلية واتخاذ التدابير الكفيلة بحماية النساء والبنات خلال النزاعات المسلحة. وفي هذا الصدد، جددوا التأكيد على مضمون الفقرة "هاء" من الباب الرابع من برنامج عمل يكيين حول المرأة والنزاعات المسلحة. وأعربوا أيضاً عن قلقهم إزاء استمرار الاتجار المحرم بالنساء والأطفال بوجه خاص وخطفهم.

٣٦٤- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالعرض السخي الذي تقدمت به حكومة ماليزيا لاستضافة الاجتماع الوزاري لحركة عدم الانحياز حول تطوير وضع المرأة خلال عام ٢٠٠٤.

وضع الطفولة

٣٦٥- وجدد رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن التزام الحركة بتنفيذ الإعلان العالمي لخطة العمل حول بقاء الطفولة قيد الحياة وحمايتها وتنميتها خلال التسعينات والذي اعتمده مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفولة عام ١٩٩٠.

٣٦٦- أيد رؤساء الدول أو الحكومات الوثيقة الختامية للدورة السابعة والعشرين حول الطفولة - عالم يطيب فيه عيش الطفولة، وقد التزم بموجها المجتمع الدولي بالاضطلاع بعمل من أجل تحسين وضع كل الطفولة وتنميتها لا سيما أطفال البلدان النامية. وحث رؤساء الدول أو الحكومات على تنفيذ خطة العمل التي تتضمنها هذه الوثيقة.

٣٦٧- كرر رؤساء الدول أو الحكومات الإعراب عن قلق الحركة إزاء استمرار الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية السيئة بشكل لا يحتمل إذ يواجهها الأطفال نتيجة للفقر واستخدام الأطفال في النزاعات المسلحة، بما في ذلك خطف الأطفال لتدريبهم على العمل كمرتزقة وعلى الأعمال الإرهابية، والتقتيل الجماعي للأطفال عند اقتراح العنف الطائفي والمتحجر، وعمل الأطفال، لا سيما أسوأ صيغ عمل الأطفال، واستغلالهم والاتجار المحرم بهم من أجل أغراض فن الدعارة والبغاء وتجارة المخدرات المحرمة، وبيع الأطفال وأعضائهم، والعدد المتزايد من الأطفال المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسبة، بالإضافة إلى كروب الأطفال اللاجئين والمهجرين لا سيما في أفريقيا. ولا بد من اتخاذ تدابير

عاجلة بما فيها إجراءات تتخذ عبر التعاون الدولي من أجل التصدي لهذه المسائل. وفي هذا الصدد، أحاط رؤساء الدول أو الحكومات علماً بسرّيان مفعول البروتوكولات الاختيارية للاتفاقية حول حقوق الطفل وتوريط الأطفال في النزاعات المسلحة وبيع الأطفال وبغاء الأطفال وفن دعاية الأطفال.

وشجع رؤساء الدول أو الحكومات كل الدول الأعضاء على النظر في إمكانية توقيع البروتوكولات الاختيارية للاتفاقية والمصادقة عليها والانضمام إليها.

٣٦٨- جدد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على إعلان وبرنامج العمل من أجل ثقافة السلم، مسلّمين بأنهم يقومون، من جملة أمور أخرى، بدور أساسي من أجل العمل بمبادئ العقد الدولي من أجل ثقافة السلم والمسالمة للأطفال العالم (٢٠٠١ - ٢٠١٠). وإذ أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن قناعتهم بفوائد العمل الناجح على مراعاة العقد الدولي في خدمة الأجيال القادمة، دعوا الدول إلى توسيع مجال نشاطاتها المعززة لثقافة السلم والمسالمة على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي.

الجريمة عبر الحدود

٣٦٩- جدد رؤساء الدول أو الحكومات التزام الحركة بتنسيق الجهود والاستراتيجيات على المستوى الوطني والإقليمي والدولي من أجل مكافحة الجرائم التي تتخطى الحدود الوطنية للبلدان، وإعداد قاعدة بيانات ملائمة تتضمن الجرائم التي تتخطى الحدود الوطنية، والطرائق الأكثر فعالية لمقاومة هذا النوع من الجرائم. كما جددوا التأكيد أن الجهود الدولية الرامية إلى مكافحة الجرائم التي تتخطى الحدود الوطنية للبلدان يجب أن تبذل مع أخذ احترام سيادة الدول ووحدة أراضيها في الاعتبار.

٣٧٠- رحّب رؤساء الدول أو الحكومات بالعرض السخي الذي تقدمت به الحكومة التايلاندية، لاحتضان مؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر حول الوقاية من الجرائم والعدل الجنائي المزمع عقده في عام ٢٠٠٥.

٣٧١- رحب رؤساء الدول أو الحكومات بعرض اتفاقية مكافحة الجرائم المنظمة عبر الحدود الوطنية للدول، والبروتوكولات الإضافية لمنع الاتجار المحرّم بالأشخاص وخاصة منهم النساء والأطفال، ووضع حدّ له ومعاقبته، ومكافحة تهريب المهاجرين عبر البر والجو والبحر. ورحب رؤساء الدول أو الحكومات أيضاً باعتماد بروتوكول مكافحة صناعة وتجارة الأسلحة النارية المحرمة، وقطع غيارها ومكوناتها وذخيرتها المخطورة. وحث رؤساء الدول أو الحكومات كلّ البلدان النامية، وخاصة منها البلدان الأعضاء في الحركة، على النظر في

المصادقة على الاتفاقية والبروتوكولات الثلاثة الملحق بها. كما شدّدوا على أهمية توفير المساعدة الفنية للبلدان النامية للتصدي للمسائل التي تشملها الاتفاقية وبروتوكولاتها.

المراقبة الدولية للمخدرات

٣٧٢- جدد رؤساء الدول أو الحكومات القول بأنه بسبب تجاوز مسألة المخدرات المحرمة الحدود الدولية وبالنظر إلى طبيعتها العالمية، لا يمكن معالجة هذه المسألة بفعالية إلا عن طريق تعاون دولي مؤسس على المبادئ المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، ومبادئ تقاسم المسؤوليات حيث تتضافر الإجراءات الوطنية مع رد فعل شامل وكامل ومتوازن إزاء مسألة المخدرات و المستحضرات المخدرة المحرمة. و أكد رؤساء الدول أو الحكومات أيضا أنّ سلسلة المخدرات المحرمة تنطلق من المراقبة غير الكافية لتجارة المواد الأولية والمستحضرات الكيميائية الأساسية لإنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية، وتنتهي إلى عمليات تبييض الأموال بواسطة قنوات مالية وتجارية عالمية.

٣٧٣- جدد رؤساء الدول أو الحكومات نداء الحركة لتعزيز التعاون الدولي لصالح برامج التنمية البديلة، لتنفيذ في عمليات اقتلاع محاصيل المزروعات غير المشروعة، مع إيلاء أولوية خاصة لسكان المناطق الريفية، باعتبارهم المستفيدين المستهدفين بهذا البرنامج، وإعادة تهيئة البيئة في مناطق زراعة المحاصيل غير المشروعة. كما جدّدوا نداء الحركة إلى برنامج الأمم المتحدة لمراقبة المخدرات والبلدان متقدمة النمو لدعم البلدان النامية دعما كاملا، في معركتها ضدّ زراعة المخدرات غير المشروعة، وإنتاجها، والاتجار بها ومرورها العابر، وذلك بمدها بالمساعدة الفنية والمالية الملائمة. وفي هذا السياق، أكد رؤساء الدول أو الحكومات أنّ القدرة على تحمل برامج التنمية البديلة تستلزم أيضا إتاحة دخول البلدان النامية أسواق البلدان متقدمة النمو في ظروف تجعلها قادرة على مواجهة المنافسة.

٣٧٤- أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن التزامهم المستمر بالعهد الذي قطعه مؤتمر القمة الحادي عشر القاضي بتعزيز التعاون الدولي لاجتثاث الروابط المتنامية والخطيرة بين المجموعات الإرهابية وتجار المخدرات وعصاباتهم شبه العسكرية وغير ذلك من المجموعات الإجرامية المسلحة التي تلجأ إلى كل أشكال العنف مقوّضة بذلك المؤسسات الديمقراطية للدول ومنتهكة حقوق الإنسان الأساسية. ويجب اتخاذ التدابير الفعالة لوضع حد للتجارة غير الشرعية للأسلحة الخفيفة والنارية، المرتبطة بالتجارة غير الشرعية للمخدرات والتي تفضي إلى مستويات مفرطة وغير مقبولة من الجرائم والعنف، وتؤثر في الأمن القومي لعدة دول واقتصادها .

٣٧٥- جدد رؤساء الدول أو الحكومات التأكيد على عزم الحركة على التنفيذ التام للوثيقة النهائية الصادرة عن الدورة الخاصة العشرين للجمعية العامة للأمم المتحدة، على أساس مبادئ المسؤوليات المشتركة للتصدي لجانب الطلب والعرض في تجارة المخدرات طبقا للمبادئ والمقاصد المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة وغير ذلك من الصكوك الدولية لا سيما احترام سيادة الدول وسلامتها الترابية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية.

كوالالمبور، ماليزيا

٢٥ فبراير/شباط ٢٠٠٣

المرفق الثاني

بيان كوالالمبور بشأن الاستمرار في إعادة تجديد قوة حركة عدم الانحياز

نحن، رؤساء دول أو حكومات بلدان حركة عدم الانحياز، المجتمعين بمدينة كوالالمبور (ماليزيا) خلال الفترة من ٢٤ إلى ٢٥ فبراير / شباط ٢٠٠٣، لحضور مؤتمر القمة الثالث عشر للحركة، جددنا التأكيد على إيماننا الراسخ بمثل ومبادئ ومقاصد حركتنا والتزامنا القوي بها، حسبما نص عليها مؤتمر باندونغ في عام ١٩٥٥، وميثاق الأمم المتحدة، في سعيها المشترك والمستمر من أجل إقامة نظام عالمي قوامه السلم والازدهار والعدل والإنصاف.

ولقد اضطلعت الحركة، على مرّ السنين، بدور نشيط بل مركزي في معالجة القضايا التي تشغل بال أعضائها وتكتسي أهمية حيوية مثل العتق من الاستعمار، والتمييز العنصري، والوضع في فلسطين والشرق الأوسط، ونزع السلاح واستئصال جذور الفقر، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، من جملة أمور أخرى. وبعد مضي ما يزيد عن الأربعين سنة على تأسيس حركتنا وبعد أن كابدت العديد من التحديات وتقلبات الزمن، لقد آن الأوان وأصبح من المناسب أن نستعرض دور حركتنا وهيكلها وطرائق عملها استعراضا شاملا، من حيث قدرتها على مواكبة العصر والواقع الجديد، بما يزيد في تعزيز حركتنا. وبالنظر إلى نهاية الحرب الباردة وظهور قطب واحد والميل إلى التزعة الانفرادية وظهور تحديات وتهديدات جديدة مثل الإرهاب الدولي، بات لزاما على الحركة أن تنهض بالعمل متعدد الأطراف وحماية مصالح البلدان النامية حماية أفضل، والحيلولة دون تهميشها.

ونتيجة للعولمة المتزايدة والتقدم السريع في مجال العلوم والتكنولوجيا، شهد العالم تحولات مثيرة ومفاجئة، فالبلدان الغنية والقوية تمارس تأثيرا مفرطا في تحديد طبيعة العلاقات الدولية ووجهتها، بما في ذلك العلاقات الاقتصادية والتجارية بالإضافة إلى تحديد القواعد التي تحكم هذه العلاقات، وقد أقيم العديد منها على حساب البلدان النامية. ولذلك، بات من الضروري أن تتفاعل الحركة مع الأحداث بصيغ تضمن ضرورة وجودها باستمرار و الفوائد التي يجنيها أعضاؤها منها.

وتشكل العولمة تحديات وفرصا عديدة بالنسبة لمستقبل الدول ولقدرتها على البقاء، لكنها تبقى، في صيغتها الحالية، على تهميش البلدان النامية، بل تزيد في ذلك. وعلينا أن نضمن أن العولمة سوف تشكل قوة إيجابية تخدم التحول من أجل الشعوب كافة، وتعمّ منافعها أكبر عدد ممكن من البلدان دون أن تقتصر على عدد قليل منها. ولا بد للعولمة أن

تفضي إلى ازدهار البلدان النامية ومساءلتها وليس إفقارها وإجهادها باستمرار وتبعيتها للعالم الغني والمتقدم النمو.

إن الثورة التي يشهدها الإعلام وتكنولوجيا الاتصال آخذة في تغيير العالم بسرعة متناهية وبصيغة جوهرية، الأمر الذي أحدث هوةً ما فتئت تتسع في مجال التكنولوجيا الرقمية بين البلدان النامية ومتقدمة النمو، وهي هوة لا بد من سدّها إذا أردنا للبلدان النامية أن تفيد من مسار العولمة. ويجب زيادة تيسير هذه الابتكارات التكنولوجية وإتاحتها للبلدان النامية عندما تبذل جهودها من أجل عَصْرنة اقتصادياتها وإكسابها زخماً جديداً من أجل بلوغ أهدافها الإنمائية.

ويستلزم تحقيق هذه الأهداف الإنمائية بيئةً عالمية مشجعة، والوفاء بالالتزامات والعهد التي قطعتها البلدان على نفسها بما في ذلك شركاؤنا في العالم المتقدم النمو.

ويتسم المستقبل بتحديات وفرص لا تقل عدداً عما اتسم به الماضي، ويجب على الحركة أن تظل متحلية بالقوة والتناسق والمرونة باستمرار. وسوف تكون استمرارية الحركة رهن وحدة البلدان الأعضاء وتضامنها، إلى حد كبير، بالإضافة إلى قدرتها على التأقلم مع هذه التحولات. وفي هذا الصدد، لا بد من إضفاء المزيد من الزخم على عملية تفعيل الحركة التي تم الشروع فيها خلال مؤتمرات القمة السابقة.

وتمشيا مع رغبتنا في ترجمة أقوالنا إلى أفعال، وإذ نكرس أنفسنا للمبادئ والأهداف والمقاصد الجوهرية للبلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز، عقدنا العزم على بذل قصارى الجهد من أجل:

- دفع عجلة وحدتنا بالاعتماد على مصالحنا المشتركة وتاريخنا في مجال الكفاح المشترك، وبذل جهودنا للمواظبة على ضمان أن هذه المصالح تلقى التشجيع المستمر وأن مشاغلنا تحظى بالعناية الكاملة.
- تأييد المبادئ الجوهرية للحركة وملتاق الأمم المتحدة والتمسك بها في مجال الحفاظ على السلم العالمية والنهوض بها بتوخي الحوار والدبلوماسية فيما بين البلدان، وتجنب استخدام القوة لحل النزاعات.
- تشجيع وتعزيز المسار متعدد الأطراف باعتباره وسيلة ضرورية لحماية مصالح الدول الأعضاء في الحركة بالإضافة إلى مصالح الأمم المتحدة.
- تشجيع ديمقراطية نظام حسن إدارة الشؤون الدولية من أجل مضاعفة إسهام البلدان النامية في صنع القرارات على الصعيد الدولي.

- التحلي بروح المبادرة بدل رد الفعل في مجال التطورات الدولية لا سيما التطورات التي لها أثر في أعضاء الحركة، بما يضمن أن الحركة لا توضع في موقع جانبي بل تتبوأ صدارة مسار صنع القرارات الدولية.
- تشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب في كل مجالات علاقاتنا، لا سيما المجالات السياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية والعلمية.
- النهوض بعلاقات نشيطة وتعاونية وإقامتها مع البلدان المتقدمة النمو والصناعية، على أن تكون مؤسسة على التزام بناء وشراكة واسعة النطاق ومنافع متبادلة.
- النهوض بعلاقات تفاعل متبادل وتعاون أوثق وربطها مع منظمات من مجتمعنا المدني والقطاع الخاص والبرلمانيين مع التسليم بأنها قادرة على الاضطلاع بدور بناء على درب تحقيق أهدافنا المشتركة.
- وتوخيا لتحقيق هذه الأهداف، سوف تسعى الدول الأعضاء في الحركة جاهدة إلى تنفيذ الإجراءات المخصصة التي يلي بيانها :
- المبادرة باستعراض وتحليل عميقين لمواقف الحركة بخصوص القضايا الدولية بغية تدعيم القواسم المشتركة القائمة فيما بين الدول الأعضاء بالتركيز على القضايا التي توحدا بدل ما يفرق بيننا، ومن ثمّ تدعيم وحدة الحركة وانسجامها.
- إعادة النظر وإعادة تحديد دور الحركة وتحسين هيكلها ومنهجيتها، بما في ذلك الحاجة إلى صياغة وثائق أكثر تركيزا وإيجازا، بما يجعلها تزداد جدوى وفعالية.
- دفع عجلة التنسيق والتعاون فيما بيننا بواسطة اجتماعات منتظمة يعقدها مكتب التنسيق بنيويورك إضافة إلى جنيف وفيينا ونيروبي وغير ذلك من المراكز عند الاقتضاء، للتفاعل في الوقت المناسب مع التطورات الدولية التي لها أثر في الحركة وأعضائها.
- استخدام جميع الآليات والمؤسسات القائمة استخداما كاملا وفعّالا، مثل الترويكا ومكتب التنسيق وسائر مجموعات العمل الموجودة وهيئات التنسيق لحركة عدم الانحياز لدى مجلس الأمن، وإقامة هيئات أخرى بحسب الاقتضاء.
- مزيد الإفادة من اجتماعات وزراء خارجية البلدان الأعضاء في حركة عدم الانحياز بعقد المزيد من الدورات لتبادل وجهات النظر إضافة إلى تشجيع تفاعل واهتمام وزراء آخرين من ذوي الصلة بغية دفع فعالية الحركة و مظهرها الحقيقي.

- تعزيز الدور الذي يضطلع به رئيسها باعتباره ناطقا باسمها بإقامة آليات ملائمة تأتي جزءا لنظام الدعم الضروري.
- تعزيز التنسيق والتعاون، وصياغة خطط مشتركة بخصوص القضايا الاجتماعية والاقتصادية وذات الصلة بالتنمية، مع مجموعة ٧٧ بتنظيم اجتماعات منتظمة للجنة التنسيق المشتركة.
- متابعة القرارات المتخذة خلال جمعية الأمم المتحدة للألفية وغير ذلك من المحافل الدولية مثل اجتماع الدوحة حول التجارة، ومؤتمر مونتيري حول التمويل من أجل التنمية ومؤتمر قمة جوهانسبورغ حول التنمية المستدامة، باعتبارها عناصر ضرورية لمعالجة القضايا العاجلة المطروحة على البلدان النامية، مثل استئصال جذور الفقر وتخفيف عبء الديون وبناء القدرات وفيرس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسبة (إيدز).
- توسيع مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتعميقه وإثراؤه بإرساء دعائم تعاون إقليمي وأقاليمي، والمبادرة بإنجاز مشاريع وبرامج مخصصة، وجمع الموارد واستقطاب إسهامات الشخصيات المرموقة والمؤسسات من بلدان الجنوب.
- النهوض بالآليات وتطويرها، بما في ذلك ما يظهر منها خلال المؤتمرات ذات الصلة، من أجل التعاون والتضامن الدوليين ببذل الجهود الرامية إلى سدّ فجوة التكنولوجيا الرقمية بالاعتماد على شراكة تستدرج الدول والمجتمع المدني والقطاع الخاص.
- الاستمرار في إسداء دعم قوي للبرامج الدولية المخصصة لأفريقيا بواسطة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا بوجه خاص، إضافة إلى أقل البلدان نموا، والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان الجزرية الصغيرة النامية..
- تشجيع قيام حوار بناء وتبادل للآراء مع شركائنا في مسارنا الإنمائي، لا سيما مجموعة ٨ بتوخي الآليات القائمة والملائمة والجديدة، بما في ذلك الاتصالات النظامية والمؤسسية، بما يفضي إلى مزيد من التفاهم بين بلدان الشمال والجنوب ويضمن أن وجهات نظر الحركة تؤخذ في الاعتبار بشكل كامل قبل اتخاذ القرارات المهمة التي تخصّ البلدان النامية.

ويتعين علينا، عند السعي إلى تحقيق هدفنا الرامي إلى إعادة تحديد قوة حركة عدم الانحياز، أن نبذل قصارى الجهد من أجل النهوض بعالم متعدد الأقطاب بتعزيز دور الأمم المتحدة، باعتبارها منظمة دولية ضرورية للحفاظ على السلم والأمن الدوليين، والنهوض بحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية واحترام القانون الدولي، كما يتجسم ذلك في ميثاق الأمم المتحدة.

كوالالمبور، ماليزيا

٢٥ فبراير/شباط ٢٠٠٣

المرفق الثالث

بيان بشأن فلسطين

أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن بالغ قلقهم نتيجة لتواصل تدمير قوات الاحتلال الإسرائيلية وتخريبها للمجتمع الفلسطيني والسلطة الفلسطينية وذلك منذ ٢٨ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٠. وأدانوا بشدة الانتهاكات الآلية لحقوق الإنسان و ما تفيد به التقارير من جرائم حرب تقتربها قوات الاحتلال الإسرائيلية في حق الشعب الفلسطيني. وأدانوا في هذا السياق بالأخص القتل المتعمد للمدنيين الفلسطينيين. بما في ذلك حالات الإعدام خارج نطاق القضاء ، والاستعمال المفرط والعشوائي للقوة مما يؤدي إلى خسائر كبيرة في الأرواح والجرحى، والتدمير الغاشم للمنازل والبنية الأساسية والأراضي الزراعية ، إضافة إلى احتجاز وحبس الآلاف من الفلسطينيين وفرض عقوبات جماعية على جميع السكان الفلسطينيين بما في ذلك فرض قيود صارمة على تنقل الأشخاص والبضائع ، مما أدى إلى إضعاف قوى الشعب الفلسطيني اجتماعيا واقتصاديا إضعافا بلغ درجة أزمة إنسانية رهيبة.

كما أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن انشغالهم الشديد نتيجة لسياسات وممارسات الحكومة الإسرائيلية التي نقضت أساس اتفاقات أوسلو وعرقلت الجهود الهادفة إلى وضع حد للوضع الدرامي على أرض الواقع. بما في ذلك توصيات ميتشال. ودعوا إلى الانسحاب الفوري لقوات الاحتلال الإسرائيلية من المدن الفلسطينية إلى مواقعها وترتيبات ما قبل سبتمبر / أيلول ٢٠٠٠. وأكدوا في هذا المجال على أهمية التنفيذ الكامل لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة. بما في ذلك القرارات رقم ١٣٢٢ (٢٠٠٠)، ١٣٩٧ (٢٠٠٢)، ١٤٠٣ (٢٠٠٢)، ١٤٣٥ (٢٠٠٢).

وشدد رؤساء الدول أو الحكومات على أن أكبر خطر يهدد تمتع الشعب الفلسطيني بحقوقه الوطنية والتوصل إلى حل سلمي يكمن في تواصل الاحتلال الاستيطاني داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة. بما في ذلك القدس الشرقية منذ سنة ١٩٦٧ وذلك من خلال مصادرة الأراضي وبناء المستوطنات وتحويل الرعايا الإسرائيليين إلى الأراضي المحتلة. كما أكدوا على ضرورة الوقف الفوري لسياسة الاحتلال الاستيطاني هذه وكل التدابير التي صحتها.

وأبرز رؤساء الدول أو الحكومات الالتزامات القانونية للدول الأعضاء في اتفاقية جنيف الرابعة والبروتوكول الإضافي رقم ١ لضمان احترام هذين الصكين في كل الظروف. وأكدوا على الحاجة إلى الإنفاذ الفاعل للصكين داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة. بما في ذلك القدس الشرقية. وفي هذا الصدد ، دعا رؤساء الدول أو الحكومات إلى اتخاذ تدابير

وإجراءات ملموسة ضد نتائج المستوطنات الإسرائيلية المخالفة للقانون والمستوطنين المغتصبين ، إضافة إلى تدابير أخرى على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي لضمان تنفيذ هذين الصكين. كما أعادوا التأكيد على أهمية وسائل الانتصاف القانوني ودعوا إلى تطبيقها دون أن يفلت مرتكبو جرائم الحرب داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، من العقاب. وفي هذا الصدد ، أحاطوا علما بدور المحكمة الجنائية الدولية.

أعرب رؤساء الدول أو الحكومات من جديد عن التزامهم بالتوصل إلى حل سلمي للنزاع الفلسطيني الإسرائيلي. وأكدوا من جديد على مساندتهم لحقوق الشعب الفلسطيني في الاستقلال الوطني وممارسة السيادة داخل دولته ، فلسطين ، وعاصمتها القدس الشرقية. وفي هذا المجال، رحب رؤساء الدول أو الحكومات بالنظرة التي يدعمها العالم بأسره والداعية إلى قيام دولتين، إسرائيل وفلسطين ، جنبا إلى جنب ، داخل حدود آمنة ومعترف بها.

كما شدد رؤساء الدول أو الحكومات على أهمية تحقيق سلم عادل ودائم وشامل في الشرق الأوسط ، وفي هذا الإطار، رحبوا بالمبادرة العربية للسلم التي اعتمدها قمة جامعة الدول العربية في بيروت بتاريخ ٢٨ مارس / آذار ٢٠٠٢. كما أعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن دعمهم لجهود المجموعة الرباعية وشجعوها على الشروع بسرعة في تنفيذ خارطة الطريق التي أجتت مرارا وتكرارا. وفي هذا الصدد ، أكدوا على الحاجة إلى قيام مشاور بين الحركة والمجموعة الرباعية.

وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات عن أسفهم لغياب الرئيس ياسر عرفات نتيجة لتواصل عرقلة إسرائيل، السلطة المحتلة ، لحريته في التنقل. وأدانوا السياسات والتدابير الإسرائيلية المتخذة في هذا الإطار ، وأعربوا عن تضامنهم مع الرئيس عرفات باعتباره القائد المنتخب ورمز كفاح الشعب الفلسطيني.

وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على الحاجة إلى حل مدعوم دوليا وأعربوا عن العزم على بذل الجهود اللازمة لتحقيق تلك الغاية. كما أعربوا عن مساندتهم للتواجد الدولي اللازم داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة لتوفير الحماية للسكان المدنيين الفلسطينيين وللمساعدة الأطراف المعنية على تنفيذ الاتفاقيات التي تم التوصل إليها. وأكد رؤساء الدول أو الحكومات على الدور الفريد لمجلس الأمن التابع للأمم المتحدة فيما يتعلق بما ذكر أعلاه، ودعوا المجلس إلى الوفاء بواجباته ومسؤولياته إزاء المسألة الفلسطينية والوضع في الشرق الأوسط. وأعربوا من جديد عن ضرورة أن يكون التمثيل الإسرائيلي ضمن عمل الجمعية العامة والمؤتمرات الدولية وفقا للقانون الدولي ، ودعوا إلى ضمان أن لا يشمل التفويض الإسرائيلي الأراضي التي احتلتها إسرائيل منذ سنة ١٩٦٧، بما في ذلك القدس الشرقية.

وفيما شدّد رؤساء الدول أو الحكومات على دور الحركة ، فإنهم أعربوا عن تقديرهم للجنة بشأن فلسطين والأعضاء في وفد حركة عدم الانحياز الذين زاروا فلسطين السنة الماضية وحثوا على المزيد من هذه الزيارات في المستقبل. كما أعربوا عن تقديرهم لأعضاء مجمع حركة عدم الانحياز داخل مجلس الأمن نتيجة لجهودهم داخل المجلس في ما يتعلق بالمسألة الفلسطينية.

وأعرب رؤساء الدول أو الحكومات ، برئاسة الحركة ، عن عزمهم على متابعة تنفيذ هذا البيان بما في ذلك داخل منظومة الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، أوصوا ممثلهم الدائم في نيويورك بما في ذلك أعضاء اللجنة بشأن فلسطين على المضّي قدما في هذا الاتجاه.

كوالالمبور، ماليزيا

٢٥ فبراير/شباط ٢٠٠٣